



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



اشرافيية
عليه السلام

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir



بِهَجْرِ الْخَاطِرِ وَنَزْهِةِ الْخَاطِرِ

بِالْمَرْكَبِ الْمَوْجِبِ الْمَطْلُوعِ

مَجْلَدٌ فِي تَرْغِيْبِ الْمَرْكَبِ الْمَوْجِبِ الْمَطْلُوعِ
بِالْمَرْكَبِ الْمَوْجِبِ الْمَطْلُوعِ
بِالْمَرْكَبِ الْمَوْجِبِ الْمَطْلُوعِ

مَجْلَدٌ

السِّيَرَةُ الْمَرْكَبِيَّةُ الْمَطْلُوعَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بهجه الخاطر و نزهه الناظر فى الفروق اللغويه والاصطلاحيه

كاتب:

يحيى بن حسين بحراني

نشرت فى الطباعة:

بنياد پژوهشهاى اسلامى آستان قدس رضوى

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

| | |
|-----|---|
| ٥ | الفهرس |
| ٦ | بهجه الخاطر و نزهه الناظر فى الفروق اللغويه والاصطلاحيه |
| ٦ | اشاره |
| ٦ | اشاره |
| ١٠ | مقدمه المحقق |
| ١٠ | اشاره |
| ١١ | الآراء حول الترادف اللغوى |
| ١٥ | الفروق اللغويه |
| ١٩ | شخصيه المؤلف |
| ٢٤ | تأليفه |
| ٢٨ | النسخ الخطيه لهذا الكتاب و خصائصها |
| ٣٣ | أسلوبنا فى التحقيق |
| ٣٤ | شكر و تقدير |
| ٣٥ | خاتمه و اعتذار |
| ٤٢ | نص الكتاب |
| ١٨٣ | الملحق |
| ٢٢٧ | الفهارس |
| ٢٢٧ | اشاره |
| ٢٢٨ | فهرس الفروق اللغويه (على ترتيب حروف الهجاء) |
| ٢٨٣ | فهرس ترتيب ذكر الفروق فى النسختين (مش) و (مر) |
| ٣٠٤ | فهرس أهم المصادر و المراجع |
| ٣١٠ | فهرس المحتويات |
| ٣١٢ | تعريف مركز |

بهجه خاطر و نزهه الناظر فى الفروق اللغويه والاصطلاحيه

اشاره

سرشناسه : بحراني، يحيى بن حسين، قرن ١٠ق.

عنوان و نام پديدآور : بهجه خاطر و نزهه الناظر فى الفروق اللغويه والاصطلاحيه/ يحيى بن حسين بن عشيره البحراني؛ تحقيق اميررضا عسكرى زاده.

مشخصات نشر : مشهد: مجمع البحوث الاسلاميه، ١٤٢٦ق.= ١٣٨٤.

مشخصات ظاهري : [٢٣٥] ص.

شابك :: ٩٦٤-٤٤٤-٦٨٠-١ ؛ ٢٨٠٠٠ ريال (چاپ دوم)

يادداشت : عربى.

يادداشت : چاپ دوم: ١٤٣٠ ق. = ١٣٨٨.

يادداشت : کتابنامه: ص. [٢٣١] - ٢٣٣ ؛ همچنين به صورت زيرنويس.

موضوع : زبان عربى -- مترادف ها و متضاد ها

موضوع : زبان عربى -- معنى شناسى

شناسه افزوده : عسكرى زاده، اميررضا

شناسه افزوده : بنياد پژوهش هاى اسلامى

رده بندى كنگره : PJ٦١٩٠/ب٣ب٩ ١٣٨٤

رده بندى ديويى : ٤٩٢/٧٥

شماره كتابشناسى ملي : م ٨٣-٢٢١٥٤

ص: ١

اشاره

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ

أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وَعِتْرَتِهِ الطَّيِّبِينَ

بديهى أن أى أمه أو مجتمع يحتاج فى وصوله إلى درجات الكمال، أن يكون لديه اطلاع كامل على ماضيه الحضارى و الثقافى و أسباب ارتقائه و فتوره و انحداره، فذلك ممّا يمهد له فرص الانتقال من نقاط الضعف إلى نقاط القوه.

و هذا الأمر غير ميسر إلا بالنظر فى الماضى و تحرى آثار السابقين و إحياء ما بقى منها و إزالة الغبار عنها. و على عاتق المثقفين الحقيقيين عامه و المحققين منهم خاصه تقع هذه المهمه الكبرى.

والكتاب الذى بين يديك أثر من آثار أحد علماء الشيعة، كتب فى القرن العاشر الهجرى،

و جاء بأسماء مختلفه ك «الفرق بين الكلمتين» و «الرساله الفروقيه» و أسماء أخرى رُبما استنبطت من موضوعه، أو من مقدمه المؤلف.

و الاسم الحقيقى لهذا الكتاب على ما صرح به مؤلفه فى مقدمته فى الصفحه الأولى من

النسخه الأصلية هو «بهجه خاطر و نزهه الناظر».

موضوع الكتاب هو بيان الفروق المعنويه بين الكلمات و الألفاظ التى يُظنّ ترادفها، للتماثل بينها فى اللفظ و التجانس فى المعنى.

و من الخصائص المهمّة و النادره لهذا الكتاب شموله لأكثر الفروق القرآنيّه، ممّا يعطيه

قوّه و قدره للبقاء و جداره بالتحقيق.

و لهذا الكتاب ثلاث نسخ، واحده في مكتبه الآستانه الرضويّه بمشهد. و نسختان في مكتبه آيه الله العظمى المرعشي النجفيّ - قدّس سرّه - بقم، إحداهما نفيسه جدّاً، و هي بخطّ المؤلّف نفسه، و قد أصلحها و أزال نواقصها بنفسه، و أضاف إليها مطالب جديده في الحاشيه، و سوف نتكلّم على خصائص كلّ من هذه النسخ.

الآراء حول الترادف اللغويّ

الترادف فيالمعنى هو أن يكون لفظان أو أكثر على معنى واحد، نحو السيف و المهنّد، والأسد و الليث و الغضّ نفر، و الخمر و الراح و العقار و القرقف و غير ذلك. و الآراء في هذا الباب من الكلمات ترجع إلى أربعة مذاهب:

الأوّل: نفى الترادف المطلق؛ لأنّ كثرة الألفاظ لمعنى واحد إذا لم تكثر بها صفات هذا المعنى كانت نوعاً من العبث، و هو أمر تنزّهت عنه هذه اللغه الحكميّه المحكمه، قال ابن الأعرابي: «إنّ كلّ كلمتين أطلقتهما العرب على معنى واحد، ففي كلّ واحده منها معنى ليس في صاحبتهما، ربّما عرفناه فأخبرنا به، و ربّما غاب عنّا علمه، فلم يلزم العرب جهله.» و أتباع هذا المذهب كثيرون، منهم ابن الأعرابيّ و ثعلب و ابن فارس.

الثاني: إنكار الترادف مطلقاً بقيد الزيادة في معاني الألفاظ المترادفه. و من دون هذا القيد يعتبر الموضوع للمعنى الأصليّ اسماً واحداً و الباقي صفات له لا أسماء. فمثلاً أسماء السيف كلّها أصلها «السيف» و سائرهما صفات له كالمهنّد و الصارم و الغضّب و نحوها. و من القائلين بهذا الرأي أبو على الفارسيّ و الشيخ ابن جنّي.

و الاختلاف بين هذا الرأي و ما قبله هو في الفرق بين الاسم و الصفه؛ فأصحاب الرأي الأوّل يعتبرون المترادف اسماً يزيد معنى الصفه، و أصحاب الرأي الثاني يعتبرونها صفات

محضه.

الثالث: إثبات الترادف، و تخصيصه بإقامه لفظ مقام لفظ آخر في الدلاله على معنى

ص: ٤٠

واحد، كما يقال: «أصلح الفاسد، و لَمَّ الشَّعْثَ، و رَتَقَ الفَتَقَ، و شَعَبَ الصَّدْعَ» و نحوها.

أما إطلاق الأسماء على المسمّى الواحد، فيسمّونه المتوارد، كالخمر و العقار، و الليث

و الأسد، و غيرها. و هذا رأى بعض علماء الأصول.

الرابع: هو إثبات الترادف مطلقاً، دونما قيد و لا اعتبار و لا تقسيم. (١)

والحقّ من كلّ ذلك هو أن لا تكون الكلمتان مختلفتين و معناهما واحد، إلا أن يأتي ذلك في لغتين أو في لهجات مختلفه. فإذا تمّ البحث و لم يوجد فرق بينهما عُلِمَ أنّهما من لغتين، نحو: «القِدر» بالبصريّ و «البرمه» بالمكيه. و كذلك «الله» جلّ جلاله بالعربيّه و «آذر»

بالفارسيّه، و «المديّه» في لغة دؤس و «السكين» عند غيرهم.

فلا يوجب في مثل هذا النوع أن يكون في كلّ كلمه زياده في المعنى و الفائدة على ما في

غيرها، لأنّ كلتا اللفظتين موضوعه لمعنى واحد.

و أما في لغة واحده فبعيد؛ لأنّ في ذلك تكثيراً للغة بما لا فائده فيه، كما يرى كثير من النحويين و اللغويين.

و من جانب آخر أنّ كلّ كلمتين من حيث الموسيقى مختلفتان، و على هذا يختلف تأثير كلّ كلمه في المخاطب عن غيرها. و هذا يؤيد رأى من يذهب إلى أن الكلمات لا تتطابق تطابقاً تاماً، و إن كانت متقاربه المعنى.

قال أبو هلال العسكري - و هو من اللغويين المشهورين في القرن الرابع الهجرى - في مقام الاستدلال: (٢) جواز العطف لكلّ الكلمات التي يظنّ ترادفها يدلّ على أنّ جميع ما جاء في القرآن و في كلام العرب من لفظين جاريين مجرى ما ذكرناه مختلفه في المعنى، كالعقل

و اللبّ، و المعرفة و العلم، و العمل و الفعل و ... و معلوم أنّ من حقّ المعطوف أن يتناول غير المعطوف عليه ليصحّ عطف ما عطف به عليه، إلا إذا عُلِمَ أنّ الثانى ذكر تفخيماً و أفرد عمّا قبله تعظيماً أو تخصيصاً أو غير ذلك، نحو عطف جبريل و ميكائيل على الملائكه في قوله تعالى: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ رُسُلِهِ وَ جِبْرِيْلَ وَ مِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ -عَدُوٌّ

ص: ٧

١- تاريخ آداب العرب للرافعي ١: ١٨٩ و ١٩٠.

٢- الفروق اللغويّه ١١ و ١٢.

فى القرآن الكرىم أفضا فى آفه «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَ مِنْهَا جَا» (٢) عطف «منهاج» على كلمه «شرعه» ؛ لأن هاتين الكلمتين لهما معنجان مختلفان.

و نحن نعلم أن الشَّرْعَه استعملت لأوّل الشىء، و المنهاج لمعظمه و متّسعه (٣) و استشهد على ذلك بقولهم: «شَرَعَ فلان فى كذا» إذا ابتدأه، و «أَنْهَجَ البلى فى الثوب» إذا اتّسع فيه. و إذا لم يكن بينهما فرق لم يصحّ عطف إحداهما على الأخرى. كما لم يَجُزْ عطف زفد على أبى عبد الله إن كان زفد هو أبو عبد الله ؛ لأنّ هاتين فى الواقع واحده و ليستا اثنتين.

و يعتقد المبرّد أفضا أنّ الكلمات التى يختلف لفظها و يتّحد معناها، لا يمكن أن يكون

بينهما اتّحاد كامل، و لا يشملها اصطلاح الألفاظ المترادفه. فكلمتا «ظننت» و «حسبت»

مثلاً تختلفان فى المعنى. و كذلك الجلوس و القعود، و الذراع و الساعد، و الأنف و المرسن.

فالناس يظنونها مترادفه، و لا ترادف بينها فى الواقع.

و أدلى مجمع اللغة العربيه فى القاهره فى هذا المضممار بالقول:

بينما نحن المسلمین نجعل كتاب الله حكماً للكثير من أمورنا، و نرجع فى مختلف المسائل

إلى القرآن، إذن ما أجمل لو جعلنا كلام الله ملاكا و ميزانا فى هذه المساله.

وهكذا راجعوا القرآن و استنتجوا أن ليس للترادف فى اللغة العربيه معنى أو مصداق، و إنّما

لكلّ لفظ مفهوم خاص، و لا يمكن أن يحلّ محلّه لفظ آخر. و استدّلوا على ذلك و قالوا:

البعض ظنّوا بأنّ الكلمتين «رؤيا» و «حلم» مترادفتان و على نفس المعنى، و لكن ليس كذلك ؛ ففى الآيه «يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونى فى رُءْيَاىَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ» (٤) لا نستطيع أن

نحلّ كلمه «حلم» محلّ «الرؤيا»؛ لأنّ القرآن المجيد استخدم ثلاث مرّات كلمه «أحلام»،

و يستنبط من القرائن أنّ الأحلام تعنى التشويش و عدم الوضوح و لا يُستطاع تمييزها.

٣- قال ابن عباس: «شرعه»: ما فهم من القرآن، و«منهاج»: ما استنبط من السنّه.

٤- سورة يوسف ١٢: ٤٣.

و جاءت فى المواضع الثلاثة بصيغه الجمع، و هذا أيضا دليل على الخلط و الامتزاج فيها. بينما

كلمه «رؤيا» جاءت سبع مرّات فى القرآن. و من مطالعه هذه المواضع نرى:

أولاً: يوجد فى مفهوم الرؤيا الوضوح و التشخيص لا الخلط و الامتزاج، و لهذا عبّر عنها بالرؤيا.

ثانياً: فى جميع المواضع جاءت بصيغه المفرد لا الجمع.

ثالثاً: من المرّات السبع التى جاءت فيها كلمه «رؤيا» استخدمها للأنبياء فى خمس

مواضع، و هذا هو الإلهام فى الواقع، و هو قريب من الوحي. و فى موضعين آخرين من قبيل

الرؤيا الصادقه التى حدثت لعزير مصر، و بسبب وضوحها و تشخيصها عبّر عنها بالرؤيا؛ و ليس فيها أى هذيان أو غثيان، فعلى هذا ليس معنى الكلمتين واحداً.

الفروق اللغويّة

تحظى كتب الفروق بأهميه بالغه عند كلّ دارس و باحث، و لا يُقدّم على تصنيفها إلاّ من كان منهم بحرا لا ينزف، و غمرا لا يسبر؛ فطريقها وعر شاقّ، لا يطوّه سوى من تسلّح

بالعلم، و عرّكته التجربه، و اضطلع بأسرار اللغه و آدابها.

و لهذا نرى قلّه من ارتادوا هذا الميدان من جهابذه العلماء و أساطينهم، كابن قتيبه و أبى هلال العسكريّ و ابن جنّيّ و قدامه بن جعفر و ابن الأنباريّ و الكفعميّ و ابن سيده و الجوهريّ و الثعالبيّ و غيرهم من الذين أولوا اهتماما خاصّا بالفروق اللغويّه بشكل

مستقلّ و مباشر، أو من خلال البحوث اللغويّه بشكل غير مباشر؛ و كلّ هؤلاء لهم باع طويل فى اللغه، و براعه فائقه فى بلاغتها.

من أوائل الذين ألفوا كتابا مستقلاًّ فى هذا المجال، و الذى وصل أثره إلينا الأديب اللغويّ

أبو هلال العسكريّ (ق ٤هـ)، و هو أبرز من حدّق فى هذا الفنّ، إذ حوى كتابه المسمّى

ب- «الفروق اللغويّه» مقارب الألف من الفروق اللغويّه و الفقهيّه و الكلاميّه و ...، و ربّتها بشكل موضوعيّ، ففاق ما أُلّف فى هذا المضمّار كما و كيفا.

و من تصنيفات الأدباء المتأخّرين فى هذا الميدان: «فروق اللغات فى التمييز بين مفاد

الكلمات» تأليف نور الدين بن نعمه الله الجزائري (ق ١٢ هـ) حيث أتى على ذكر (٣٠٠) فرق تقريبا، ورتب الكلمات على أساس الحروف الهجائية، و كأنه استدراك على العسكري،

و ذكر ما لم يتطرق إليه من الفروق اللغوية و الاصطلاحية.

أما الكتاب الذي بين أيدينا، والذي يحتوي أكثر من (٥٠٠) فرق، فهو حلقه مكمله لما ورد في كتاب العسكري ؛ لأنّه لم يتناول ما تناوله، بل استدرك عليه ما أهمله، و لعلّ

الجزائريّ اطّلع عليه و انتفع به.

و هناك أيضا آثار أخرى في موضوع الفروق، منها:

- فروق اللغات في الفرق بين المتقاربات للسيد غني الرضويّ الكنهويّ (ق ١٣ هـ).

- فروق اللغة للشيخ تقى الدين الكفعميّ (ق ٩ هـ).

- فروق اللغة للمحدّث الجزائريّ السيد نعمه الله (ق ١٢ هـ).

- فروق اللغات لنصر الله بن محمد باقر الشيرازيّ (ق ١٣ هـ).

- الفروق في بيان الألفاظ المتشابهة للسيد شهاب الدين النجفيّ (ق ١٤ هـ).

- كتاب الفروق للشيخ محمّد علي بن محمّد حسن الواعظ التبريزيّ، المتخلّص ب- «صفوه» (ق ٧ هـ).^(١)

- كتاب الفرق لثابت بن أبي ثابت اللغويّ (ق ٣ هـ).

- أنوار البروق في أنواع الفروق^(٢) للعلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجيّ المشهور بالقرافيّ (ق ٧ هـ).

- جامع الفروق للشيخ محمّد نصيريّ (١٣٤٨ هـ ش) باللغه الفارسيّه.^(٣)

و عند مطالعه الكتب التي تبحث في مقارنة اللغات و الكلمات المتقاربه المعنى نرى أنّ أسلوب البحث في جميعها ليس على وتيره واحده، و إنّما بُحثت و حُققت هذه المعانى من

جهات مختلفه، منها:

ص: ١٠

٢- الفروق المذكوره فى هذا الكتاب كلها فقهيه.

٣- هذه الكتب غير مطبوعه عدا الثلاثه الأخيره.

١- إنَّ بعضها اعتمد في مقارنه الألفاظ على المعنى اللغويّ فقط، نحو: الفرق بين الحنين و الاشتياق، و ذلك أنّ أصل الحنين في اللغة هو صوت من أصوات الإبل تُحدِّثها إذا اشتاقت إلى فصلانها أو أوطانها، ثم استُعمل هذا اللفظ كثيراً حتّى جرى اسم كلّ واحد منها على الآخر.

٢- و البعض الآخر اعتمد على المعنى الاصطلاحيّ كأساس له، والمعنى الاصطلاحيّ هو معنى اللغات في العلوم المختلفه أمثال الفقه و الأصول، والفلسفه، و الكلام، و المنطق،

و الصرف، و النحو، و البيان، و البديع، و غيرها في هذا الباب. و يسرد المؤلف معاني الكلمات اصطلاحاً في العلوم المختلفه دون أن يلتفت إلى معانيها لغهً، نحو: الفرق بين المعاطاه و البيع، و ذلك أنّ المعاطاه لا تلزم إلاّ بذهاب أحد العوضين أو بعضه، بخلاف البيع الذي يتمّ بالعقد؛ فإنّه يلزم بنفس العقد و التقابض للثمن و المثلن. و مثله أيضاً الفرق بين التشبيه و التمثيل و نحو ذلك.

٣- و أحيانا لا يُلزم المؤلف نفسه في بيان معنى الكلمات باللغه أو الاصطلاح، بل - كما فعل أبو هلال - يأخذ بنظر الاعتبار أموراً أخرى في دراسته الفروق، مثل:

- الفرق الذي يُعرّف من حيث الجهه التي تُستعمل فيها الكلمتان، كالفرق بين العلم و المعرفه، و ذلك أنّ العلم يتعدّى إلى مفعولين، و المعرفه تتعدّى إلى مفعول واحد.

- أو الفرق الذي يعرف من ناحيه صفات ذات معينين، كالفرق بين الحلم و الإمهال. و ذلك أنّ الحلم لا يكون إلاّ حسناً، و الإمهال يكون حسناً و قبيحاً.

- أو الفرق الذي يُعرف من ناحيه ما يؤول إليه المعنيان، كالفرق بين المزاح و الاستهزاء، و ذلك أنّ المزاح لا يقتضى تحقير الممازح، و الاستهزاء يقتضى تحقير المستهزأ به.

- أو الفرق الذي يعرف من ناحيه الحروف التي تتعدّى بها الأفعال، كالفرق بين العفو و الغفران، و ذلك أنّك تقول: «عفوت عنه» بمعنى أنّك مَحَوْت الدّم و العقاب عنه، و تقول: «غفرت له» فيقتضى ذلك أنّك سَتَرْت عليه ذنبه و لم تفضحه به.

- أو الفرق الذي يُعرف من ناحيه اعتبار النقيض، كالفرق بين الحفظ و الرعايه، و ذلك أنّ نقيض الحفظ الإضاعه، و نقيض الرعايه الإهمال، و لهذا يقال للماشيه إذا لم يكن

لها راعٍ: هَمَل.

- أو الفرق الذى يُعرف من ناحيه الاشتقاق، كالفرق بين السياسه و التدبير، و ذلك أنّ السياسه مشتقّه من السُّوس - ذلك الحيوان المعروف - و هى النظر فى الدقيق من أمور السوس، و لهذا لا يوصف البارئ تعالى بالسياسه ؛ لأنّ الأمور لا تدقّ عنه.

والتدبير مشتقّ من الدُّبر، و دبر كلّ شيء آخره، و أدبار الأمور عواقبها، فالتدبير هو آخر الأمور و سوقها إلى ما يصلح به أدبارها، أى عواقبها، و لهذا قيل للتدبير المستر: سياسه.

- أو الفرق الذى توجه صيغه اللفظ، كالفرق بين الاستفهام و السؤال، و ذلك أنّ الاستفهام لا يكون إلّا لما يجهله المستفهم أو يشكّ فيه، و قد يجوز أن يسأل فيه السائل عمّا يعلم و عمّا لا يعلم. فصيغه الاستفهام هى الاستفعال، و الاستفعال للطلب، و هو ينبئ عن الفرق بينه و بين السؤال. و كذلك كلّ ما اختلفت صيغته من الأسماء و الأفعال فمعناه مختلف، مثل الضّعف و الضّعف. و غير ذلك من الاعتبارات التى يمكن أن تطرح فى هذا المجال.

و الفروق التى جاءت فى هذا الكتاب أيضا لا تخلو من هذه الفروع، و لم يتبع المؤلف نهجاً واحداً فى بيان الفروق، فمنها لغويّه و منها اصطلاحيه و منها اعتبارات أخرى.

و الجدير بالذكر هنا هو أنّ الصبغه الفقهيّه و التفسيريه تبدو بوضوح خلال الفروق الاصطلاحيه ؛ لأنّ مادّه الكتاب وثيقه الصله بالقرآن أوّلاً، و أنّ المؤلف فقيه جهبذ ثانياً.

شخصيّه المؤلف

هو الشيخ شرف الدين يحيى بن عزّ الدين حسين بن عشيره بن ناصر البحرانىّ اليزديّ، المعروف بالشيخ يحيى المفتى.

كان البحرانىّ فقيهاً، لغوياً، فاضلاً، بارعاً فى العلم و الأدب، محققاً مُدققاً، و من كبار علماء الشيعة فى القرن العاشر الهجرى، و من أفاضل تلامذه المحقق الكركيّ،^(١) و هو نائبه فى

ص: ١٢

١- هو الشيخ نور الدين علىّ بن عبد العالى الكركى العاملى، و كان معاصراً للسلطان شاه طهماسب الصفوىّ ثانى سلاطين الصفويّه. و الكركى نسبة إلى «كرك» و هى بلده بجبل عامل من بلاد الشام، يقال لها: «كرك نوح». ذكر أنّه شيخ الطائفة و علامه عصره، و كان مجتهداً أصولياً. أمره فى الثقه و العلم و الفضل و جلاله القدر و عظم الشأن و كثرة التحقيق أشهر من أن يذكر، و كفاك اشتهاره بالمحقق الثانى. كانت وفاته سنه ٩٣٧ هـ -، و قد زاد عمره على السبعين. أمل العامل للحراّ العاملى ١ : ١٢١ مصنّفاته كثيره مشهوره، ذكرها صاحب لؤلؤه البحرين ط الحجريّه ١٥١، منها: ١- شرح القواعد، ستّ مجلّدات، إلى بحث التفويض من النكاح ٢- الرساله الجعفريّه ٣- رساله الرضاع ٤- رساله الخراج ٥- رساله أقسام الأرضين ٦- رساله صيغ العقود و الإيقاعات ٧- نفحات اللاهوت فى لعن الجبت و الطاغوت ٨- حاشيه الشرائع ٩- رساله الجمعه ١٠- شرح الألفيه ١١- حاشيه

الإرشاد ١٢- حاشيه المختلف ١٣- رساله فى السجود على التربه ١٤- رساله السبحه ١٥- رساله فى الجنائز ١٦- رساله فى أحكام السلام و التحية و المنصوريه ١٧- رساله فى تعريف الطهاره

مدینه یزد، و له منه إجازة بتاريخ ٩٣٢ هـ .

وصفه حسين بن حيدر الحسيني الكركي في إجازته: ب- «الشيخ الفقيه، شارح الرسالة الجعفريّة، يروي عن المحقّق الكركي، و يروي عنه السيد حسين بن السيد حسن الحسيني الموسويّ (والد ميرزا حبيب الله)».

هذا ما قاله صاحب «أعيان الشيعة». و جاء في «أنوار البدرين»:

ص: ١٣

«إنه أحد تلامذه الشيخ حسين بن الشيخ مفلح الصيمري⁽¹⁾ و يروى عنه. قال: و لعله صاحب كتاب الشهاب في الحكم و الآداب المتقدم ذكره، المتضمن ألف حديث نبوي مرتبه على حروف المعجم، بعضها من طرق الخاصه و بعضها من طرق العامه، و هو مطبوع.

ذكره في روضات الجنات، و ذكر أنه للشيخ يحيى البحراني و ليس له ذكر في التراجم،

و ليس هو كتاب الشهاب المذكور فيه ألف حديث نبوي للقاضي القضاعي العامي؛ فإنه ليس جاريا على أسلوبهم و لامشربهم». انتهى.

و يعلق صاحب «أعيان الشيعة» على هذا الموضوع قائلاً:

«جاء في كتاب الشهاب المشار اليه أنه كتاب الشهاب في الحكم و الآداب ليحيى البحراني، يحوى كلمات النبي صلى الله عليه و آله القصيره، و قد جمعها قبل ذلك أبو عبد الله محمد بن سلامه

القضاعي المغربي المعروف بالقاضي القضاعي. كتاب الشهاب مما أثر عن النبي صلى الله عليه و آله من الحكم و الآداب القصيره، هو كتاب مشهور قد مر ذكره، و الظاهر أن البحراني أتى على ذكر ما في كتاب القضاعي و زاد عليه شيئاً مما روته الشيعة».

والذي يجب ذكره أن أرباب التراجم أشاروا إلى الرجل في موارد مختلفه إشاراتٍ مختصره جداً. و ما يؤسف له أنه ليس للمؤلف ترجمه كامله، و لا يكفي ما تناثر عنه في المصادر، بل تبقى شخصيته مبهمه، و هي تحتاج إلى تحقيق أكثر.

عرّف المؤلف نفسه في نهايه النسخه التي كتبت بيده باسم «يحيى بن حسين البحراني».

لكن جاء في فهرست مخطوطات مكتبه آيه الله المرعشي النجفي أنه «الشيخ يحيى بن حسين بن عشير البحراني».

و من جانب آخر ذكرت في بعض كتب التراجم - مثل أعيان الشيعة و طبقات أعلام

ص: ١٤

١- كان الشيخ حسين الصيمري يقوم برحلات يجتمع فيها بالعلماء الكبار، منها اجتماعه بالمحقق الكركي، و قد استجازه في الحديث فأجازه. و له تأليفات منها: «المناسك الكبير» و «المناسك الصغير». قال عنه الشيخ البلادي في كتابه «أنوار البدرين»: الشيخ الفقيه الزاهد العابد الورع، الشيخ حسين من أروع أهل زمانه و أعبدهم و أفضلهم ... كان مستجاب الدعوه ... كان للناس فيه اعتقاد عظيم ... و كان أذكي أهل زمانه.

الشيعة و الذريعه - شخصيته «يحيى بن حسين البحراني» مستقلاً عن «شرف الدين يحيى بن عز الدين بن عشيره بن ناصر البحراني». حتى ذكر البعض أن الأول كان لغويًا و الثاني كان فقيها.

ولكنّ الشواهد تدلّ على وحده المسمّى، و منها:

١- إنّ كثره الفروق و البحوث الفقهيّه في كتابه هذا، و الإفتاء فيه أحياناً، يُشير إلى أنّه فقيه و من أصحاب الرأى فيالمسائل الفقهيّه.

٢- وحده الزمان الذي ذُكر فيه الاسمان، و هو القرن الهجرى العاشر. (١)

٣- كتّب أصحاب التراجم أنّ الشيخ شرف الدين يحيى بن عزّ الدين حسين بن عشيره بن ناصر البحراني من طلاب المحقّق الكركي (المحقّق الثاني)، و لم يشيروا إلى الشيخ يحيى بن حسين البحراني بذلك، ولكنّ المؤلّف في بعض مقاطع الكتاب نقل موارد عن أستاذه المحقّق الكركي ما يثبت أنّه من تلامذته، فمثلاً جاء في الفرق بين أعلى الإخفات و أدنى الجهر (٢) قوله:

«... بل المعتمد عند شيخنا عليّ بن عبد العالی طاب ثراه أنّ الجهر و الإخفات حقيقتان عرفيتان متضادّتان» و عبارته «طاب ثراه» لم ترد في شأن أحد من العلماء الوارده

أسمائهم في هذا الكتاب.

و ذكر فيالفرق بين الخراج و المقاسمه (٣) رأى أستاذه عليّ بن عبد العالی المحقّق الكركي أو

المحقّق الثاني الذي مرّ ذكره (٤)

و منه نعرف أنّ الفقيه و اللغويّ يحيى هذا واحد، و أنّه من طلاب المحقّق الكركي.

ص: ١٥

١- ذكر ريحانه الأدب تاريخ وفاه الشيخ شرف الدين يحيى بن عزّ الدين حسين بن عشيره بن ناصر البحراني في ٩٤٠ هـ ، فنرى أنّّه لا يوجد تطابق بين هذا و تاريخ إكمال الكتاب ٩٤٧ هـ . و لكن إذا أخذت الأخطاء الكثيره في نقل تاريخ الوفيات بنظر الاعتبار، و كذلك عدم تأييد كتب التراجم لهذا المطلب فلا يبقى اعتبار لذلك.

٢- راجع هذا الفرق.

٣- راجع هذا الفرق.

٤- عليّ بن عبد العالی الميسّي أيضا كان من العلماء المعاصرين للمؤلّف، و لأنّه كان أيضاً من تلامذه المحقّق الكركي، فلا يمكن أن نعتبره أستاذاً للمؤلّف في نقل آرائه الفقهيّه.

٤- جاء في كتاب الذريعة إلى تصانيف الشيعة (٣: ١٦١) في ذيل عنوان «بهجه خاطر و نزهه الناظر»، في وحده الاسمين قوله: «... و لعلّ المؤلف هو الشيخ شرف الدين يحيى

بن عزّ الدين حسين بن عشيره بن ناصر البحرانيّ اليزديّ...».

هذا الاحتمال من العلّامه آقا بزرگ الطهرانيّ - و هو من كبار أرباب التراجم و أعمده هذا العلم - له أهميه كبيره جدًا.

٥- من خلال التأمل نرى هذين الاسمين - رغم عدم وجود اختلاف بينهما - متطابقين تماما، لأنّ الألقاب مثل شرف الدين و عزّ الدين ليست من أصل الاسم، و في حاله حذفها تظهر وحده الاسم، و يكون الاختصار فقط في أسماء الأجداد (ابن عشيره و ...).

و ذكر المؤلف اسمه مختصرا في نهايه الكتاب «يحيى بن حسين البحرانيّ» هو أمر طبيعيّ

لغايه، فإنّما هو لأجل الاختصار والتواضع.

٦- أزال العثور على نسخه من هذا الكتاب في مكتبه الآستانه الرضويّه المقدّسه بمشهد جميع

الشكوك و الشبهات في هذا الصعيد، على رغم أنّ النسخه المذكوره ليست بخطّ المؤلف، لكنّ الكاتب كتب في الصفحه الأولى قبل المقدّمه بالخطّ الأحمر: «هذه المقدّمه الشريفه

للشيخ يحيى بن عشيره البحرانيّ تعمّده الله برحمته»، و هذا خير دليل على وحده المسمّى.

تأليفه

قال الأفتديّ في رياض العلماء:

«... و عندنا مجموعه من فوائده أيضا بخطّه، و قد أورد في تلك المجموعه تفصيل مؤلّفات

نفسه، و هذه صورته:

١- كتاب تلخيص تفسير الطبرسيّ الكبير (مجمع البيان) مع فوائده جمّه و نكات.

٢- تلخيص كتاب «كشف الغمّه في معرفه الأئمّه» مع زيادات طريفه.

٣- التحفه الرضويّه في شرح الجعفريّه (لأستاذه المحقّق الكركيّ).

٤- هدايه الناج في شرح رساله مناسك الحاج (لأستاذه المذكور).

- ٥- تلخيص إرشاد القلوب للديلمي.
- ٦- نقد كتابي «ثواب الأعمال» و «عقاب الأعمال» للصدوق.
- ٧- تلخيص كتاب المعارف لابن قتيبه.
- ٨- كتاب الأنساب من إمامنا القائم بالحقّ إلى آدم عليه السلام.
- ٩- كتاب نهج الرشاد في معرفه حجج الله على العباد من آدم إلى القائم المهديّ عليه السلام و معرفه أوليائهم و أعدائهم و قاتليهم.
- ١٠- كتاب اللباب في إثبات معرفه الانساب.
- ١١- تلخيص علل الشرائع للصدوق.
- ١٢- كتاب السعادات في الدعاء.
- ١٣- رساله في أسباب الملك.
- ١٤- رساله في علم القراءه.
- ١٥- رساله في زياره الرضا عليه السلام.
- ١٦- رساله في إثبات الرجعه.
- ١٧- كتاب زبده الأخبار في فضائل المخلصين الأطهار.
- ١٨- كتاب مقتل أميرالمؤمنين عليه السلام.
- ١٩- كتاب مقتل فاطمه الزهراء عليها السلام.
- ٢٠- كتاب وفاه الحسن الزكيّ عليه السلام.
- انتهى ما وجدته في تلك المجموعه بخطّه الشريف ...».
- ٢١- تذكره المجتهدين.
- ٢٢- تاريخ مشايخ الشيعة. (١)

١- جاء هذا الاسم فى أعيان الشيعة ٥٢: ٢٢ للسيد محسن الأمين. و منه نسخة فى مكتبه الوزيري بيزد، عنوانها «تذكره المجتهدين فى أحوال مشايخ الشيعة». و أيضاً ورد فى ربحانه الأدب (٣: ٢٠٢) تحت عنوان «أسامى المشايخ».

النسخ الخطية لهذا الكتاب وخصائصها

١- نسخه مكتبه آيه الله المرعشي النجفي بقم، ورقمها ٢٧٩٦، و هي في ٢٨ ورقه، سطورها من ١٧ إلى ٢٧ سطرا، في كل منها ١٥ كلمه.

و هي مكتوبه بخط النسخ، و بعضها بغيره، و خطها رديء جدا في صفحات منها، لكنّها قليله الأغلط.

و هذه النسخه التي نشير إليها بعلامه (م) نفيسه جدا، و هي الأصل، فقد كتبت بخط المؤلف الذي صرح بذلك في نهايتها قائلاً: «وافق الفراغ من نسخ هذه الرسالة المسماة

ببهبه خاطر في شهر ربيع الأول من سنة ٩٦٧ على يدي مؤلفها الفقير إلى الله تعالى

يحيى بن حسين البحراني عفا الله عنهما و عن سائر المؤمنين بمحمد و آله الطاهرين».

و تصدّر هذه النسخه مقدّمه قصيره، و قد ضمت ما يقرب من ٣٧٠ فرقا غير مرتبه، تسبق كلاً منها كلمه «الفرق» مكتوبه باللون الأحمر.

و صحح المؤلف هذه النسخه بدلاله ما ظهر في حاشيتها من قوله: «بلغ» و «بلغ تصحيحاً»، لكن دون تاريخ و لا توقيع، و كتب في الحواشي جميعاً ما يرفع عنها النقص و الخطأ، و ختم كلاً من هذه الزيادات بكلمه «صح».

و جاء بعد الآيات التي كتبت غير كامله في المتن أو الحواشي كلمه «الآيه» أو «الآيات»،

و معنى هذا أنّ المراد هو تمام الآيه أو الآيات، و لأجل الاختصار ذكر بعضها.

و أشير في نهايه كل من صفحات الكتاب إلى أول كلمه في الصفحه التاليه على ما كان شائعاً آنذاك، و هذا يدل على تمام هذا الكتاب.

و الفروق في هذه النسخه أكثر من الفروق الموجوده في النسختين الأخريين، و بعض هذه الفروق مكرّر.

و حقّق في أكثر الموارد الفرق بين كلمتين يمكن أن تكونا اسمين أو فعلين أو حرفين. مثل:

ص: ١٨

«الفرق بين الثواب والأجر»، «الفرق بين بدلنا وأبدلنا»، «الفرق بين إنَّ و أنَّ».

وقد بيّن الفرق بين ثلاث كلماتٍ و أربع كلمات، مثل: «الفرق بين الطائفه و الأئمّه و العُصبه» و «الفرق بين البصم و العتب و الرتب و الفوت».

و قد رمز المؤلف للاختصار في هذه النسخه بحرف أو حروف على ما هو شائع في ذلك العصر، مثل:

ح: حينئذٍ

ص: الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

تع: تعالي

عده: قواعده (كتاب القواعد و الفوائد للشهيد الأوّل)

لايخ: لا يخلو

المط: المطلوب

المقص: المقصود

فالظ: فالظاهر

و من المطالب الأخرى التي يمكن الإشارة إليها هي: كتابه كلمات دون نقاط، و وجود أغلاط إملائيّه أو صرفيّة أو نحويّة سوف نشير إليها في محلّها و نصّحها. و أنّ بعض

الكلمات كتبت برسم خطّ خاصّ أيضا لا يشبه رسم الخطّ العربيّ المتداول اليوم، نحو: «المراء، المبتداه، برى، الهوى، الدايم، أخرى، الرويه، الثلث، السايبه، صلوه، يشترا»

و صحيحها هو «المراء، المبتدئه، برى، الهوى، الدائم، أخرى، الرؤيه، الثلاث، السائبه، صلاه، يشترى».

من الموارد التي تميّز هذا الكتاب عن نظائره هو اشتماله على كثير من الفروق اللغويه في

القرآن الكريم، حتّى أنّنا نستطيع أن نحسبه أثرا قرآنيّا(1)

و في هذا الكتاب فروق كثيره طرحت لأوّل مرّه، إذ لم نلاحظها في كتب الفروق السابقه،

١- من أهم المصادر التي استفاد منها المؤلّف في توضيح مثل هذه الفروق هو تفسير مجمع البيان للطبرسيّ.

و هذا يدلّ على قدره المؤلّف في هذا الفنّ الأدبيّ.

و يُسهب المؤلّف في بيان الفروق تارةً، و يُوجز أخرى، فإذا كان الفرق اصطلاحياً - ولاسيّما الفقهيّ و التفسيريّ - أطنب في بيانه، و إذا كان لغويّاً أوجز فيه.

و ندر عدم إفصاحه عن الفرق بين اللفظين كما في «الفرق بين كفن المرأة و الرجل» و «الفرق بين فاطر و خالق».

و ندر أيضاً ذكره الفروق التي تخرج عن مقارنه الألفاظ المتقاربه المعنى، مثل «الفرق بين الجبر و التفويض».

و من الخصائص الأخرى لهذا الكتاب استشهاده بالآيات القرآنيه و الأحاديث النبويّه و أقوال الأئمّه عليهم السلام و كذلك أبيات الشعر العربيّ في توضيح الفروق ممّا أغنى هذا الكتاب.

٢- نسخه أخرى من هذا الكتاب برقم ٣٠٥٠، موجوده أيضاً في مكتبه آيه الله المرعشيّ النجفيّ. تحتوى على ٢٣ ورقه (٤٦ صفحه) و قد فقدت منها ورقتان (أربع صفحات)، و على هذا نستطيع القول إنّ هذه النسخه تتكوّن من ٥٠ صفحه، في كلّ صفحه ١٧ سطرا و معدّل كلّ سطر ١٢ كلمه كتبت بخطّ النسخ الجميل.

و بدأ كلّ فرق بعباره «والفرق».

كاتب هذه النسخه غير معروف، إلّا أنّه بيّن في خاتمه الكتاب تاريخ إتمام الكتابه بقوله:

«تمّت النسخه في أوائل شهر شعبان من شهر سنه ١١٣١». و كذلك في نهايه النسخه صرّح بأنّ هذه النسخه تحتوى على ٤٠٠ فرق، ولكنّه لم يُشر إلى أكثر من ٣٢٠ فرقا بغضّ النظر عن الصفحات المفقوده حيث إنّ بعضها مكرّر.

و رمزنا لهذه النسخه برمز (مر)، و فيها أغلاط كثيره في الإملاء و الصرف و النحو، و هي

خالیه من الحواشي و التعليقات،(١) و في انتهاء كلّ صفحه كتبت أوّل كلمه في الصفحه الأخرى.

٣- نسخه ثالثه في مكتبه الآستانه الرضويّه بمشهد رقمها ٧٨٣١. و هي ٢٣ ورقه (٤٦ صفحه)، و في كلّ صفحه ١٧ سطرا، معدّل كل سطر ١٣ كلمه، كتبت بخطّ النسخ الجميل،

ص: ٢٠

١- عدا صفحتين منها إذ ذكرت فيهما مطالب مختصره في الهامش.

و يُرى لفظ «والفرق» باللون الأحمر في بدايه كل واحد من الفرق.

بدأ الناسخ(١) الكتاب بعبارة حمراء هي: «هو الله ربّي، هذه المقدّمه الشريفه للشيخ يحيى بن عشيره البحرانيّ، تغمّده الله برحمته».

و جاء في النهايه: «وقد فرغ من تسويد أوراق هذه الرساله يوم السبت غرّه شهر جمادى الأولى سنه خمس و ثمانين بعد الألف من الهجره النبويّه».

و صرّح كذلك في خاتمه الكتاب بوجود ٤٠٠ فرق، و لكنّ عددها في هذه النسخه لا يتجاوز ٣٥٠ فرقا.

و لم يلاحظ في هذه النسخه أيضا - ما عدا الصفحتين المذكورتين - حاشيه أو تعليقه، و من ناحيه الإملاء و الصرف و النحو تحتوى على أخطاء كثيره. و أشرنا إلى هذه النسخه برمز (مش).

و نستنتج من مقارنة النسخ الثلاث ما يلي:

أ: النسختان (مش) و (مر) متطابقتان في ترتيب الفرق و عددها و البيان الذي ذكر

لكلّ فرق(٢)، لذلك نستطيع القول إنّ الاثنتين كتبتا طبق نسخه مشابهه ثالثه.

ب: النسخه الأصليّه (م) فيها اختلافات كثيره بالنسبه إلى تلكما النسختين السابقتين، و هي:

أولاً: أنّ نحو نصف من الفرق الموجوده فيها مشترك مع النسختين الأخريين فقط،

و النصف الآخر مختلف مع ما فيهما.

و ثانيا: ليس في القسم المشترك تشابه أيضا في ترتيب ذكر الفرق، كما أنّ بيان بعض الفرق فيه تفاوت معا.

فمن الممكن أنّ المصنّف أَلّف نسخه أخرى قبل النسخه (م) أو بعدها لم يذكر فيها بعض الفرق - كالفروق الفقهيّه - بل ثبت بعضا آخر، و غير بيان عدّه من الفرق.

و ممكن أنّ هذه النسخه المحتمله - التي لم نعر عليها - كانت مصدرا لكتابه النسختين

ص: ٢١

١- ناسخ هذه النسخه غير معروف أيضا.

٢- ما عدا بعض الموارد و التي ستوضّح في مكانها.

(مش) و (مر). و لذا استخدمنا طريقه خاصه فى تصحيحها، و سيأتى تفصيلها إن شاء الله.

ج: كلام المؤلف محكم و متين، و لسانه سهل و ذو سيوله، و أسلوبه بعيد عن التعقيد اللفظى و المعنوى. و هذا ساعده فى الوصول الى المقصد و بيان الهدف، و جعل بينه و بين القارئ رابطه قويه للغاية. و هو كتاب مفيد جداً، و نستطيع القول إنه وحيد فى نهجه و محتواه، لما يجمع بين الفروق اللغويه و الاصطلاحيه التى لم يتطرق إليها من سبقه.

أسلوبنا فى التحقيق

١- اعتمدنا فى تحقيق هذا الكتاب على ثلاث نسخ، و اتخذنا النسخه التى رمزنا لها بالحرف

(م) أصلاً لعملنا، و جعلناها نصّ الكتاب، و جئنا باختلاف النسختين الأخيرين فى الهامش.

٢- أضفنا فى بعض المواضع كلمات أو عبارات بين قوسين لإكمال النصّ. و متى كانت هذه الإضافات من (مش) و (مر) صرّحنا بها فى الهامش. كما حدّدنا بين قوسين العبارات التى ذكرت فى (م) و سقطت من (مش) و (مر). و ما وضعناه بين معقوفتين فإنه من المحقّق ما لم يُشر إلى مصدرها فى الهامش.

٣- وضعنا نقاطا فى مكان الكلمات المطموسه و الغامضه فى النصّ، و جعلنا ما نحتمله بين معقوفتين، أو جعلناه فى الهامش.

٤- لعدم الانسجام فى ترتيب فروق (مش) و (مر) مع ترتيب (م) لم نذكر هذا الاختلاف، و أوردنا عناوين الفروق فى (مش) و (مر) مرتبه فى الفهرس.

٥ - ذكرنا فى الحاشيه ما ورد فى (م) و لم يرد (مش) و (مر).

و أثبتنا فروق (مش) و (مر) الإضافيه فى ملحوق يُسهّل تناوّلها على القارئ.

٦- فسّرنا الكلمات و الاصطلاحات الصعبه، و أكملنا بيان المؤلف فى موارد شتى، و أوجزنا

ترجمه الأعلام الوارده فى النصّ و المقدمه، و ذيلنا الكتاب بفهارس لازمه.

٧- صحّحنا ما خالف الرسم العربى الذائع اليوم دون أن نذكره فى الهوامش لكثرتيه مكتفين بالإشاره إليه فى المقدمه. و كذلك ما ربّما وُجد فى النصّ من أخطاء صرفيه أو نحويه.

٨ - ذكرنا أرقام الآيات القرآنيّة و سورّها، و أتمننا ما يلزم إتمامه منها في الحاشية.

٩- الرموز المستعمله في هذا التحقيق:

(م) : النسخه الخطيّه الأصليّه الموجوده في مكتبه آيه الله المرعشي النجفي، و هي بخطّ المؤلّف نفسه.

(مش) : النسخه الموجوده في مكتبه الآستانه الرضويّه.

(مر) : النسخه الأخرى الموجوده في مكتبه آيه الله المرعشي النجفي أيضا.

شكر و تقدير

أشكر الله كثيرا، و هو أهل الشكر و الحمد و الثناء على ما أولاه لعبده القاصر من عنايه، و ما أمدني به من صبر و مثابره حتّى استطعت بعد مدّه من المطالعه و التحقيق أن أقدم هذا الجهد إلى رواد العلم و المعرفه و المحققين الأعزاء، و إن كان ضئيلاً لديهم.

و أرى من الواجب أن أشكر للذين قدّموا إليّ نصائحهم و إرشاداتهم من أجل إتمام هذا التحقيق ف- «من لم يشكر المخلوق لم يشكر الخالق»، و أخصّ بالذكر هنا: السيد أحمد الحسيني الاشكوريّ مسؤول قسم المخطوطات في مكتبه آيه الله المرعشي النجفيّ الذي بذل جهدا مشكورا في تهيئه صور مخطوطات الكتاب و كذلك الدكتور جواد عباسي الذي أعانني على قراءه قسم من عبارات المتن و كلماته الوعره، و أشكر الإخوه الأعزاء منتظر

المحمّدي، و ناصر النجفي، و بشير الجزائري، و أكبر الإيراني على ما أبدوه من ملاحظات

مفيده ساهمت في إنجاز العمل.

و لا أنسى أن أتقدّم بوافر الشكر و التقدير لإداره مجمع البحوث الإسلاميه في الآستانه الرضويّه المقدسه، و لكلّ منتسبي هذا المجمع الذين ساهموا في طباعته و نشره،

و أخصّ بالذكر مراجع الكتاب الأستاذ إبراهيم رفاعه، حفظهم الله جميعاً.

و على ما قال رسول الله صلى الله عليه و آله: «الولد و ما ملك لأبيه» أقدمّ أجر هذا الجهد المتواضع في طبق الإخلاص لوالديّ العزيزين اللذين كانا في طليعه المشجعين لإكمال دراستي في مرحله الماجستير، و لم يدخرا مساعدته إلا و قدّماها لي في هذا الطريق. كما أشكر

لزوجتي العزيزة التي تحمّلت المشقّة و الصعاب طوال مدّة التحقيق من أجل أن تهَيّئ الجوّ اللازم لإكمال هذه الرسالة، راجيا أن
يجزى الله الجميع بفضله و يوفّقني لردّ الجميل،
و البادئ بالإحسان أفضل.

خاتمه و اعتذار

و في الختام لا أدعى أنّي قد استوفيت جميع أطراف الموضوع على نحو التفصيل و الكمال، فما قمت به لم يكن في الحقيقة إلاّ
محاولة صغيرة في بحر السعي و تقصّي الحقائق. و نصب عيني
القول المأثور: «ما لا يدرك كلّ لا يترك جُلّه».

و من هنا أعتذر إلى القراء الأعزاء و لا سيّما المحقّقين النبلاء من كلّ نقص لا يسلم منه إلاّ من عصم الله ربُّنا عزّ و جلّ، و أشكر
لمن يسدي إليّ ما يكمل عملي.

و أخيرا: أرجو الله تبارك و تعالى أن تكون هذه المحاولة خالصة له، مقبولة عنده، نافعة

لخلقه، و أن يوفّقنا جميعا لخدمه دينه العزيز، إنّه سميع مجيب.

أمير رضا عسكري زاده

رمضان ١٤١٨ هـ

ص: ٢٤

الصفحة الأولى من النسخه (م)

ص: ٢٥

الصفحة الأخيره من النسخه (م)

ص: ٢٦

الصفحة الأولى من النسخة (مش)

ص: ٢٧

الصفحة الأخيره من النسخه (مش)

ص: ٢٨

الصفحة الأولى من النسخة (مر)

ص: ٢٩

الصفحة الأخيره من النسخه (مر)

ص: ٣٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين و صلى الله على محمد و آله الطاهرين و ذريته الاكرمين

و بعد فهذه رساله فى الفرق بين الكلمتين المستماتلين و المتجانستين فى المعنى و المشتبهتين فيه تدريبا للمتعلمين و تذكره للمتفقيين و وضعها تقريبا الى رب العباد و ذخرا ليوم التناد و سميتها ب بهجه الخاطر و نزهه الناظر. فنقول و بالله التوفيق و اليه المرجع و المآب.

[١] الفرق بين التسميه و البسمله

أَنَّ البسمله عَلَمٌ عَلَى «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، و التسميه هى قول: «بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ».(١)

ص: ٣٣

١- فى مش و (مر): التسميه هى بسم الله.

[٢] الفرق بين الحمد و الشكر

أنّ الحمد لا يكون إلاّ باللسان، و قد يكون فى مقابل نعمه، (والشكر قد يكون بغير اللسان كالقلب و الجوارح، و لا يكون إلاّ فى مقابل نعمه). (١)

فكلّ حمد شكر، و ليس كلّ شكر حمدا، فالحمد ضرب من الشكر. (٢)

[٣] الفرق بين الحمد و المدح

أنّ الحمد لا يكون إلاّ اختياريا، و المدح قد يكون اضطراريا، كما يمدحه (٣) على حسنه و جوده نسبه.

و قيل: إنّهما أخوان باعتبار النقيض، فإنّ نقيضهما الذمّ. (٤)

[٤] الفرق بين الحمد و الثناء

أنّ الحمد نقيض الذمّ، و الثناء نقيض الهجاء.

ص: ٣٤

١- ليس فى مش و (مر).

٢- فى هامش مش: الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم، سواء تعلّق بالنعمه أو بغيرها، و الشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعمًا، سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالأركان. فمورد الحمد لا يكون إلاّ اللسان و متعلّقه يكون النعمه و غيرها. و متعلّق الشكر لا يكون إلاّ النعمه، و مورده يكون اللسان و غيره. فالحمد أعمّ من الشكر باعتبار المتعلّق و أخصّ باعتبار المورد، و الشكر بالعكس.

٣- فى مش: يحمده.

٤- قال أبو هلال العسكري: إنّ الحمد لا يكون إلاّ على إحسان.... فالحمد متضمّن بالفعل، و المدح يكون بالفعل و الصفه، و ذلك مثل أن يمدح الرجل بإحسانه إلى نفسه و إلى غيره؛ و أن يمدحه بحسن وجهه و طول قامته، و لا يجوز أن يحمده على ذلك، و إنّما يحمده على إحسان يقع منه فقط. و قيل: يستخدم المدح لذى روح و لغيره، مثل مدح القرآن أو السيف. ولكن الحمد مختصّ بذى روح فقط.

[٥] الفرق بين الكيفيّه و الهيئه (١)

أَنَّ الكيفيّه تتعلّق بالصفات، و الهيئه تتعلّق بالذات. (٢)

[٦] الفرق بين العقل و العلم (٣)

أَنَّ العقل قد يكمل لمن فقد بعض العلوم، و لا يكمل العلم لمن فقد بعض عقله. (٤) فإن قيل: إذا كان العقل مختلفا فيه فكيف يجوز أن يستشهد [به]؟ قلنا: إن الاختلاف في ماهيّه العقل، لا [يوجب] الاختلاف في [قضاياه]. (٥)

[٧] الفرق بين الواجب و الفرض

أَنَّ الفرض يقتضى فرضا فرضه، و ليس كذلك الواجب، لأنّه قد يجب الشىء في نفسه من غير إيجاب موجب. و لذلك صحّ وجوب الثواب والعوض على الله تعالى، و لم يَجُزْ أن

يقال لذلك (٤): فرض (على الله) (٧) و مفروض.

(الفريضه تتعلّق بالشرع، و الواجب يتعلّق بالفعل). (٨)

ص: ٣٥

- ١- في مش و (مر): الهبه.
- ٢- في مش و (مر): الذوات.
- ٣- هذا الفرق في هامش م فقط.
- ٤- - خلاف العقل الحقم، و خلاف العلم الجهل. الفروق اللغويّه ٦٦. و قال عليّ بن عيسى: العقل هو العلم الذى يزجر عن قبيح، و من كان زاجره أقوى فهو أعقل. و قيل: العقل معرفه يفصل بها بين القبيح و الحسن. مجمع البيان ١: ٩٨.
- ٥- - كلّ ما جاء بين معقوفتين كان بياضا أو ناقصاً في الأصل، و هذه الإضافات من مجمع البيان ١: ٩٨؛ الذى نقل المؤلّف هذا الاختلاف منه. و أضاف الطبرسى: ألا ترى أنّ الاختلاف في ماهيّه العقل، حتّى أنّ بعضهم قال: معرفه، و بعضهم قال: قوه. و لا يوجب الاختلاف في أنّ المئه أكثر من الواحد، و أنّ الكلّ أعظم من الجزء، و غير ذلك من قضايا العقول.
- ٦- ليست في مش و (مر).
- ٧- ليست في مش و (مر).
- ٨- ذكرت هذه العبارة في مش و (مر) في موضع آخر.

و أصل الفرض الثبوت، و الفرض يطلق على معانٍ ثلاثه:

الأول: التقدير، يقال: فرض الحاكم النفقه، أى قدرها.

الثانى: الإنزال، قال تعالى(١): «إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ»،(٢) أى أنزل.

الثالث: الحِلّ، نحو قوله تعالى: «مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ»،(٣) أى أحلّ له.(٤) و عند الفقهاء أنّ الواجب و الفرض مترادفان.

[٨] الفرق بين الندب و السنّه

أنّ السنّه قد تطلق على الواجب،(٥) كما يقال: الختان من السنّه. (و الندب هو المستحبّ، و هو الراجح فعله مع جواز تركه)(٦)

[٩] الفرق بين المكروه و الحرام

مع أنّ كلّ حرام مكروه، فالمكروه هو الراجح تركه و لاعتقابه على فعله، و هو(٧) ضدّ المستحبّ. و الحرام هو الراجح تركه و يعاقب فاعله.

و المكروه مشترك بين معانٍ ثلاثه: نهى التنزيه، و المحذور، و ترك الأولى كترك النافله. و يسمّى تركا مكروها لا باعتبار كونه منهيّا عنه، بل لكثرة الفضل فى فعله(٨)

ص: ٣٦

١- فى مش و (مر): الله تعالى.

٢- سورة القصص ٢٨: ٨٥.

٣- سورة الأحزاب ٣٣: ٣٨.

٤- فى فروق أبى هلال: أصل الفرض الحزّ فى الشىء، تقول: فرض فى العود فرضا، إذا حزّ فيه حزّا. و أصل الوجوب السقوط، يقال: وجبت الشمس للمغيب إذا سقطت، و وجب الحائط وجهه أى سقط.

٥- فى مر: قد يطلق أن السنّه على الواجب.

٦- فى مش و (مر): و المستحبّ هو الراجح فعله مع جواز تركه.

٧- ليست فى مش و (مر).

٨- فى النسخ: «فعلها»، و المناسب ما أثبتناه.

[١٠] الفرق بين السبب و العله

أنّ السبب يجوز أن يعدم عند وجود المسبب، و العله وجودها عند ثبوت المعلول. و(١) في عرف المتكلمين أنّ السبب ما يوجب ذاتا، و العله ما يوجب صفه.(٢)

[١١] الفرق بين الهمّ و الغمّ(٣)

أنّ الهمّ لما مضى، و الغمّ لما يُستقبل.(٤)

[١٢] الفرق بين الالتماس و السؤال(٥)

أنّ السؤال طلب الأدنى من الأعلى، و الالتماس طلب المساوى من مثله، و الأمر طلب الأعلى من الأدنى.

و الكلّ مشترك في طلب الطالب.(٦)

ص: ٣٧

- ١- العبارة المذكوره في م فقط.
- ٢- قال أبو هلال العسكري في الفروق اللغويّه ص ٥٦: إنّ من العله ما يتأخّر عن المعلول، كالربح و هو عله التجاره ... و السبب لا يتأخّر عن مسببه على وجه من الوجوه. ألا ترى أنّ الرمي الذي هو سبب لذهاب السهم لا يجوز أن يكون بعد ذهاب السهم.
- ٣- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).
- ٤- في فروق اللغات لنور الدين الجزائري أنّ: الغمّ ما لا يقدر الإنسان على إزالته كموت المحبوب، و الهمّ ما يقدر على إزالته كالإفلاس مثلاً. و يقول العسكري: إنّ الهمّ هو الفكر في إزاله المكروه و اجتلاب المحبوب ... و الغمّ معنيّ ينقبض القلب معه و يكون لوقوع ضرر قد كان، أو توقع ضرر يكون، أو يتوهّمه. و قد سُمّي به الحزن الذي تطول مدّته.
- ٥- ورد هذا الفرق في هامش م.
- ٦- اختلف ترتيب الذكر في النسختين الأخيرين، كمايلي: أن الالتماس طلب المساوى من المساوى، و السؤال طلب الأدنى من الأعلى، عكس الأمر.

[١٣] الفرق بين مَلِك و مالك (١)

أَنَّ صفه مَلِك تدلُّ (٢) على تدبير من يشعر بالتدبير و هو العاقل، و ليس كذلك مالك؛ (٣) لأنَّه يقال: مالك الثواب، و لا يقال: ملكه، و يقال: ملك العراق، و لا يقال: مالكهم. (٤)

[١٤] الفرق بين الدعاء و الأمر

أَنَّ الأمر ترغيب في الفعل و زجر عن تركه، و له صيغه تنبئ عنه، و ليس كذلك الدعاء، و كلاهما طلب. و أيضا فإنَّ الأمر يقتضى أن يكون المأمور دون الأمر في المرتبة، و الدعاء يقتضى أن يكون فوقه.

[١٥] الفرق بين الجعل و الفعل

أَنَّ جعل الشيء قد يكون بإحداثٍ غيره كجعل (٥) الطين خزفاً، و لا يكون فعله إلاَّ بإحداثه.

[١٦] الفرق بين الجعل و التغيير

أَنَّ تغيير الشيء لا- يكون إلاَّ- بتصويره على خلاف ما كان، و جعله يكون بتصويره على مثل ما كان، كجعل الإنسان نفسه ساكناً على (٦) استدامه الحال.

ص: ٣٨

١- ذكر هذا الفرق في هامش م.

٢- في الأصل: يدل.

٣- الملك: القادر الواسع المقذور الذي له السياسة و التدبير. و المالك: القادر على التصرف في ماله، و له أن يتصرف فيه على وجه ليس لأحد منعه منه.

٤- في مش و (مر): أن ملك تدل على تدبير من يعقل، و ليس كذلك مالك. و لا يقال: ملك الثواب، بل: مالكة.

٥- في مش و (مر): كجعله.

٦- في مش و (مر): بعد.

أنَّ الطاعة موافقه الإراده الحادثه إلى الفعل برهبه أو رغبه(١)، والإجابة موافقه إرادته الداعى إلى الفعل من أجل أنه دعا به.(٢)

(أنَّ الإجابة عامّه فى موافقه الإراده الواقعه موقع المسأله، و لا يرعى(٣) فيها الرتبه.

و الطاعة هى امتثال الأمر، و هو موافقه المطيع فيما يريد المطاع إذا كان المرید

فوقه).(٤)

أنَّ التيه من أفعال القلوب فلا يصح إطلاقها(٦) على الله، و الإراده يصح إطلاقها، فيقال: إرادته الله، و لا يقال: نوى الله، و هى توقيفيه.

بأنَّ التذکر طلب معنى(٧) قد كان حاضرا للنفس، و التفكر طلب معرفه الشىء بالقلب و إن لم يكن حاضرا للنفس.

أنَّ المجادله هى المنازعه فيما وقع فيه خلاف بين اثنين، و المخاصمه المنازعه

ص: ٣٩

١- فى مش و (مر): بترهيبه أو ترغيبه.

٢- و لهذا يقال: أجب الله فلانا، و لا يقال: أطاعه.

٣- فى الأصل: لا يراع.

٤- جاءت هذه العبارة فى موضع آخر من مش و (مر).

٥- ورد هذا الفرق فى هامش م.

٦- فى الأصل: أطلقها.

٧- فى مش و (مر): المعنى.

٨- ذكر الفرق بين المجادله و المخاصمه، و المناظره و المحاجه تحت عنوان واحد فى مر و (مش).

بالمخالفة (١) بين الاثنين على وجه الغلظة. (٢).

[٢١] الفرق بين المناظره و المحاجه (٣).

أن المناظره فى ما يقع بين النظيرين، والمحاجه هى مجادله (٤) إظهار الحججه (٥).

و أصل المجادله من الجدل و هو شدّه الفتل.

و الأجدل: الصقر، (لأنّه من أشدّ الطيور قوّه). (٦).

[٢٢] الفرق بين الجدال و المراء

أن المراء مذموم، لأنّه مخاصمه فى الحقّ بعد ظهوره، كمزى الصرع بعد دروره؛ و ليس كذلك الجدال. (٧).

[٢٣] الفرق بين افتراء الكذب و القول بالكذب (٨).

أن قول (٩) الكذب قد يكون على وجه تقليد الإنسان فيه لغيره، و أمّا افتراء الكذب

ص: ٤٠

١- فى مر: و المخالفه.

٢- يراجع الفرق بين الجدال و الحجاج، و الفرق بين الجدال و المراء فى هذا الكتاب.

٣- ذكر هذا الفرق و الفرق بين المجادله و المخاصمه فى هامش م.

٤- فى مر: المجادله.

٥- فى مش و (مر): الحق.

٦- من م.

٧- جاء هذا البيان فى تفسير الطبرسى ذيل قوله تعالى: «قالوا يا نوح قد جادلتنا فأكثرت جدالنا فأتنا بما تعدنا إن كنت من

الصادقين» سورة هود ١١: ٣٢.

٨- ورد هذا الفرق فى مجمع البيان ذيل آيه «أم يقولون افتريه قل إن افتريته فعلى إجرامى و أنا برئ مما تُجرمون» سورة هود

١١: ٣٥، و فى (مر) جاء تحت عنوان: الفرق بين افتراء الكذب و القول. و فى (مش): الفرق بين افتراء الكذب و القول.

٩- ليست فى مش و (مر).

فهو (١) افتعاله من قِبَل نفسه. (٢).

[٢٤] الفرق بين السخريه و اللعب

أنّ في السخريه خديعاً و انتقاصاً، و لا تكون إلاّ بحيوان، و قد يكون اللعب (٣) بجماد.

[٢٥] الفرق بين الصنعه و الفعل (٤).

مع أنّهما منفصلان من الحدوث، حيث إنّ الصنعه تقتضى صنعا، و الفعل يقتضى فاعلاً. من حيث اللفظ، و ليس كذلك الحدوث (٥) (فإنّه يفيد تجدد الحدوث). (٦).

[٢٦] الفرق بين وَسَّسَ إليه و وَسَّسَ له (٧).

ص: ٤١

١- في مش و (مر): هو.

٢- الكذب: هو عدم مطابقه الخبر للواقع، أو لاعتقاد المخبر لهما على خلاف في ذلك. و الافتراء: أخص منه؛ لأنّه الكذب في حقّ الغير بما لا يرتضيه، بخلاف الكذب فإنّه قد يكون في حقّ المتكلّم نفسه. و أيضا قد يحسن الكذب على بعض الوجوه، كالكذب في الحرب، و اصلاح ذات البين، و عمده الزوجه، كما وردت به الروايه؛ بخلاف الافتراء. فروق اللغات في التمييز بين مفاد الكلمات ٤٣.

٣- ليست في مر و (مش).

٤- قال الراغب في المفردات: الفعل: التأثير من جهه مؤثّر، و هو عامّ لما كان ياجده أو غير إجاهه، و لما كان بعلم أو غير علم، و قصد أو غير قصد، و لما كان من الإنسان و الحيوان و الجمادات. و الصنع: إجاهه الفعل، فكلّ صنع فعل، و ليس كلّ فعل صنعا، و لا ينسب إلى الحيوانات و الجمادات.

٥- في مش و (مر): الحدوث الموجود.

٦- وردت في م فقط.

٧- قال تبارك و تعالى: «فَوَسَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوَاءِيهمَا وَ قَالَ مَا نَهَيْكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَينِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ» سورة الأعراف ٧ : ٢٠، و قال: «فَوَسَّسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَ مُلْكٍ لَآبَيْلَى» سورة طه (٢٠) : ١٢٠.

أَنْ معنَى «وسوس إليه» أَنَّهُ ألقى إلى قلبه المعنى بصوت خفَى. (١) و معنَى «وسوس له» أَنَّهُ أوهمه (٢) النصيحة له فى ذلك.

[٢٧] الفرق بين الإبلاغ و الأداء

أَنَّ الإبلاغ إيصال المعنى إلى النفس بأحسن صورته من اللفظ، و الأداء إيصال الشىء على الذى يجب فيه، و منه: فلان أدى الدّين أداءً، و فلان حَسَنَ الأداء لما يسمع، (٣) و حَسَنَ الأداء للقراءة. (٤)

[٢٨] الفرق بين العُجب و العَجَب (٥)

أَنَّ العُجب - بضمّ العين - عقده النفس على فضيله لها (٦) ينبغى أَن يعجب منها، و ليس كذلك العَجَب - بفتح العين - و العَجَب، لأنّه قد يكون حسناً. و فى المثل «لا خير فىمن

لا يتعجب من العجب». و أَرذل منه المتعجب من (٧) غير عجب. و التعجب عبارته عن إدراك

الأُمور الغريبه.

[٢٩] الفرق بين القصم (بالقاف)، و الفصم (بالفاء) (٨)

ص: ٤٢

- ١- فى مش و (مر): جلىّ.
- ٢- فى مش و (مر): إذا أوهمه.
- ٣- فى مش و (مر): سمع.
- ٤- فى فروق نور الدين الجزائرى أَنَّ: الإبلاغ يستعمل فى المعانى كما فى قوله سبحانه: «لِيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ» سورة الجنّ ٧٢: ٢٨، و الأداء فى الأعيان كما فى قوله سبحانه: «إِنَّ اللَّهَ - يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا» سورة النساء (٤): ٥٨.
- ٥- ورد هذا الفرق فى مجمع البيان ذيل قوله تعالى: «أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ...» سورة الأعراف ٧: ٦٩.
- ٦- فى مش و (مر): لما.
- ٧- فى مش و (مر): منه فى.
- ٨- ورد هذا الفرق فى هامش م، و تكرر فى موضع آخر منها دون الحديث و التفسير، و استغنيت عنه تجنّباً للتكرار.

فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَلِلْمُسْتَطِيلِ، قَالَ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَصَمَ ظَهْرِي اثْنَانِ: عَالِمٌ فَاسِقٌ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى عِلْمِهِ وَبَاقٍ فِي فَسْقِهِ، وَجَاهِلٌ عَابِدٌ». وَالثَّانِي لِلْمُسْتَدِيرِ، (١) قَالَ [تَعَالَى]: «بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفِصَامَ لَهَا» (٢) أَيْ بِالْعَصْمَةِ الْوُثْقَى. وَعَقْدٌ [لِنَفْسِهِ] عَقْدٌ وَثِيقٌ لَا يَحُلُّهُ شِبْهُهُ. [لَا أَنْفِصَامَ لَهَا] أَيْ لَا انْقِطَاعَ لَهَا، كَمَا لَا يَنْقُطِعُ [أَمْرٌ مِنْ تَمَسُّكِ] بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى كَذَلِكَ لَا يَنْقُطِعُ أَمْرٌ [مِنْ تَمَسِّكِ] بِالْإِيمَانِ. (٣)

[٣٠] الفرق بين الإساءة والتَّعْمَهُ

أَنَّ النِّقْمَةَ قَدْ تَكُونُ بِحَقِّ، جَزَاءٌ عَلَى كَفْرِ النِّعْمَةِ، (٤) وَالإِسَاءَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا قَبِيحَةً،

وَالمُسِيءُ مَذْمُومٌ لَا مَحَالَةَ.

[٣١] الفرق بين المكر والغدر

أَنَّ الغَدْرَ نَقْضَ العَهْدِ الَّذِي يَجِبُ الوَفَاءُ بِهِ، وَالمَكْرُ قَدْ يَكُونُ ابتداءً مِنْ غَيْرِ عَهْدٍ، وَالمَكْرُ هُوَ المَيْلُ إِلَى جِهَةِ الشَّرِّ فِي خَفِيهِ.

[٣٢] الفرق بين الحلال والمباح

أَنَّ الحَلَالَ مِنْ حَلِّ العَقْدِ فِي التَّحْرِيمِ، وَالمَبَاحِ مِنَ التَّوَسُّعِ فِي الفِعْلِ، وَإِنْ اجْتَمَعَا فِي

ص: ٤٣

١- - القَصْمُ بِالقَافِ القَطْعُ المُسْتَطِيلُ، وَبِالفَاءِ المُسْتَدِيرُ. مَجْمَعُ البَحْرَيْنِ، مادُه (ق . ص . م). - وَ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الجَنَّةِ: «يُرْفَعُ أَهْلُ العُرْفِ إِلَى غَرْفِهِمْ فِي دَرَّةٍ بِيضَاءٍ، لَيْسَ فِيهَا قَصْمٌ وَ لَا فِصْمٌ». قَالَ أَبُو عبيدِه: القَصْمُ (بِالقَافِ): هُوَ أَنْ يَنْكَسِرَ الشَّيْءُ فَيَبِينُ ... وَ أَمَّا الفِصْمُ (بِالفَاءِ): فَهُوَ أَنْ يَنْصَدِعَ الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينُ. لِسَانَ العَرَبِ، مادُه (ق . ص . م).

٢- سورَةُ البَقَرَةِ ٢ : ٢٥٦، وَآيَةُ بِتَمَامِهَا: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاعُوتِ وَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ». وَ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «وَ كَمْ قَصِيْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَ أَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ» سورَةُ الأنبياء (٢١) : ١١ .

٣- ما بين معقوفتين مأخوذ من مجمع البيان، لعدم ظهوره في النص.

٤- كما سَمَى اللهُ تَعَالَى بِالمُنْتَقَمِ: «وَاللَّهُ مُعَزِّزٌ ذُو انْتِقَامٍ» سورَةُ آلِ عَمْرَانَ ٣ : ٤ .

الحلّ. (١)

[٣٣] الفرق بين النظر و الرؤيه

أنّ الرؤيه هي إدراك المرئى، و النظر الإقبال بالبصر نحو المرئى. (٢) و لذلك قد تنظره و لا تراه، و لذلك يجوز أن يقال لله: راء، (٣) و لا يقال: ناظر.

[٣٤] الفرق بين التدبّر و التفكّر

أنّ التدبّر يصرف القلب بالنظر فى العواقب، و التفكّر يصرف القلب بالنظر فى الدلائل.

[٣٥] الفرق بين العقد و العهد

أنّ العقد فيه معنى الاستيثاق (٤) و الشدّ، و لا يكون إلاّ بين متعاقدين، و العهد قد ينفرد به الواحد. فكلّ عهد عقد، و لا يكون كلّ عقد عهدا.

[٣٦] الفرق بين الثواب و الأجر

أنّ الثواب يكون جزاءً على الطاعات، و الأجر قد يكون على سبيل المعاوضه بمعنى الأجره؛ فكلّ ثواب أجر و لا ينعكس. (٥)

[٣٧] الفرق بين الهمّ بالشىء و القصد إليه

ص: ٤٤

١- قال العسكرى فى فروقه: الحلال هو المباح الذى علم إباحته بالشرع، و المباح لا يعتبر فيه ذلك. تقول: المشى فى السوق مباح، و لا تقول: حلال. و الحلال خلاف الحرام، و المباح خلاف المحظور، و هو الجنس الذى لم يرغب فيه.

٢- فى الأصل: المرى.

٣- فى الأصل: راي.

٤- فى مش و (مر): الاستيناف.

٥- الأجر قد يكون قبل الفعل المأجور عليه، و الشاهد أنّك تقول: ما أعمل حتّى آخذ أجرى، و لا تقول: لا أعمل حتّى آخذ ثوابى؛ لأنّ الثواب لا يكون إلاّ بعد العمل. الفروق اللغويه ١٩٧ .

أنه قد يهّم بالشيء قبل أن يريدَه(١)، و يقصده بأن يحدث نفسه به، و هو مع ذلك مقبل على فعله.

[٣٨] الفرق بين المستنصر و المستجير(٢)

أنّ المستنصر طالب الظفر، و المستجير طالب الخلاص.

[٣٩] الفرق بين الإثم و العدوان(٣)

أنّ الإثم الجرم كائناً ما كان، و العدوان الظلم. (فالأوّل لازم و الثانى قد يتعدّى). (٤)

[٤٠] الفرق بين الهوى و الشهوه

أنّ الشهوه تتعلق بالمدرّكات، فيشتهى الإنسان الطعام و لا يهوى الطعام.

[٤١] الفرق بين التوبه و الاستغفار

أنّ الاستغفار طلب المغفره بالدعاء أو التوبه أو غيرهما من الطاعه، و التوبه الندم على المعصيه مع العزم على أن لا يعود إلى مثلها فى القبح. و الاستغفار مع الإصرار على القبيح

لا يصحّ، قال عليه السلام: «لا توبه مع إصرار، و لا ذنب مع الاستغفار».

[٤٢] الفرق بين الاهتداء و العلم

أنّ الاهتداء لا يكون إلاّ عن حجّه و بيان، و العلم قد يكون ابتداء عن ضروره.

ص: ٤٥

١- فى مش و (مر): يدبره.

٢- ورد هذا الفرق فى هامش م فقط.

٣- قال الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إذا تناجيتم فلا تتناجوا بالإثم و العِدوانِ و معصيةِ الرّسولِ و تناجوا بالبرِّ و التّقوى و اتّقوا الله -الذى إليه تُحشرون» سورة المجادله ٥٨ : ٩ .

٤- من مش و (مر).

[٤٣] الفرق بين العلم والرؤية (١)

أَنَّ الْعِلْمَ يَتَعَلَّقُ (بِالْعُلُومِ عَلَى وَجْهِهِ)، (٢) وَالرُّؤْيَا لَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالْمَرْتَبَةِ (عَلَى وَجْهِهِ وَاحِدًا). (٣)

[٤٤] الفرق بين الاستطاعة والقدرة

أَنَّ الْإِسْتِطَاعَةَ انْطَبَاعَ الْجَوَارِحِ لِلْفِعْلِ، وَالْقُدْرَةَ هِيَ مَا أُوجِبَتْ كَوْنُ الْقَادِرِ عَلَيْهِ قَادِرًا، وَلِذَلِكَ لَا يُوصَفُ اللَّهُ تَعَالَى بِمُسْتَطِيعٍ، وَ يُوصَفُ بِأَنَّهُ قَادِرٌ. (٤)

و لِهَذَا أَنْكَرَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَى الْحَوَارِيِّينَ حَيْثُ قَالُوا: «هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ» (٥)، وَقَالَ لَهُمْ: «اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ» (٦)

[٤٥] الفرق بين الأحق والأصلح

أَنَّ الْأَحَقَّ قَدْ يَكُونُ مِنْ غَيْرِ صِفَاتِ الْفِعْلِ، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَحَقُّ بِالْمَالِ.

وَالْأَصْلَحُ لَا يَقَعُ هَذَا الْمَوْقِعَ لِأَنَّهُ مِنْ صِفَاتِ الْفِعْلِ، فَنَقُولُ: اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُطَاعَ، وَلَا

نَقُولُ:

اللَّهُ أَصْلَحُ.

ص: ٤٦

١- في فروق أبي هلال العسكري: الرؤية لا- تكون إلا- لموجود، والعلم يتناول الموجود والمعدوم. و الرؤية فياللغة على ثلاثة أوجه: أحدها: العلم، و هو قوله تعالى: «وَنَرَاهُ قَرِيبًا» أَيْ نَعْلَمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ آتٍ قَرِيبٌ. وَالْآخَرُ: بِمَعْنَى الظَّنِّ، وَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا» أَيْ يَظُنُّونَهُ. وَ اسْتِعْمَالُ الرُّؤْيَا فِي هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ مُجَازٌ. وَ الثَّلَاثُ: رُؤْيَا الْعَيْنِ، وَ هِيَ حَقِيقَةٌ.

٢- في مش و (مر): بالمعلوم على وجوده.

٣- من مش و (مر).

٤- الاستطاعة أخص من القدرة، فكل مستطيع قادر، و ليس كل قادر بمستطيع. فروق اللغات للجزائري ٥٥.

٥- سورة المائدة ٥: ١١٢.

٦- سورة المائدة ٥: ١١٢.

أَنَّ قبض النوم يُضادُّ اليقظة، و قبض الموت يُضادُّ الحياه. و قبض النوم يكون الروح معه فى البدن، و قبض الموت يخرج الروح معه من البدن. (٢)

(و قد روى عن النبىِّ صلى الله عليه و آله، أنه قال: «النوم موت خفيف».

و عن أبى جعفر عليه السلام أنه قال: «إذا نام المؤمن عرجت نفسه إلى السماء، و بقيت روحه فى بدنه، و صار بينهما سبب كشعاع الشمس، فإن أذن لقبض روحه جذبت نفسه روحه فمات، و إلا جذبت روحه نفسه فترجع إلى بدنه». (٣) فالروح غير النفس. (٤)

أَنَّ المسّ قد يكون بين جمادين، و اللّمس لا يكون إلا بين حيّين؛ لما فيه من الإدراك.

(أَنَّ المسّ كناية عن الوطء، و اللّمس أعمّ من أن يكون وطءً أو غيره. و منه قوله تعالى: «وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ» (٥)، و قوله: «أَوْ لَمْ تَمْسُوهُنَّ» (٦) و قيل:

ص: ٤٧

١- قال تبارك و تعالى فى سورة الزمر ٣٩ : ٤٢ : «اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ».

٢- قال ابن عباس: فى بنى آدم نفس و روح، بينهما مثل شعاع الشمس. فالنفس التى بها العقل و التمييز. و الروح التى بها النفس و التّحرك. فإذا نام قبض الله نفسه و لم يقبض روحه، و إذا مات قبض الله نفسه و روحه. مجمع البيان ٨ : ٥٠١ ، و قال الفخر الرازى: «النفس الإنسانيّة عبارته عن جوهر مشرق روحانى، إذا تعلق بالبدن حصل ضوؤه فى جميع الأعضاء و هو الحياه، فنقول: إنّ وقت الموت ينقطع تعلّقه عن ظاهر البدن و عن باطنه و ذلك هو الموت. و أمّا فى وقت النوم فإنّه ينقطع تعلّقه عن ظاهر البدن، فثبت أنّ النوم و الموت من جنس واحد، إلا أنّ الموت انقطاع تامّ كامل؛ و النوم انقطاع ناقص من بعض الوجوه. مفاتيح الغيب ٢٦ : ٢٨٤ .

٣- جاء هذا الحديث باختلاف فى بحار الأنوار ٦١ : ٢٧ ، باب ٤٢ .

٤- ما بين القوسين جاء فى موضع آخر من م فقط.

٥- سورة البقره ٢ : ٢٣٧ .

٦- سورة النساء ٤ : ٤٣، و سورة المائدة (٥) : ٦ .

إنهما مترادفان.

و فرق آخر: أن اللمس لصوق بإحساس، و المسّ لصوق فقط.(١)

[٤٨] الفرق بين الردّ و الدفع (٢)

أنّ الدفع قد يكون إلى جهة قدام أو خلف، و الردّ لا يكون إلا إلى جهة خلف.(٣)

[٤٩] الفرق بين السوء و القبيح

أنّ السوء ما يظهر مكروهه لصاحبه، و القبيح ما ليس للقادر عليه أن يفعله.

[٥٠] الفرق بين الانتظار و الترجّح

أنّ الترجّح للخير خاصه،(٤) و الانتظار للخير و الشرّ، و منه قوله تعالى : «فَأَنْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكم مِنَ الْمُنتَظِرِينَ».(٥)

[٥١] الفرق بين الشهوه و المحبّه

أنّ الإنسان يحبّ ولده و لا يشتهيّه، بأنّ يميل طبعه إليه، و يرقّ عليه، و يريد له الخير.

و الشهوه مسارعه النفس إلى ما فيه اللذّه.

و المحبّه تصحّ على الله تعالى دون الشهوه، فقال: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ»(٦) الآية.

ص: ٤٨

١- من مش و (مر)، لكن ورد الفرق الأخير في موضع آخر من (م) أيضاً.

٢- جاء هذا الفرق في م فقط.

٣- و يدلّ عليه قوله تعالى : «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَزِدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ» سورة آل عمران

٣ : ١٤٩ .

٤- قال عزّ و جلّ في سورة البقره ٢ : ٢١٨ : «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ

وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ».

٥- سورة الأعراف ٧ : ٧١، و يونس (١٠) : ٢٠ و ١٠٢ .

٦- سورة آل عمران ٣ : ٣١ .

[٥٢] الفرق بين الانتقام والعقاب

أَنَّ الانتقام نقيض الإِنعام، و العقاب يرد (١) نقيض الثواب. (٢)

[٥٣] الفرق بين الخَرْج و الخَراج (٣)

أَنَّ الخَراج اسم لما يخرج من الأرض، و الخَرْج اسم لما يخرج من المال.

و قيل: الخراج الغلّة، و الخرج الأجر.

و قيل: الخراج ما يخرج من الأرض، و الخرج ما يؤخذ عن الرقاب.

و قيل: الخراج ما يوجد كلّ سنه، و الخرج ما يوجد دفعه. (٤)

[٥٤] الفرق بين السَّدّ (بالفتح) و السَّدّ (بالضمّ)

فبالفتح ما بناه الآدميون، و بالضمّ ما وجد من فعل الله [تعالى] في الشّعاب و الجبال، قاله أبو عبيده. (٥) و قال غيره هما لغتان

كالضّعف و الضّعف. (٦)

ص: ٤٩

١- ليست في مش و (مر).

٢- قال العسكريّ: إنّ الانتقام سلب النعمه بالعذاب، و العقاب جزاء على الجرم بالعذاب.

٣- جاء في سوره المؤمنون ٢٣ : ٧٢: «أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَّاجٌ رَبِّكَ خَيْرٌ وَ هُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ». و قرئ: «أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرَاجا» فمعناه:

أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا عَلَى مَا جِئْتَ بِهِ، فَأَجْر رَبِّكَ وَ ثَوَابِهِ خَيْرٌ. (عن الفراء).

٤- قال الزّجاج: الخراج الفىء، و الخرج الضريبه و الجزيه. قال ابن الأعرابيّ: الخرج على الرؤوس، و الخراج على الأرضين. راجع

لسان العرب، ماده خ . ر . ج.

٥- حكى الزّجاج: ما كان مسدودا خَلَقَهُ فَهُوَ سِدٌّ، و ما كان من عمل الناس فهو سَدٌّ. و على ذلك وُجِّهَتْ قراءه من قرأ الآيه في

سوره الكهف ١٨ : ٩٣: «حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا» على وجهين. لسان العرب، ماده

(س . د . د).

٦- في النصّ: و قال غيره هما لغتان يضعف و ضعف، و التصويب من مجمع البيان ذيل الآيه المذكوره في سوره الكهف ١٨ :

. ٩٣

[٥٥] الفرق بين المكث والإقامه

أَنَّ الإقامه تدوم، و المكث لا يدوم.

[٥٦] الفرق بين آمنتهم به و آمنتهم له (١)

أَنَّ آمنتهم به - بالباء - من الإيمان (٢) الذى هو ضد الكفر، و آمنتهم له بمعنى التصديق له.

[٥٧] الفرق بين الأمر و الإذن

أَنَّ فى الأمر دلالة على طلب الأمر الفعل المأمور به، و ليس فى الإذن ذلك. فقولته: «وَ إِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا» (٣) إذن به، و هو إرشادى كالأمر بالإشهاد عند البيع. و قوله: «أقيموا

الصلاة» (٤) أمر به.

[٥٨] الفرق بين الآخر و الآخر

أَنَّ الآخر - بفتح الخاء - التالى من بعد الأول، (٥) يقال: نَجَّى اللهُ أحدهما و أهلَكَ الآخر. و بكسر الخاء هو الثانى من قسَمَى الأول، يقال: نَجَّى اللهُ الأول و أهلَكَ (٦) الآخر. (٧)

ص: ٥٠

١- قال الله عز و جلّ : «قال الذين استكبروا إنا بالذى آمنتهم به كافرون». سورة الأعراف ٧ : ٧٦، و «قال آمنتهم له قبل أن آذن لكم إنه لكبيركم الذى علمكم السحر فسوف تعلمون...» سورة الشعراء (٢٦) : ٤٩ .

٢- فى مش و (مر): للإيمان.

٣- سورة المائدة ٥ : ٢ .

٤- العبارة وردت فى العديد من الآيات.

٥- قال الطبرسى: الآخر - بفتح الخاء - الثانى من قسَمَى أحد. مجمع البيان ٤ : ١٩١

٦- فى الأصل : هلك.

٧- جاء فى مش و (مر): أَنَّ الآخر بفتح الخاء و المدّ: من قسَمَى أحد. يقال: يحيى الله أحدهما و أهلَكَ الآخر. و بكسر الخاء من قسَمَى الأول، يقال: يحيى الله الأول و أهلَكَ الثانى.

أَنَّ الحاذِرَ الفاعل للحذَر، و الحذِر المطبوع على (٢) الحذَر. قال الزجاج: فالحاذِر

المستعد، و الحذِر المتيقظ (٣)

أَنَّ المتعه منفعه توجب الالتذاذ فى الحال، (٤) و المنفعه قد تكون ما تؤدى عاقبته إلى نفع. و كلّ متعه منفعه، و ليس كلّ منفعه متعه.

أَنَّ الغيث ما كان نافعا فى وقته، و المطر قد يكون نافعا و قد يكون ضارا فى وقته و غير وقته. و كلّ ما فى القرآن من ذكر المطر، فهو سخط من الله، و الغيث لا يكون إلاّ

رحمه. (٥)

أَنَّ الخلود يقتضى طول المكث فى نحو قولك: خُلد فى السجّن، ولا يقتضى ذلك الدوام، و لذلك وُصِف الله سبحانه بالدوام دون الخلود، إلاّ أنّ خلود الكفار المراد به التأييد

ص: ٥١

١- جاء فى التنزيل العزيز الشعراء ٢٦ : ٥٦ : «وَ إِنَّا لَجَمِيعٌ حاذِرُونَ»، و قرئ: «حاذِرُونَ» و «حاذِرُونَ» أيضا. و معنى حاذرون متأهبون، و معنى حذرون خائفون. و قيل: معنى حذرون مُعدّون. راجع لسان العرب، ماده (ح . ذ . ر).

٢- فى الأصل «المتطوع عن»، و فى مر: «المطوع على».

٣- فى مش و (مر): المستيقظ.

٤- و منه قوله تعالى فى سورة القصص ٢٨ : ٦١ : «أَقَمْنَا وَعِيدَنَا وَعِيدًا حَسِينًا فَهُوَ لِأَقِيمِهِ كَمَنْ مَتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ».

٥- كقوله تعالى : «وَ أَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطْرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ»، سورة النمل ٢٧ : ٥٨، «وَ هُوَ الْعَذَى يُنَزَّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَ يَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَ هُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ» سورة الشورى (٤٢) : ٢٨ .

بلا خلاف بين الأئمة.

[٦٣] الفرق بين الإنظار و الإمهال

أن الإمهال هو تأخيره ليتسهّل ما يتكلّفه (١) من عمله، و مهله الشرع لأنّه أمام (٢).

و الإنظار من الإعسار الى الإيسار، (٣) قال تعالى : «فَنظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرِهِ» (٤)

[٦٤] الفرق بين البرّ و الخير

أن البرّ هو النفع الواصل إلى الغير مع القصد إلى ذلك، و الخير يكون خيرا و إن وقع عن سهو. و ضدّ البرّ العقوق، و ضدّ الخير الشرّ.

[٦٥] الفرق بين السرعة و العجله

أن السرعة هي التقدّم في ما يجوز أن يتقدّم فيه و هي محموده، و ضدّها الإبطاء (٥) و هو مذموم. قال تعالى : «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ» (٦)

و العجله هي التقدّم فيما لا ينبغي أن يتقدّم فيه و هي مذمومه، (٧) و ضدّها الأناه و هي محموده.

[٦٦] الفرق بين الصوره و الصيغه

ص: ٥٢

١- في م : غير واضح، و لعلّها : «ما يتقبله». و ما أثبتناه من (مش) و (مر)، و انظر مجمع البيان (تفسير سورة آل عمران، الآية ٨٨).

٢- كذا في هامش م.

٣- إنّ الإنظار مقرون بمقدار ما يقع فيه النظر، و الإمهال مبهم. الفروق اللغويه ٥٩ .

٤- سورة البقره ٢ : ٢٨٠، و الآية بتمامها: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرِهِ فَنُظِرْهُ إِلَى مَيْسَرِهِ وَ أَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ».

٥- في مر: الإنظار.

٦- آل عمران ٣ : ١٣٣ .

٧- و يدلّ عليه قوله تعالى : «... وَ لَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ...» سورة طه ٢٠ : ١١٤ .

أن الصيغه عباره عمياً وضع فى اللغه ليدلّ على أمر من الأمور. و ليس كذلك الصوره؛ لأنّ دلالتها على جعلٍ جاعلٍ شيئاً على نيتته.

[٤٧] الفرق بين الاكتفاء و الاستغناء

أنّ الاكتفاء الاقتصار على ما ينفى الحاجه، و الاستغناء الاتّساع فيما ينفى الحاجه.

[٤٨] الفرق بين الغضب و الغيظ

أنّ الغضب ضدّ الرضا، و هو إرادته العقاب المستحقّ بالمعاصى و لعنه. و ليس كذلك الغيظ؛ لأنّه (١) هيجان الطبع (بما يكره ممّا) (٢) يكون من المعاصى، و لذلك يقال: غضب الله على الكفّار، (٣) و لا يقال: اغتاظ (٤) عليهم.

[٤٩] الفرق بين البيان و الهدى

أنّ البيان إظهار المعنى لليقين (٥) كائنا ما كان، و الهدى طريق الرشد لئسلك دون طريق الغي.

[٧٠] الفرق بين التمنى و الإراده

أنّ الإراده من أفعال القلوب، و التمنى قول القائل: «ليت كان كذا، و ليت لم يكن». و قيل: إنّ التمنى معنىّ فى القلب يطابق هذا القول، و الصحيح الأوّل. (٦)

ص: ٥٣

١- فى مش: لأنّ.

٢- فى مش و (مر): بكره ما.

٣- فى مش و (مر): الكافرين.

٤- فى مش: اعتضاض.

٥- فى مر: المتيقن.

٦- التمنى معنىّ فى النفس يقع عند فوت فعل كان للمتمنى فى وقوعه نفع أو فى زواله ضرر، مستقبلاً كان ذلك الفعل أو ماضياً؛ و الإراده لا تتعلّق إلاّ بالمستقبل. و يجوز أن يتعلّق التمنى بما لا يصحّ تعلّق الإراده به أصلاً، و هو أن يتمنى الإنسان أن الله لم يخلقه، و أنّه لم يفعل ما فعل أمس، و لا يصحّ أن يريد ذلك. الفروق اللغويه ١٠٠.

[٧١] الفرق بين الموت و القتل

أَنَّ القتل إبْطالُ (١) بنيه الحياه، والموت إفساد البنيه التي تحتاج الحياه اليها بفعلٍ معانٍ فيه تُضادُّ المعانى التي تحتاج إليها الحياه. (٢)

(و قيل: الموت معنى يضادُّ الحياه)، (٣) و الصحيح الأول.

[٧٢] الفرق بين الإصعاد و الصعود

أَنَّ الإصعاد فى مستوٍ من الأرض، و الصعود فى ارتفاع، يقال: أصعدنا من مكّه، إذا ابتدأنا السفر منها. شعر:

هَوَاىَ مَعَ الرِّكْبِ الِيمَانِينَ مُصْعِدٌ

جَنِيْبٌ، وَ جُثْمَانِي بِمَكَّهَ مُوثِقٌ (٤)

و قال الفراء: الإصعاد الابتداء فى كلِّ سفر، و الانحدار الرجوع عنه. (٥)

[٧٣] الفرق بين الإذن المطلق و الإذن العام (٦)

أَنَّ الإذن المطلق هو اللفظ الدالُّ على الماهية، لا يفيد الوحده و التعدّد، كقوله: أذنت فى الصلاه. و العامُّ هو اللفظ المستغرق بجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد، كقوله: أذنت لكلِّ واحد فى الصلاه فيه.

ص: ٥٤

١- فى مش و (مر): نقص.

٢- فى مش: «تضاد المعنى الذى تحتاج اليها الحياه»، و فى (مر): «تضاد المعانى الذى يحتاج اليها الحياه».

٣- ليست فى مش و (مر).

٤- للشاعر جعفر بن علبه الحارثى. يقول: هواى راحل و مبعدٌ مع ركبان الإبل القاصدين نحو اليمن. و معنى أصعد فى الأرض: أبعد.

٥- فى مش و (مر): اليه.

٦- ورد هذا الفرق فى هامش النسخه م فقط.

[٧٤] الفرق بين الفظاظه و الغلظه

فى قوله تعالى : «فَطَّاءٌ غَلِيظٌ الْقَلْبِ» (١) الآيه. فَإِنَّ الفَظَاظَه فى الكلام، و الغلظه فى القلب. و معنى الفَظَاظَه الجفاء، و الغلظه القسوه.

[٧٥] الفرق بين المرجع و المصير

أَنَّ المَرَجِع انقِلاب الشئ إلى حال قد كان عليها، و المَصِير انقِلاب الشئ إلى خلاف الحال التى هو عليها، نحو: مصير الطين خزفا، و لا يقال: رجع الطين خزفا؛ لأنَّه لم يكن قبل خزفا.

[٧٦] الفرق بين النعمه و المنفعه

أَنَّ النعمه لا تكون نعمه إلا إذا كانت حسنه، و المنفعه قد تكون حسنه و قد تكون قبيحه.

و هذا لأنَّ النعمه يُستحقُّ بها الشكر، و لا يستحقُّ الشكر بالقبيح.

[٧٧] الفرق بين المضرّه و الإساءه

أَنَّ الإساءه لا تكون إلا قبيحه، و المضرّه قد تكون حسنه، إذا كانت مستحقّه، أو على وجه اللطف، أو فيها نفع يوفى عليها، أو دفع ضرر أعظم منها.

[٧٨] الفرق بين الغرر و الحَظَر

أَنَّ الغرر قبيح كَلِّه؛ لأنَّه ترك الحزم فيما يمكن أن يتوثق منه. (٢) و الحَظَر قد يحسن على

ص: ٥٥

١- سورة آل عمران ٣ : ١٥٩، و الآيه بتمامها: «فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ».

٢- فى مش: أَنَّ الغرر قبيح كَلِّه لا- يترك الحزم فيما لم يكن بتوثق منه. و فى (مر): ... فيما لا يكون بتوثق منه. و فى (م): ... لأنه ترك الحزم فيما لم يكن أن يتوثق منه. و التصويب من مجمع البيان

بعض الوجوه ؛ لأنَّه من العِظْم، (١) و منه قولهم: رجل خطير، أى عظيم. (٢)

[٧٩] الفرق بين الإبداع و الاختراع (٣)

أنَّ الإبداع فعل ما لم يُسَبَقْ إلى مثله، و الاختراع بمعنى (٤) فعل ما لم يوجد سبب [له (٥)]، و لذلك يقال: البدعه لما خالف السنَّه ؛ لأنَّه إحداث ما لم يُسَبَقْ إليه.

ولا يقدر على الاختراع غير الله تعالى ؛ لأنَّ حدَّه ما ابتدئ في غير (٦) محلَّ القدره عليه.

والمقادر بقدره (٧) إمَّا أن يفعل مباشرة و هو ما ابتدئ في محلَّ القدره، (أو متولِّداً و هو ما يوقع) (٨) بحسب غيره و لا يقدر على الاختراع أصلاً. (٩)

[٨٠] الفرق بين الأكبر و الأعظم

أنَّ الأعظم قد يوصف به واحد، و لا يوصف بالأكبر واحد بحال. و لهذا يقال في صفه

ص: ٥٦

١- فى مر: العظيم.

٢- نهى النبى عن بيع الغرر، و هو ما كان له ظاهر يغرّ المشتري و باطن مجهول، و يكون على غير عهده و لا ثقه، كبيع السمك فى الماء و الطير فى الهواء. و الخطر: ركوب المخاوف رجاء بلوغ الخطير من الأمور، و لا يفيد مفارقه الحزم و التوثق.

٣- فى موضع آخر من النسختين الأخرين كزر هذا الفرق كما يلى: الفرق بين الابتداء و الاختراع: أنَّ الابتداء هو إخراج الشىء من العدم إلى الوجود، و الاختراع هو إخراج الشىء من غير سبق مثال.

٤- فى مش و مر: معين.

٥- فى مش و (مر): مالم يوجد فيه سبب. و فى (م): مالم يوجد سبب، و ما أثبتناه من مجمع البيان.

٦- ليست فى مش و (مر).

٧- فى الأصل: «بقدره»، و فى مش و (مر): «مقدره». و ما أثبتناه من مجمع البيان.

٨- فى مش و (مر): أو يتولّد أو هو واقع.

٩- لاحظ تفسير مجمع البيان، ذيل قوله تعالى: «بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ». سورة الأنعام ٦: ١٠١، و منه ما بين القوسين.

اللّه تعالى: عظيم و أعظم، ولا يوصف بأكبر. و إنّما يقال: أكبر بمعنى أعظم.

[٨١] الفرق بين السّفه و النّزق (١)

أنّ السفه عجله يدعو إليها الهوى، و النزق عجله من جهة حدّه الطبع و الغيظ بغير علم. (٢)

[٨٢] الفرق بين السيّد و الربّ

أنّ (٣) السيّد: المالك (٤) لتدبير السواد الأعظم (٥)، و الربّ: المالك (٦) لتدبير (٧) الشىء حتّى

يصير إلى الكمال مع أجرائه على تلك الحال. (٨)

[٨٣] الفرق بين الشكور و الشاكر

أنّ الشكور من تكرر منه الشكر، و الشاكر من وقع منه الشكر.

[٨٤] الفرق بين الذنب و الجرم (٩)

أنّ أصل الذنب الإلتباع، فهو ما يتبع عليه العبد من قبيح عمله كالتبعه. و الجرم أصله

ص: ٥٧

١- فى مش و (مر): الفرق بين السفه و النزق بالرأى.

٢- قاله الطبرسى فى تفسير قوله تعالى: «قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ حَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ مُفْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَ مَا كَانُوا مُهْتَدِينَ» سورة الانعام ٦ : ١٤٠ .

٣- ليست فى مش.

٤- فى مش و (مر): الملك.

٥- غير واضحه فى م، و أثبتناها من (مش) و (مر). و انظر مجمع البيان (تفسير سورة الأنعام، الآية ١٦٤).

٦- فى مر: الملك.

٧- فى مش و (مر): بتدبير.

٨- فى فروق العسكرى: إنّ السيّد مالك من يجب عليه طاعته، نحو: سيّد الأمه و الغلام، ولا يجوز: سيّد الثواب، كما يجوز: ربّ الثواب.

٩- هذا الفرق فى م فقط.

القطع، فهو القبيح الذى ينقطع به عن الواجب.

[٨٥] الفرق بين القول والكلام (١)

أنّ القول فيه معنى الحكايه، و ليس كذلك الكلام.

[٨٦] الفرق بين الحيله و المكر (٢)

أنّ الحيله قد تكون لإظهار ما يعسر من الفعل من غير قصد إلى الإضرار بالغير؛ والمكر حيله على الغير توقعه فى مثل الوهق. (٣)

و المكر أصله الالتفاف (٤)، و منه قولهم لضرب من الشجر: مكر، لالتفافه.

و حدّ المكر حيله يختدع به الغير لإيقاعه فى الضرر. (٥)

فى المثل: الحيله للرجال، و المكر للنساء.

[٨٧] الفرق بين الفساد و القبيح (٤)

أنّ الفساد تغيير (٧) عن المقدار الذى تدعو إليه الحكمة، و ليس كذلك القبيح؛ لأنّه ليس فيه معنى المقدار، و إنّما هو ما تزجر عنه الحكمة، كما أنّ الحسن ما تدعو إليه الحكمة.

[٨٨] الفرق بين الحجاج و الجدال (٨)

ص: ٥٨

- ١- هذا الفرق فى م فقط.
- ٢- هذا الفرق فى م فقط.
- ٣- الوهق: الحبل فى طرفيه أنشوطه يُطرح فى عنق الدابة و الإنسان حتّى تؤخذ، ج: أوهاق.
- ٤- فى الأصل: الالتفات.
- ٥- من مجمع البيان، ذيل تفسير الآيه: «وَ مَكْرُوا وَ مَكَرَ اللَّهُ ۖ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ» سورة آل عمران ٣: ٥٤.
- ٦- هذا الفرق فى م فقط.
- ٧- فى الأصل: «يعتبر»، و المناسب ما أثبتناه.
- ٨- لقد جاء هذا الفرق فى مكان آخر أيضا من م و استغنيت عنه مجتنباً التكرار. حيث ورد هناك: أنّ المطلوب بالحجاج ظهور الحجّه، و المطلوب بالجدل الرجوع عن المذهب.

أنَّ الحجَّاجَ يتضمَّن إِمْرًا حجَّه أو شبهه في صورته الحجَّه، والجدال هو قتل الخصم إلى المذهب بحجَّه أو شبهه أو إيهام في الحقيقة؛ لأنَّ أصله من الجدَل وهو شدَّة الفتل.

والحجَّه هي البيان الذي (١) يشهد بصحَّه مقاله. وهي والدلاله بمعنى واحد. (٢)

[٨٩] الفرق بين كفن المرأة و الرجل (٣)

مع مشاركتها في الواجب، وهو ثلاثه: مئزر وإزار وقميص. (٤)

والمستحب في الرجل أن يُلفَّ بعمامه رأسه، وفي المرأة بمقنعه بدل العمامه، و أيضا لفافه يشدُّ بها ثديها إلى ظهرها. (٥)

[٩٠] الفرق بين العباده و الكفَّاره (٤)

أنَّ الكفَّاره فيها معنى العموم المطلق، فكلَّ كفَّاره عباده ولا ينعكس.

وما ورد من أنَّ الصلوات الخمس كفَّاره لما بينهنَّ، وأنَّ غسل الجمعة كفَّاره لكلِّ ذنب، لا ينافي ذلك؛ فإنَّ الصلاه و الحجَّ يقعان ممَّن لا ذنب له كالمعصوم، بل الكلام خرج مخرج

الأغلب، أو التسميه مجازا تسميه للشئ بما يتعقَّبه. فإنَّ كثرة الثواب تستتبع التفضيل

بعدم المؤاخذه بالذنب.

[٩١] الفرق بين القُضْم و الخُضْم (٧)

ص: ٥٩

١- فيالأصل: التي.

٢- راجع الفرق بين المجادله و المخاصمه، والفرق بين المناظره والمحاجَّه، و الفرق بين الجدال و المراء.

٣- هذا الفرق في هامش م فقط.

٤- المئزر يستر بين السره و الركبه، و القميص يصل إلى نصف الساق، والإزار يغطِّي تمام البدن.

٥- من تحرير الوسيله ١: ٧٠؛ ذلك أنَّ المؤلَّف لم يذكر الفرق بينهما.

٦- هذا الفرق في م فقط.

٧- هذا الفرق في م فقط.

فالأوّل - بالقاف و الضاد المعجمه - الأكل بأطراف الأسنان، والخضم - بالخاء و الضاد المعجمتين - الأكل بجميع الأسنان. (١)

[٩٢] الفرق بين الحَدَث و الخَبَث (٢)

أَنَّ الحَدَث ما يحتاج فى رفعه إلى التّيه؛ والخَبَث ما لا يحتاج رفعه إليها، أو أَنَّ الحَدَث ما لا يُرى بالحسّ، و الخَبَث يُرى به. (٣)

[٩٣] الفرق بين العَسَل (بفتح الغين) والعُسل (بضمّها)

أَنَّ الأوّل لبعض الأعضاء، و الثانى لجميعها.

(الغسل بالضمّ تطهير النفس، و بالفتح تطهير الغير). (٤)

[٩٤] الفرق بين الحَدَث الأصغر و الحَدَث الأكبر (٥)

أَنَّ الأوّل موجب الوضوء، و الثانى موجب العُسل.

ص: ٦٠

١- قال الإمام علىّ عليه السلام: و قام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربيع. نهج البلاغه، قسم الخطب، الخطبه الثالثه الخضم: الأكل بأقصى الأضراس، و القضم بأدناها. و قيل: الخضم أكل الشىء الرطب، القضم أكل الشىء اليابس. و قيل: الخضم للإنسان بمنزله القضم من الدابّه. لسان العرب، ماده خ.ض.م، (ق . ض . م).

٢- هذا الفرق فى م فقط.

٣- قال نور الدين الجزائرى: الحَدَث هو الأثر الحاصل للمكلف و شبهه عند عروض أحد أسبابالوضوء والغسل المانع من الصلاه، المتوقّف رفعه على التّيه. و الخَبَث هو النجس.

٤- من مش و (مر)، و جاء فيهما: «و أيضا العُسل بالضمّ إحاطه الماء على جميع البدن، و بالفتح إفاضه الماء على بعضه».

٥- هذا الفرق مذکور فى م فقط.

[٩٥] الفرق بين النجاسه الحُكْمِيَّة - كالبول اليابس - والعَيْتِيَّة (١)

أَنَّ الحُكْمِيَّة ما لا يُرى بالحسِّ، و العَيْتِيَّة ما يُدْرَك بالحسِّ.

[٩٦] الفرق بين الحيض و النفاس (٢)

أَنَّ الحيض ما له حدٌّ في القلَّة و الكثرة، و هو ثلاثه في القلَّة و عشره في الكثرة. و النفاس هو دم الولاده مقارنا لخروج الولد أو متعقبا له. و ليس لقليله حدٌّ، فجائز أن يكون لحظه، و فيالكثره خلاف، فقليل: ثمانيه عشر يوما، و قيل: أحد و عشرون، و قيل: عشره كالحيض.

و الحيض يحصل به البلوغ، و النفاس ليس دليلاً عليه، بل البلوغ حاصل قبله بالحمل.

[٩٧] الفرق بين دم الحيض و دم الاستحاضه (٣)

- مع أنَّهما مشتركان في عدم المعفوّ - أَنَّ دم الحيض أسود أو أحمر حارّ، و يخرج بحرقة و لذع و يخرج من الجانب الأيسر. و الاستحاضه دم أصفر بارد رقيق، يخرج بفتور في الجانب الأيمن.

[٩٨] الفرق بين التّيه و العزم (٤)

أَنَّ العزم هو الحاصل بعد التردّد (و هو العقد على الأمر بالإرادته)، بخلاف التّيه (و هي القصد من غير تردّد). (٥)

[٩٩] الفرق بين الرخصه و العزيمه (٦)

أَنَّ الأوّل ما جاز فعله مع قيام الدليل على المنع منه، كأكل الميتة في المخمسه.

ص: ٦١

١- هذا الفرق مذکور في م فقط.

٢- هذا الفرق مذکور في م فقط.

٣- هذا الفرق مذکور في م فقط.

٤- ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من م بهذا المضمون، و استغنيت عنه حذرا من التكرار.

٥- العبارات المذكوره بين القوسين من مش و (مر). حيث ورد فيهما: أَنَّ العزم مسبوق بالتردّد، و هو العقد على الأمر بالإرادته. و التّيه هو القصد من غير تردّد.

٦- ذكر هذا الفرق في م فقط.

و العزيزه ما جاز فعله لامع قيام الدليل على المنع من تركه، كتقصير الرباعية في السفر.

[١٠٠] الفرق بين السهو و النسيان

أن السهو زوال المعنى عن الذاكره و ارتسامه في الحافظه، والنسيان زواله عن القوتين معا. (١) و الشك هو تساوى الاعتقادين، فإن رجح أحدهما على الآخر، فالراجح هو الظن و المرجوح هو الوهم.

[١٠١] الفرق بين النوم و الإغماء (٢)

أن النوم مُغَطُّ للعقل، مُبطل للحس، سريع زواله و يجوز على النبي. و الإغماء كذلك، لكن بطيء زواله. و هل يجوز على النبي؟ فيه خلاف.

[١٠٢] الفرق بين الخسوف و الكسوف (٣)

أن الخسوف يختص بالقمر، و الكسوف يعم الجميع حتى الكواكب، لقوله تعالى : «فإذا

بَرَقَ البَصْرُ * وَ خَسَفَ القَمَرُ»، (٤) و لقول الشاعر: الشمس كاسفه ليست بطالع (٥)

ص: ٦٢

- ١- قال العسكري: النسيان إنما يكون عما كان، و السهو يكون عما لم يكن. تقول: نسيت ما عرفته، و لا يقال: سهوت عما عرفته. و إنما تقول: سهوت عن السجود في الصلاة، فتجعل السهو بدلاً عن السجود الذي لم يكن. و السهو و المسهو عنه يتعاقبان.
- ٢- ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضا من م و استغنيت عنه مجتنباً التكرار، حيث ورد هناك: فالنوم مغط للعقل، سريع زواله، و هو جائز على الأنبياء بخلاف الإغماء، و السكر مشارك للنوم و يعطل الحواس، و يفارقه بأنه غير جائز على الأنبياء.
- ٣- جاء هذا الفرق في م فقط.
- ٤- سورة القيامة ٧: ٧٥ و ٨.
- ٥- في الأصل: «ليست بخاسفه»، و التصويب من ديوان جرير بن عطية الخطفي ص ٢٣٥. أنشده في رثاء عمر بن عبدالعزيز، و البيت: فالشمس كاسفه ليست بطالعتهبكي عليك نجوم الليل و القمر و روى أيضاً: فالشمس طالعه ليست بكاسفه.

- مع اشتراكهما فى تطهير المال - أنّ الزكاه مقدّره فى الأجناس التسعه، و هى : الأنعام الثلاثه و النقدان و الغلات الأربع (٢) و لها نُصِب معلومه، و يشترط فيها الحول إلّا فى الغلات، بل متى حصل وجبت. و الخمسه الأولى تتكرّر (٣) فى كلّ سنه و لا يمنع إخراجها الدّين، و يجب فى العين لا فى الذّمه.

والخمس لا نصاب فيه إلّا فى المعدن و الكنز و الغوص، و الباقي لا نصاب فيه إلّا

مؤونه عام المكتسب له و لعياله (٤) بل رخص الشارع للمكلف تأخير الإخراج رفاهيه له، لما لعله يحصل من ضيافه ضيف و إن كثرت و غرامه و مصانعه للظالم.

و مستحقّ الزكاه الأصناف الثمانيه، (٥) و مستحقّ الخمس من ولد (٦) عبدالمطلب بن هاشم.

فقيل: إنّ الفقراء أسوأ حالاً؛ للابتداء به فى الآيه، (٧) (و من قواعدهم الابتداء بالأهم) (٨)،

ص: ٦٣

١- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر). جاء فى التنزيل: «إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ»، سورة المائده (٥): ٥٥؛ و «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَىٰ وَ الْيَتَامَىٰ وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ ...» سورة الأنفال (٨): ٤١.

٢- الأجناس التسعه هى: الإبل و البقر و الغنم، و الذهب و الفضة، و الحنطه و الشعير و التمر و الزبيب.

٣- فى الأصل: الخمسه الأول يتكرّر.

٤- متعلّق الخمس سبعة أشياء: الغنائم الحربيه، و المعدن، و الكنز، و الغوص، و ما يفضل عن مؤونه السنه للمكلف و لعياله، و الأرض التى اشتراها الذمى من مسلم، و الحلال المختلط بالحرام.

٥- و هم: الفقراء، و المساكين، و العاملون عليها، و المؤلفه قلوبهم، و فى الرقاب، و الغارمون، و ابن السبيل، و فى سبيل الله. كما صرّحت بها فى سورة التوبه ٩ : ٦٠.

٦- فى الأصل : ولده.

٧- «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ وَ فِي الرِّقَابِ وَ الْعَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» سورة التوبه ٩ : ٦٠.

٨- من النسختين الأخيرين، و ليست فى م.

و لتعوّذه عليه السلام من الفقر(١) و سؤاله المسكنه بقوله: «اللهم أحيني مسكينا، و أمتني مسكينا، و احشرنى فى زمرة المساكين». و قيل: إنّ المسكين أسوأ حالاً لقوله تعالى: «أَوْ مِسْكِينًا

ذَا مَتْرَبِهِ».(٢) و يجمعهما من لا يملك مؤونه السنه له و لعياله.(٣)

ولا يجب التمييز بينهما إلا فى الوصيه للفقر دون المسكين أو بالعكس، و كذا النذر، و الوقف كذلك.(٤)

[١٠٥] الفرق بين زكاه المائيه و التجاريه(٥)

أن المائيه تتعلق بالعين، و زكاه التجاريه تتعلق بالذمه.(٦)

ص: ٦٤

١- هناك أحاديث كثيره فى هذا المعنى، منها: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر»، و أيضاً: «أعوذ بك من الكفر و الفقر»، و غير ذلك.

٢- سورة البلد ٩٠ : ١٦ .

٣- يذهب أبو هلال إلى أنّ المسكنه أشد من الفقر، و جاء فى فروقه: الفقير الذى لا يسأل، و المسكين الذى يسأل. قال تعالى: «لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ، يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا...». البقره ٢ : ٢٧٣، و فى هذا المجال آراء مختلفه جمعها نور الدين الجزائرى فى فروقه ذيل هذا الفرق.

٤- هذا الفرق فى مش و (مر) كالاتى: الفرق بين الفقير و المسكين: أنّ المسكين أسوأ حالاً لقوله تعالى: «مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبِهِ»، و الفقير ليس كذلك لقوله: «أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ». و لأنّه ابتداء بالفقراء فيآليه، و من قواعدهم الابتداء بالأهم.

٥- ورد هذا الفرق فى هامش م.

٦- ورد هذا الفرق فى مش و (مر) كما يلى: الفرق بين زكاه مال التجاره إذا كان ممّا يتعلّق به الزكاه: أنّه لو بادل بمال الزكاه و كان نصبا بنصاب زكوى و قد مضى من الحول شيئاً، فإنّه ينقطع الحول و لا يحتسب الأول. و مال التجاره يبنى على ما مضى.

[١٠٦] الفرق بين زكاة الفطره و المائيه (١)

أنَّ الأولى بدليته، و الثانيه متعلقه بالمال. و الأولى لا تجب إلا على من ملك مؤونه السنه له و لعياله؛ و زكاة المال تجب على من ملك النصاب و حال عليه الحول، و إن لم يكن عنده مؤونه السنه له و لعياله.

[١٠٧] الفرق بين الحج و العمره (٢)

أنَّ الحج هو القصد إلى بيت الله الحرام و مشاعره المخصوصه في زمن مخصوص. و العمره لغه: الزياره، و هى القصد إلى بيت الله الحرام لأداء مناسك مخصوصه عنده.

[١٠٨] الفرق بين حج التمتع و قسيميه (٣)

أنَّ الأول فرضٌ مَنْ بُعِدَ عن مكَّه بشمانيه و أربعين ميلاً. من كلِّ جانب، و قيل: باثني عشر ميلاً؛ و قسيميه فرض أهل مكَّه و حاضريها. و المتمتع يقدم عمرته على حجّه بخلاف قسيميه. و المتمتع إذا اعتمر و أحلَّ منها ارتبط بمكَّه حتى يأتي بالحج دون قسيميه، فإنه لا ارتباط بين حجّهما و عمرتهما، فيجوز لهما الحج في عام و العمره في آخر.

[١٠٩] الفرق بين القارن و المفرد (٤)

أنَّ القارن له أن يقرن بإحرامه سياق الهدى بأن يشعره أو يقلّده، و الإشعار يختصّ بالبدن. (٥) و التقليد: هو أن يعلّق في رقبه المسوق نعلاً قد صلّى فيه، و هو مشترك في الإبل و البقر و الغنم.

ص: ٦٥

١- هذا الفرق في م فقط.

٢- هذا الفرق في م فقط.

٣- ورد هذا الفرق في م فقط. والمراد بقسيميه: القران و الأفراد.

٤- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٥- البدنه: ناقه أو بقره تُنحر بمكَّه قربانا، والهاء فيها للواحد لا للتأنيث، و الجمع: بُدُن و بُدُن.

والإشعار: هو أن يشقّ سنام الإبل و يلطّخ صفحته بالدم، دون المفرد.

[١١٠] الفرق بين عمره التمتع و عمره الإفراد (١)

أنّ عمره التمتع ميقاتها أحد السنّة المشهوره، (٢) و عمره الإفراد ميقاتها خارج الحرم الجعرانه أو التنعيم أو الحديبيّه أو أحد المواقيت السنّة إذا مرّ عليها. و عمره التمتع لا تصحّ إلاّ في أشهر الحجّ: شوال و ذوالقعدة و ذوالحجّه، و عمره الإفراد تجوز في جميع أيام

السنه، و أفضلها رجب.

و عمره التمتع ليس فيها طواف النساء، و عمره الإفراد فيها ذلك.

و عمره التمتع يتعيّن فيها التقصير للتحليل منها و يحرم الحلق، و عمره الإفراد مخيّر فيها بين التقصير و الحلق كالحجّ.

و عمره التمتع مرتبطه بالحجّ، بمعنى أنّه لا يجوز له الخروج من مكّه بعد التحلل منها حتّى يأتى بالحجّ إلاّ أن يخرج من مكّه و يرجع قبل مضى شهر.

و عمره الإفراد ليس بينها و بين الحجّ ارتباط، فيجوز أن يحجّ للإفراد في عام و يعتمر في عام آخر. و أنّه لو نذر عمره التمتع أو استؤجر لها (٣) و جب حجّه، بخلاف المفرده.

[١١١] الفرق بين الركن في الصلاه و الركن في الحجّ (٤)

أنّ الركن في الصلاه هو ما يبطل بتركه عمدا و سهوا و جهلاً، و الركن في الحجّ هو ما لا يبطل الحجّ إلاّ بتركه عمدا خاصه، إلاّ التيه فإنّه يبطل الحجّ بتركها - و إن كان سهوا - و إلاّ الموقفان (٥) إذا تركهما معا سهوا.

ص: ٦٦

١- ذكر هذا الفرق في م فقط.

٢- المواقيت السنّة: مسجد الشجره، والجحفه، والعقيق، و قرن المنازل، ويلملم؛ و ميقات من منزله أقرب من الميقات منزله.

٣- في الأصل: «له»، و المناسب ما أثبتناه.

٤- هذا الفرق في م فقط.

٥- هما عرفه و المشعر.

أَنَّ الْأَوَّلَ لِابْتِدَاءِ مِنْ اثْنَيْنِ مَخَاطِبِينَ، مِنْ أَحَدِهِمَا الْإِيجَابُ وَالْآخِرُ الْقَبُولُ؛ أَوْ مِنْ وَاحِدٍ يَقُومُ مَقَامَ اثْنَيْنِ كَوَلِيِّ الطِّفْلِ، وَوَكِيلِ الْبَالِغِينَ. وَالْإِيقَاعَاتُ تَكْفِي مِنْ مَخَاطِبِ وَاحِدٍ كَالطَّلَاقِ. (١)

أَنَّ الثَّمْنَ قَدْ يَكُونُ وَفَقًا لِلْمَثْمَنِ وَقَدْ يَكُونُ بَخْسًا وَقَدْ يَكُونُ زَائِدًا. وَالْقِيَمَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مَسَاوِيَهُ الْمَقْدَارِ لِلْمَثْمَنِ (٣) مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصَانٍ.

وَهُمَا وَالْبَدَلُ وَالْعَوَضُ نِظَائِرٌ، وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ، (٤) فَالْثَّمْنُ هُوَ الْبَدَلُ فِي الْبَيْعِ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ [نَابِ مِنْ بَابِ (٥)] لِلْأَعْوَاضِ، فَإِذَا اسْتَعْمَلَ فِي غَيْرِهِمَا كَانَ مَشْبَهًا بِهِمَا وَمَجَازًا. وَالْعَوَضُ هُوَ الْبَدَلُ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ كَائِنًا مَا كَانَ. وَالْبَدَلُ هُوَ الشَّيْءُ يُجْعَلُ مَكَانَ غَيْرِهِ. (٦)

ص: ٦٧

١- جاء في مش و (مر): فالأول ما كان بين اثنين حقيقة أو حكما، كولي الطفل و وكيل البالغين. و الثاني ما كان من واحد، كإيقاع الطلاق و العتق و نحوهما.

٢- هذا الفرق المذكور في هامش م. و ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضا من النسخة (م) بهذا المفهوم واستغنيت عن ذكره حذرا من التكرار.

٣- في الأصل: للثمن.

٤- الثمن ما يقع التراضي به عوضا للمبيع... والقيمة في اللغة هي ما يوافق مقدار الشيء و يعادله، و يدلّ عليه قوله تعالى: «وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ...» يوسف ٢٠: ١٢؛ لِأَنَّ تِلْكَ الدَّرَاهِمَ الْعَدِيدَةَ لَمْ تَكُنْ قِيَمَهُ يَوْسُفَ، وَ إِنَّمَا وَقَعَ عَلَيْهَا التَّرَاضِي وَ جَرَى عَلَيْهَا الْبَيْعُ. وَ قَدْ يَنْسَبُ إِلَى الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الْبَيْتُ: وَ قِيَمَةُ الْمَرْءِ مَا قَدْ كَانَ يُحْسِنُهُ وَ لِلرِّجَالِ عَلَى الْأَفْعَالِ أَسْمَاءُ

٥- الكلمتان غير واضحتين في النصّ و لكن من المرجح أنّهما كما ذكرناهما.

٦- جاء هذا الفرق في مش و (مر) كما يلي: الفرق بين القيمة و الثمن: أنّ الثمن ثمن المبيع، يقال: أثن الرجل متاعه و أهت له. و القيمة ما يقوم مقام الشيء يقال: قومت السلعة، و الاستقامة: الاعتدال.

[١١٤] الفرق بين البيع و الصلح (١)

أنّ البيع يختصّ بخيار المجلس دون الصلح، و يشتركان في خيار الغبن. و الصلح يجوز على إسقاط حقّ الشفعة وعلى أولويّه السكنى في المدرسه، دون البيع.

[١١٥] الفرق بين الضمان و الحواله (٢)

أنّ الضمان هو ضمان المال بقول مطلق، أى ممّن ليس عليه مثله، بخلاف الحواله فإنّه يشترط فيها شغل ذمّه المحال عليه، و قيل: لا يشترط. و الحواله يشترط فيها رضی الثلاثه (٣).

[١١٦] الفرق بين الضمان و الكفاله (٤)

أنّ الضمان بالمال خاصّه، و الكفاله بالبدن خاصّه. و إذا هرب المكفول عنه فإنّه يجب على الكفيل أداء ما على المكفول، لكن يرجع عليه بما أدى. و الضمان لا يبطل بموت المضمون عنه، و الكفاله تبطل بموت المكفول عنه دون الضمان، لأنّه ناقل عندنا.

[١١٧] الفرق بين المزارعه و المساقاه (٥)

أنّ المزارعه هى المعامله على الأرض بحصّه من حاصلها، و المساقاه معاملة على أصول ثابتة بحصّه من ثمرها مع علم قدر الحصّه فيهما.

[١١٨] الفرق بينهما و بين الإجاره (٦)

أنّ الإجاره يجب أن يكون العوض معلوما مقدّرا؛ و فى المزارعه و المساقاه الحصّه

ص: ٦٨

١- هذا الفرق فى م فقط.

٢- هذا الفرق فى م فقط.

٣- و هم: المحيل، و المحال عليه، و المحال به.

٤- ورد هذا الفرق فى م فقط.

٥- ورد هذا الفرق فى م فقط.

٦- ورد هذا الفرق فى م فقط.

المشترطه من ثلث أو ربع الحاصل غير معلومه.

[١١٩] الفرق بين الوكاله و النيايه

أنّ الوكاله لا تكون إلاّ للحيّ: و النيايه قد تكون عن الحيّ و الميّت، (١) فكلّ وكيل نائب و لا ينعكس.

[١٢٠] الفرق بين الوكاله و الولايه (٢)

أنّ الوكاله لا تكون إلاّ اختياريّه، و الولايه قد تكون اضطراريّه، كوليّ الأجداد و هو الأب أو الجدّ له.

[١٢١] الفرق بين وقف الخاصّ و العامّ (٣)

أنّ العامّ مالكة الله سبحانه، و الخاصّ فقيل: يملكه الموقوف عليه، و قيل: يملكه الله.

فالأوّل كالوقف على المدارس و المساجد و القناطر أو قبيله منتشره.

و مثال الثاني كالوقف على أولاده أو أناس مخصوصين. و في الثاني يشترط فيه القبول.

[١٢٢] الفرق بين نكاح الدائم و المنقطع (٤)

- مع اشتراكهما في استحقاق الانتفاع بالبضع - أنّ الأوّل لا يشترط في صحّته ذكر المهر، بل لو قال: عليّ ألاّ مهر، صحّ و كانت مفوّضه. و الثاني يشترط في صحّته ذكر المهر و الأجل معاً، فلو أخلّ بهما أو بأحدهما بطل العقد. و يفارق المتعه الدائمه في استحقاق

النفقه و الكسوه و المسكن و الليله و الميراث، ولا ينفعها (٥) لعان و لا ظهار و لا إيلاء و لا

ص: ٦٩

١- جاء في مش و (مر): أنّ الوكاله للحيّ و النيايه للميّت.

٢- ذكر هذا الفرق في م فقط.

٣- ذكر هذا الفرق في م فقط.

٤- ذكر هذا الفرق في م فقط.

٥- فيالأصل: ولا نفع بها.

طلاق و غير ذلك.

[١٢٣] الفرق بين الطلاق لعوض و الخلع (١)

أن الخلع يشترط فيه كراهيه الزوجه و بذل الفديه و قبولها، فيقول: فلانه مختلعه على كذا، فتقول: قبلت؛ أى تقول هي أو وكيلها: بذلت لك كذا لتخلعني به، فيقول: أنت مختلعه

على ما بذلت. و بعضهم شرط إتباعه بالطلاق، فيقول: أنت مختلعه على ما بذلت، فأنت

طالق. (٢)

[١٢٤] الفرق بين الخلع و المباره (٣)

أن الخلع فى إتباعه بالطلاق خلاف، دون المباره، فإنه يشترط الإلتباع بالطلاق. و الخلع تشتترط فيه كراهيه الزوجه خاصه، و المباره لأبد من كراهتهما معا. و الخلع يجوز

أن تبدل أكثر ممّا (٤) دفع إليها بخلاف المباره.

[١٢٥] الفرق بين الظهار و الإيلاء (٥)

أن الظهار مدّه التربص فيه ثلاثه أشهر، و الإيلاء أربعة أشهر.

و أن الكفّاره فياظهار قبل (المس و بعد انتهاء الأجل)، (٦) فلو وطئ قبل تسليم الكفّاره وجبت كفّاره أخرى؛ و فى الإيلاء تسليم الكفّاره بعد المس.

و أن الإيلاء لا يصحّ إلا على ترك الوطء زائدا على أربعة أشهر، فيقول: واللّه لا وطئتك

ص: ٧٠

١- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر).

٢- لم يشرح المؤلف النوع الأوّل من الطلاق، و لكن يُستشفّ من سياق الكلام أنّ ما ذكر من شروط فى طلاق الخلع ليست وارده فى القسم الأوّل.

٣- هذا الفرق فى م فقط.

٤- فى الأصل: «ما»، و ما أثبتناه مناسب للسياق.

٥- هذا الفرق فى م فقط.

٦- العبارة مبهمه فى النصّ و الظاهر ما ذكرناه.

أزيد من أربعة أشهر. و أن الإيلاء لا يقال إلا في إضرار، بخلاف الظهار.

[١٢٦] الفرق بين طلاق العده و طلاق السنه (١)

أن طلاق العده هو أن يطلقها على الشرائط، و يراجع في العده و يطأ ثم يطلقها في طهر آخر، و يراجع في العده و يطأ ثم يطلقها ثلاثه، و ينكحها رجل آخر. ثم ترجع إلى الأول

و يفعل بها كأول، ثم ينكحها آخر، و يراجعها الأول و يفعل بها كما فعل أولاً و ثانياً؛ فهذه تحرم في التاسعه تحريماً مؤبداً ينكحها بينها رجالان.

فإن وطئ بعد الأولى حرم في أربع و عشرين تطيقه، و إن وطئ في الثانيه حرم في خمس و عشرين تطيقه ينكحها بينها ثمانية رجال في الموضعين.

و طلاق السنه بالمعنى الأعم هو الجائز شرعاً مقابل البدعي.

[١٢٧] الفرق بين العده و الاستبراء (٢)

أن العده تُجامع العلم ببراءه الرحم ؛ فإن طلقها بعد الاعتزال سنه فصاعداً فلا بد من العده ؛ بخلاف الاستبراء، فإنه لا يجامع العلم ببراءه الرحم. و من ثم لم تُستبرأ الصغيره، و اليائسه، و الحامل من الزنى، و لا من غاب عنها سيدها مدّه الحيض، و لا أمه المرأه على الأظهر. ولو كان البائع محرماً لأمه كما يتفق في المصاهره، فالأقرب عدم وجوب الاستبراء ؛ صونا للمسلم عن الحرام حينئذ.

[١٢٨] الفرق بين الشرط و الصفه

أن الصفه ما يتحتم وقوعها كطلوع الشمس. و الشرط ما يمكن وقوعه و عدمه، كدخول زيد الدار، أو يتحتم الوقوع ولكن غير معلوم، كإدراك الثمرات و قدوم الحاج. فلو

علق العقد أو الإيقاع بشيء من ذلك بطل. (٣)

ص: ٧١

- ١- ورد هذا الفرق في م فقط.
- ٢- ورد هذا الفرق في م فقط.
- ٣- في مش و (مر): فالأول ما يمكن وقوعه و عدمه، مثل «إن دخل زيد الدار». و الصفه ما يتحتم وقوعه، مثل «إذا جاء رأس الشهر».

(مع أنّ صورتهما واحده في الطهاره)(١) من وجهين:

١- أنّ اليمين لا تكون متعلّقه بفعل غير المتكلّم، والشرط يتعلّق بفعله و بفعل غيره، كقوله: إن برئ مريضى، أو: قدم مسافرى. و الثبرء و القدوم ليس من فعل الحالف.

٢(٢) أنّ اليمين يكون المقصود منها كفّ النفس و زجرها عن إيجاد الشرط. و الشرط المقصود منه مجرّد التعليق خاصّه (لا غير)(٣).

أنّ النذر لا يكون متعلّقه إلاّ طاعه، كالصلاه و الصوم و العتق و الحجّ.

ولو كان المتعلّق مباحا ففيه خلاف، مبنى على أنّ النذر هل هو فرع اليمين أو لا؟

واليمين متعلّقه عامّ، لكن لو علّقها بمباح و كان الأولى تركه دينا أو دنيا، فليفعل ما هو خير ولا إثم و لا كفّاره.

و إنّ كفّاره اليمين عتق رقبه أو إطعام عشره مساكين أو كسوتهم، فإن عجز صام ثلاثه أيام.

و كفّاره النذر قيل: كبرى مخيره مثل كفّاره رمضان. و قيل: كفّاره اليمين، و هو فتوى شيخنا طاب ثراه(٥) و قيل: إن كان النذر صوما فكفّاره رمضان، و إن كان غيره فكفّاره يمين. فالأحوط أنّها كبرىه مخيره كرمضان.

ص: ٧٢

١- من مش و (مر).

٢- ورد في الأصل «الثانى»، بدلاّ من الرقم.

٣- من مش و (مر).

٤- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٥- هو الشيخ نور الدين بن عبد العالى العاملى الكركى، المشتهر بالمحقّق الثانى، الذى مرّ ذكره.

[١٣١] الفرق بين الدعاء و النداء (١)

فى قوله تعالى : «بِمَا لَا يُسْمَعُ إِلَّا دُعَاءٌ وَ نِدَاءٌ» (٢) - مع أَنَّ كُلَّ مُنَادَى مُدْعَوٌ - أَنَّ النداء بالحروف، و الدعاء بغيره. «اللهم افعل بى كذا و كذا» دعاء و لم يكن نداء. (٣)

[١٣٢] الفرق بين العهد و النذر (٤)

[أَنَّ اختلافهما] فى الصيغه و فى الكفّاره. فكفّاره العهد كبيره مخيّره كرمضان؛ أمّا الأحكام فمشتراك فيها.

[١٣٣] الفرق بين العتق و التدبير (٥)

أَنَّ العتق لا يقبل التعليق، و التدبير يصحّ تعليقه بموت المولى، و من جعلت له الخدمه على خلاف فيه، كقوله: إذا متّ فى مرضى، أو إن متّ، أو أى وقت متّ، أو أى حين غيرهما. (٦)

[١٣٤] الفرق بين الكتابه المطلقه و المشروطه (٧)

أَنَّ المطلقه هو أن يقول: كاتبك على أن تؤدى إلى كذا فى ثلاثه نجوم مثلاً، فيقول: قبلت. و حكمها أنه لو أدى منها شيئاً انعتق منه بقدر ما أدى.

ص: ٧٣

١- أشير إلى هذا الفرق فى هامش م فقط.

٢- سورة البقره ٢ : ١٧١، و الآيه بتمامها: «و مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءٌ وَ نِدَاءٌ صُمُّ بُكْمٌ عُمَى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ».

٣- النداء هو رفع الصوت، و الدعاء يكون برفع الصوت و خفضه، يقال: دعوته من بعيد، و دعوت الله فى نفسى، و لا يقال: ناديته فى نفسى. الفروق اللغويه ٢٦. و قال الطبرسى: «نادى» نظير «دعا»، إلا أَنَّ الدعاء قد يكون بعلامه من غير صوت و لا كلام، بل بإشاره تنبئ عن معنى «تعال». مجمع البيان ٢: ٤٢٤.

٤- هذا الفرق فى م فقط.

٥- هذا الفرق فى م فقط.

٦- فى الأصل: «دون غيرهما»، و المناسب ما أثبتناه.

٧- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

و المشروطه هي أن يضيف إلى ذلك فإن عجزت فانت ردّ في الرقّ. و حكمها أنه لا ينعق إلا بأداء الجميع.

[١٣٥] الفرق بين الإحياء و التحجير (١)

أنّ الثاني يفيد الأولويّه لا الملك، و الإحياء يفيدهما معا.

[١٣٦] الفرق بين اللقيط و الضالّه (٢)

أنّ اللقيط هو الإنسان، و الضالّه هو الحيوان. و اللقطه للأموال غيرهما، (٣) و إن كان

الجميع يطلق عليه اسم اللقطه.

[١٣٧] الفرق بين الغصب و السرقة (٤)

- مع أنّهما مشتركان في التحريم و بطلان الصلاه - أنّ السرقة تقطع يمين السارق بالشروط المذكوره. و الغصب لا يقطع يده و إن كان ألف مثقال، مع أنّ الثاني أفحش من الأول.

[١٣٨] الفرق بين المنافق و الزنديق

أنّ المنافق من يُظهر الإسلام و يُبطن الكفر، و الزنديق من يُبطن الكفر و يُظهر الإيمان. (٥)

و قد حكم في التحرير بقتل الزنديق.

(و قال في الصحاح: الزنديق من الثنويّه، و هو فارسى معرّب). (٦)

ص: ٧٤

١- هذا الفرق في م فقط.

٢- هذا الفرق في م فقط.

٣- أى غير الإنسان و الحيوان.

٤- هذا الفرق في م فقط.

٥- في الأصل: للإيمان.

٦- من مش و (مر). و فى (مر): و هو معروف معرّب. و فى (مش): و هو معرّف. و التصويب من الصحاح مادّه: (زندق).

فقيل: إنهما متحدان، لقوله تعالى: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ»، (١) «وَذَلِكَ دِينُ

الْقِيَمَةِ» (٢)، «فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ». (٣)

والحقّ أنّهما متغايران لقوله تعالى: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَ لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ» (٤)، نفى عنهم الإيمان، و أثبت لهم الإسلام.

فالإسلام إظهار الشهادتين بالنطق بهما، و لهذا لو أكره الوثني على النطق بالشهادتين فنطق بهما، حكمنا بالإسلام، أمّا الذمّي فلا.

(و الإيمان هو النطق بهما مع عقد القلب، و المفيد رحمه الله أضاف إلى ذلك العمل الصالح). (٥)

والحقّ أنّه يزيد و ينقص، لقوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ

وَ إِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا» (٦) و كذا الكفر يزيد و ينقص، لقوله تعالى: «أَمَّا

الَّذِينَ

فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ». (٧)

أنّ قضاء التحكيم يشترط فيه رضا المتحاكمين بعد الحكم، بخلاف قضاء التعميم؛

ص: ٧٥

١- سورة آل عمران ٣ : ١٩، والآيه بتمامها: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَ مَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْيًا بَيْنَهُمْ وَ مَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ».

٢- سورة البينه ٩٨ : ٥، والآيه كامله: «وَ مَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَ يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَ ذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ».

٣- سورة الذاريات (٥١) : ٣٥ و ٣٦ .

٤- سورة الحجرات ٤٩ : ١٤ .

٥- من مش و (مر).

٦- سورة الأنفال : ٨ : ٢ .

٧- سورة التوبه ٩ : ١٢٥ .

فإنه لا يشترط بل يلزمهما بنفس الحكم، وإن لم يرضيا. (١)

[١٤١] الفرق بين الحدّ والتعزير (٢)

(مع شمولهما للإهانة)، (٣) أنّ الأول ما حدّ الشارع له قدرا على جنايه معلومه. و التعزير ما ليس له حدّ، بل المرجع فيه إلى نظر الحاكم بحيث لا يبلغ به الحدّ.

والذى يجب به الحدّ: الزنى و اللواط و السحق و القيادة و القذف للمحصنه العفيفه و الشرب للخمر و السرقة و المحارب. و التعزير يجب لوطء (٤) البهيمه، و كلّ من فعل محرّما أو ترك واجبا. (٥)

[١٤٢] الفرق بين القضاء و القدر (٦)

أنّ الأول يمكن التحرز منه بخلاف الثانى ؛ لقول على عليه السلام: «نفرّ من قضاء الله إلى قدره» (٧)

ص: ٧٦

١- جاء فى مش و (مر) : أنّ الأول مشروط بإذن الأول، والتحكيم برضى المتحاكين. و عليا الأول لا يشترط رضاها بعد الحكم. و قضاء التحكيم هل يشترط رضاها بعد الحكم أو لا ؟ فيه خلاف، والمعتمد عدم الاشتراط.

٢- لم يرد هذا الفرق فى مر.

٣- من مش.

٤- فيالأصل: الوطى.

٥- ورد فى مش: الفرق بين الحدّ و التعزير مع شمولهما للإهانة، أنّ الحدّ ما له مقدار معلوم، و التعزير ما ليس كذلك بل هو منوط برأى الحاكم.

٦- هذا الفرق فى م فقط.

٧- جاء فى التنزيل: «يَدْبِعُ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» البقره ٢: ١١٧ ؛ و «وَ إِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَ مَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ» الحجر (١٥): ٢١ . القدر هو وجود الأفعال على مقدار الحاجه إليها، و الكفايه لما فعلت من أجله ...، و قيل: أصل القدر هو وجود الفعل على مقدار ما أرادته الفاعل؛ و حقيقه ذلك فى أفعال الله تعالى وجودها على مقدار المصلحه. و القضاء هو فصل الأمر على التمام. قاله أبو هلال فى فروقه ١٥٧ .

فى قول الصادق عليه السلام: «لا جبر و لا تفويض» (٢)، أى أنّ الله تعالى لا يجبر عباده على

المعاصى، و لم يفوّض إليهم أمر الدين.

- مع اشتراكهما فى الرجوع إلى التمييز و الروايات، مع عبور الدم العشره (٤) - أنّ المبتدئه (و هى التى ابتدأها الدم)، (٥) ترجع إلى الأهل، كالعَمَيّات و الخالات و الجدّات؛ فَمَعَ عدمهنّ أو اختلافهنّ ولا غالب فيهنّ ترجع إلى الأقران من أهل بلدها؛ و مع فقدهنّ أو

اختلافهنّ ترجع إلى الروايات.

والمضطربه هى التى لا تستقرّ لها عاده، أو التى لها عاده و نَسِيَتْهَا، ترجع إلى الروايات دون الأهل والأقران. (٦)

ص: ٧٧

١- جاء هذا الفرق فى م فقط.

٢- الحديث: «لا جبر و لا تفويض، بل أمر بين الأمرين». و روى عن على بن موسى عليه السلام في تفسير هذا الحديث أنّ: من زعم أنّ الله يفعل أفعالنا ثم يعدّنا عليها فقد قال بالجبر. و من زعم أنّ الله عزّ و جلّ فوّض أمر الخلق و الرزق إلى حججه، فقد قال بالتفويض. فالقائل بالجبر كافر، و القائل بالتفويض مشرك. فقيل له: يا ابن رسول الله، فما أمر بين أمرين؟ فقال: وجود السبيل إلى إتيان ما أمروا به و ترك ما نهوا عنه. بحار الأنوار ١٢: ٥.

٣- هذا الفرق فى م فقط. و المبتدئه و المضطربه من أقسام الحيض للنساء.

٤- المراد: الأيام.

٥- العبارة وردت فى موضع آخر من م.

٦- ذكر هذا الفرق فى مكان آخر أيضا من م و لم أذكره اجتنابا للتكرار. حيث ورد هناك مشطوباً: «إنّ المبتدئه هى التى ابتدأها الدم، فيجب عليها الصوم و الصلاة - مع أفعال المستحاضه على ضرورها - إلى الثالث؛ فيجب عليها ترك الصلاة؛ و الصوم إلى العشره. فإن غيرها رجعت إلى العمّات و الخالات».

[١٤٥] الفرق بين الجنون والإغماء (١)

أَنَّ الجنون مُغَطُّ للعقل إجماعاً مع سلامه الحواسِّ؛ والإغماء مُغَطُّ للعقل، و يلزم منه تعطيل الحواسِّ. و هل هو جائز على الأنبياء عليهم السلام؟

الحقُّ أَنَّهُ غير جائز.

فمن قال: «إِنَّ نَبِيَّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ يُغْمَى عَلَيْهِ تَارَهُ وَ يُفَيْقُ أُخْرَى»، فغير مسلم. (٢)

[١٤٦] الفرق بين الشَّياع والتواتر

أَنَّ الشَّياع هو إخبار جماعه بحيث يفيد الظنَّ بقولهم، والتواتر هو ما يفيد العلم.

والشَّياع له حدٌّ في القلَّة، و هو ما زاد على نصاب الشهاده؛ و حدٌّ في الكثرة، و قيل: اثنا عشر، لقوله تعالى: «وَ بَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا» (٣)

و قيل: ثلاثون، لقوله تعالى: «وَ وَاَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً» (٤)

و قيل: أربعون، لقوله تعالى: «وَ أَتَمَمْنَا بِهَا عَشْرًا» (٥)

و قيل: سبعون، لقوله تعالى: «وَ اخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا» (٦)

[١٤٧] الفرق بين الغسل الواجب و الندب (٧)

من وجوه:

١- أَنَّهَا تجامع الأحداث، بمعنى أَنَّهُ لو أحدث في أثنايه لم يبطل بخلاف الواجب، فَإِنَّهُ لو أحدث في أثنايه، فَإِنْ كَانَ غَسَلَ الجنابه؛ قيل: يبطل، و قيل: يتمه و يتوضأ بعده، و قيل:

يتمه و لاشيء؛ و إن كان غيره من الأغسال أتمه و توضأ بعده.

ص: ٧٨

١- هذا الفرق في م فقط.

٢- في الأصل: فغير مسلم فظهر.

٣- سورة المائدة، ٥ : ١٢ .

٤- سورة الأعراف ٧ : ١٤٢ .

٥- سورة الأعراف ٧ : ١٤٢ .

٦- سورة الأعراف ٧ : ١٥٥ .

٧- جاء هذا الفرق في م فقط .

٢- أنه لا يدخل به في الصلاة.

٣- عدم تداخل بعضها في بعض.

٤- أنها لا تدخل في الأغسال الواجبه.

[١٤٨] الفرق بين المرتد عن فطره و عن مله (١)

من وجوه: (٢)

١- وجوب قتل المرتد عن فطره في الحال.

٢- (٣) اعتداد زوجته عدّه الوفاه.

٣- قسمه أمواله بين ورثته.

٤- أنه لو تاب لم تقبل توبته بالنسبه (إلى ما) (٤) تقدم. و هل تقبل في طهارته و قبول عبادته؟ خلاف، و المعتمد أنها تقبل بالنسبه إلى طهاره جسده و قبول عبادته أداءً و قضاءً، و إلاّ لزم تكليف ما لا يطاق.

هذا في الرجل، أما المرأة فتقبل توبتها.

و عن مله يستتاب، فإن تاب و إلاّ قُتل. و حدُّ توبته قيل: ثلاثة أيام، و قيل: ذلك منوط بنظر الحاكم. و تعتد زوجته من حين الارتداد عدّه الطلاق؛ فإن تاب و هي في العده رُدّت

الزوجه إليه، و إلاّ بانت منه. و أمّا أمواله فلا تُقسم إلاّ بعد قتله. و عقوده و إيقاعاته تراعى، فإن تاب صحّت و إلاّ فلا.

[١٤٩] الفرق بين الباغى و العادى

ص: ٧٩

١- هذا الفرق في م فقط.

٢- المرتد الفطرى من كان أحد أبويه مسلما حال انعقاد نطفته، فأظهر الإسلام بعد بلوغه، ثم خرج عنه. و المرتد الملى من كان أبواه كافرين حين انعقاد نطفته، فأظهر الكفر بعد بلوغه، ثم أسلم، ثم عاد إلى الكفر.

٣- ورد في الأصل «الثانى»، بدلاً من الرقم.

٤- فى الأصل: لما.

فى قوله تعالى : «غَيْرِ بَيَّاعٍ وَلَا عَادٍ» (١)، فالباغى: الذى يبيع (٢) الميته، وقيل: الذى يخرج على الإمام العادل. و العادى: الذى يعدو شبعه، وقيل: قاطع الطريق.

[١٥٠] الفرق بين الصلاه الواجبه و المندوبه (٣)

من وجوه:

- ١- أن المندوبه يجوز [فيها] إسقاط قراءه السوره اختيارا.
- ٢- عدم اشتراط الطمأنينه فيها.
- ٣- جواز فعلها على الراحله اختيارا ولو فى الحضر.
- ٤- الشك فيها، فإنه يتخير بين البناء على الأقل والأكثر سواء الثائيه أو غيرها.
- ٥- لو سها فيها لا يسجد بسجود السهو.
- ٦- جواز فعلها للماشى اختيارا، حضرا أو سفرا.
- ٧- جواز قراءه العزيمه فيها اختيارا.
- ٨- جواز فعلها من جلوس اختيارا.
- ٩- جواز فعلها إلى غير القبلة اختيارا، لقوله تعالى : «أَيُّمًا تُولُّوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ» (٤).
- ١٠- عدم شرعيه قضائها، إلا الرواتب اليوميه و صلاه الغدير.
- ١١- جواز نقل الفريضه إليها لمريد الجماعه، بخلاف العكس.
- ١٢- عدم جواز الاقتداء فيها إلا فى الغدير، و إلا فى العيد المندوب، و إلا فى صلاه الاستسقاء، و إلا فى الصلاه المعاده.

ص: ٨٠

- ١- فى آيات كثيره.
- ٢- فى مر: بيع.
- ٣- هذا الفرق فى م فقط.
- ٤- سوره البقره ٢: ١١٥، و الآيه بتمامها: «وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيُّمًا تُولُّوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ».

١٣- التخيير بين الجهر و الإخفات مطلقا.

وقيل: إن نوافل الليل جهر، و نوافل النهار إخفات.

[١٥١] الفرق بين المداهنه و التقيّه (١)

فى قوله تعالى : «وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ» (٢) أن المداهنه مذمومه، و هو عدم الإنكار مع القدره على إنفاذه. و التقيّه مأمور بها شرعا، قال تعالى : «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقِيكُمْ»، (٣) أى أعملكم بالتقيّه، و هى فعل ما لا يجوز ظاهرا خوفا على النفس، كإفطار الصادق عليه السلام يوما من رمضان بحضره المنصور العباسى خوفا على نفسه.

و لا يجوز فعلها فى قتلٍ محرّم، فإنّه لا تقيّه فيالدماء. (٤)

(أنّ الأوّل تعظيم غير المستحقّ لاجتلاب نفعه أو لتحصيل صداقته، كمن يثنى على ظالم بسبب ظلمه و يصوّره بصورة العدل. و التقيّه مخالطه الناس بما يعرفون، و ترك ما

ينكرون حذرا من غوائلهم.

و الأوّل حرام و الثانى واجب، لقوله عليه السلام : «تسعه أعمار الدين التقيّه»، و قال عليه السلام : «من لا تقيّه له لا دين له.» (٥)

[١٥٢] الفرق بين الثواب و العوض

أنّ الثواب هو النفع المستحقّ المقارن للتعظيم و الإجلال الذى يستحيل الابتداء به، كدخول المؤمن الجنّه.

ص: ٨١

١- فيالأصل: الفرق بين التقيّه و المداهنه.

٢- سورة القلم ٦٨ : ٩ .

٣- سورة الحجرات ٤٩ : ١٣. والآيه بتمامها: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ».

٤- لم يرد هذا البيان فى مش و (مر).

٥- من مش و (مر).

و العوض هو النفع المستحقّ الخالي (١) من تعظيم و إجلال، كعوض الآلام الصادره عنه تعالى أو عن العجاوات (٢)، لقوله عليه السلام: «جنايه العجاوات جُبَارٌ» أى هدر.

والتفضّل هو النفع غير المستحقّ الخالي من تعظيم و إجلال، كدخول الطفل الجنّة (٣).

[١٥٣] الفرق بين الحكم و الفتوى (٤)

أنّ الحكم إنشاء قول فى حكم شرعىّ متعلّق بواقعه شخصيّه، كالحكم على زيد بثبوت دين لعمرو فى ذمته.

أما الفتوى فإنّها بيان حكم شرعىّ لا يتعلّق بمادّه شخصيّه، و إنّما هو على وجه كلّى، فهو فى الحقيقه بيان لمسأله (شرعيّه). (٥)

(الفتوى هو نهوض الحجّه كالبيّنه و شبهها السالمه عن المطاعن.

والمحكم إنشاء لكلام هو إلزام أو إطلاق ترتّب على هذه الفتوى.

و بينهما عموم من وجه ؛ لوجود الفتوى بدون الحكم فى نهوض الحجّه قبل إنشاء الحكم.

و يوجد الحكم بدون الفتوى كالحكم بالاجتهاد. و يوجدان معا فى نهوض الحجّه والحكم بعدها (٦)

ص: ٨٢

١- فىالأصل: الحالى.

٢- العجاوات: جمع «العجاء»، مؤنث «الأعجم»، كلّ من لا يقدر على الكلام كالبهائم أو لا يفصح به، فهو أعجم و مستعجم.

٣- فى مش و (مر): الثواب دائم، والعوض قد يجب دوامه و قد ينقطع، و إن دام فهو تفضّل منه تعالى.

٤- ورد فى مش أيضا «الفرق بين الحكم و الإفتاء» فى موضع آخر.

٥- من مش.

٦- من مش و (مر).

[١٥٤] الفرق بين الإجزاء والقبول (١)

العموم والخصوص المطلق ؛ فإنَّ كلَّ مقبولٍ مُجزٍ وليس كلُّ مُجزٍ مقبولاً. وذلك على مذهب السيّد المرتضى من أنَّ صلاة الرياء مجزيه غير مقبوله، أى لا يترتب عليها الثواب.

[١٥٥] الفرق بين التقيّه والرئاء (٢)

أنَّ الرئاء أريدَ به (٣) طلب نفع، أو دفع ضرر لا من حيث العباده، و التقيّه من حيث العباده.

[١٥٦] الفرق بين المداهنه والمداراه (٤)

أنَّه روى «مَنْ دَارَى سَلِمَ، وَ مَنْ دَاهَنَ أَثِمَ»، وهذا باب اختلط على معظم الخلق، فداهنوا وهم يحسبون أنهم يدارون. فالمداهنه منهى عنها، والمداراه مأمور بها. (٥)

قال الله تعالى فى المداهنه: «وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ» (٦)، أى: تكفر فيكفرون، أو تنافق فينافقون.

[١٥٧] الفرق بين الإجماع المركب والبسيط

أنَّ الأوّل هو الاتّفاق فى الحكم والاختلاف فى الدليل، والبسيط هو الاتّفاق فيهما.

[١٥٨] الفرق بين الجهل المركب والبسيط (٧)

ص: ٨٣

- ١- هذا الفرق فى م فقط.
- ٢- هذا الفرق فى م فقط.
- ٣- فى الأصل: أن الريا أريد بها.
- ٤- هذا الفرق فى م فقط.
- ٥- قال القاضى عياض: المداراه هى بذل الدنيا لإصلاح الدين و الدنيا، والمداهنه بذل الدين لإصلاح الدنيا. جامع الفروق ١٤٥.
- ٦- سورة القلم ٦٨ : ٩ .
- ٧- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر).

أنَّ الأوَّل هو الذى يدعى العلم ولا يعلم شيئاً، والبسيط هو الذى ليس من شأنه العلم ولا يعلم.

[١٥٩] الفرق بين الأمانة والوديعه

من وجوه:

١- كون الأمانة اضطراريه كالريح تطير الثوب إلى بيت جاره، فيجب إعلامه حينئذٍ ولا يصح له الصلاه فى أوَّل وقتها؛ والوديعه اختياريه، فلا يجب دفعها إلا مع الطلب. (١)

٢- أنَّ الأمانة لا يقبل قول المدعى فى ردّها إلا بالبينه، بخلاف الوديعه، (يقبل قول المدعى مع يمينه). (٢)

٣- أنَّ الوديعه لو نوى الخيانه لم يضمن إلا بفعل الخيانه، بخلاف الأمانة فإنه يضمن بنفس التيه.

[١٦٠] الفرق بين مكّه و بكّه

أنَّ مكّه هى البلد (كلّها) (٣)؛ و بكّه هى البيت نفسه (والمسجد) (٤)

(و سميت بكّه لأنّها تبكّ أعناق الجابره إذا قصدوها بالأذى. و قيل: هما لغتان) (٥)

[١٦١] الفرق بين الهماز و اللماز (٦)

أنَّ الأوَّل هو الذى يعيب فى الوجه، والثانى هو الذى يعيب مع الغيبه، (٧) كقوله تعالى :

ص: ٨٤

١- ورد فى مش و (مر): أن الوديعه يكون باختيار المكلف. والأمانة قد تكون بغير اختياره كالريح تطير الثوب فى دار إنسان. ففى الأوَّل يقبل قول مدعى الردّ مع يمينه دون الثانيه. و فى الوديعه لو نوى الخيانه ولم يخن لم يضمن دون الأمانة فإنه يضمن ولو لم يضمن. [والصواب: ولو لم يخن].

٢- من مش و (مر).

٣- من مش و (مر).

٤- من مش و (مر).

٥- من مش و (مر).

٦- فى مش و (مر): الفرق بين الهمز و اللمز.

٧- فى القرآن «همزات الشياطين» المؤمنون ٢٣: ٩٧، و لم يقل: «لمزات»، لأنّ مكايده الشيطان خفيّه. فروق العسكري ٣٩.

«وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ».(١)

(الهمز الطعن في الوجه بالعين، واللمز الذي يعتاب الناس عند الغيبة. وقيل: الهمز الذي همز الناس بيده و يضربهم. و اللمز الذي يلمزهم بلسانه و يعيبهم)(٢)

[١٦٢] الفرق بين النبي و الرسول(٣)

(مع أنّهما مخبران عن الله)(٤) أنّ الرسول هو المخبر عن الله سبحانه بغير واسطه بشر، بل بملك من الملائكه و هو جبرئيل عليه السلام. و له شريعته إماماً مبتدئه كأدم عليه السلام، أو ناسخه لما قبلها كمحمد(٥) صلى الله عليه و آله.

والنبي هو المخبر عن الله بغير واسطه بشر و ليس له شريعته كيحيى عليه السلام؛ فكلّ رسول نبي ولا ينعكس.(٦)

[١٦٣] الفرق بين المسخ و الخسف

أنّ المسخ هو تغيير صورته حسنه إلى صورته قبيحه، كمسخ الإنسان قرداً و خنزيراً،(٧) كقوله تعالى: «وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ»(٨) و الخسف هو قلب الأرض على المخسوف به، كما قال سبحانه في حقّ قارون: «فَخَسَفْنَا

بِهِ وَبَدَارَهُ الْأَرْضَ»(٩)

ص: ٨٥

- ١- سورة الهمزة ١٠٤ : ١ .
- ٢- من مش و (مر).
- ٣- قال الله تعالى: «وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا». سورة مريم ١٩ : ٥٤ ، و العنوان في (مش) و (مر): الفرق بين النبي و المرسل.
- ٤- العبارة من مش و (مر).
- ٥- في مش و (مر) زياده : والرسول قد يكون من غير البشر.
- ٦- قال أبو هلال: إنّ النبي لا يكون إلا صاحب معجزه، و قد يكون الرسول رسولاً لغير الله تعالى فلا يكون صاحب معجزه.
- ٧- في النسختين الأخيرين: والمسخ هو تغيير صورهم إلى صور مشوهه كأصحاب السبت بأن قلبهم قرده و خنازير و غير ذلك من الصور الكريهه.
- ٨- سورة المائدة ٥ : ٦٠ .
- ٩- سورة القصص ٢٨ : ٨١ .

(والخسف هو الإعدام و الاستئصال، كقوم لوط لَمَا انقلبت المؤتفكات بهم). (١)

ص: ٨٦

١- من مش و (مر).

[١٦٤] وقيل: الفرق بين المسخ والنسخ (١)

أنَّ الأول تغيير الصورة، والثاني تغيير الذات أو الحكم.

[١٦٥] الفرق بين القانع والمعتّر (٢)

أنَّ القانع هو السائل بكفّه، والمعتّر غير السائل. وقيل: القانع الذي يقف ويسأل، والمعتّر الذي يقف ولا يسأل. ويجمعهما الفقير المؤمن، والمعتّر أغنى من السائل.

(والقانع الذي يقنع بما أعطى ولا يسخط ولا يكلم ولا يلوى شِدَقَه غضباً، والمعتّر يعتريك لطمعه. وقيل: القانع الذي يسأل فيرضى بما أعطى، والمعتّر الذي يعتري رحلك ولا يسأل). (٣)

[١٦٦] الفرق بين البائس والفقير (٤)

أنَّ البائس هو الذي ظهر عليه أثر (٥) الجوع والعُرى. (وقيل: الذي يمدّ يده بالسؤال ويعكف للطلب). (٦) والفقير من لا يملك مؤونه السنه، والبائس أسوأ حالاً.

[١٦٧] الفرق بين القرآن والفرقان (٧)

أنَّ القرآن هو جملة الكتاب العزيز، والفرقان هو المحكم. (٨)

ص: ٨٧

- ١- ذكر هذا الفرق في هامش م فقط.
- ٢- قال عز وجل: «وَالْبَيْدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» سورة الحج ٢٢ : ٣٦ .
- ٣- من مش و (مر).
- ٤- قال تبارك وتعالى: «... فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ». سورة الحج ٢٨: ٢٢ .
- ٥- في مش و (مر) زياده: «البؤس من».
- ٦- من مش و (مر).
- ٧- ذكر هذا الفرق في هامش م.
- ٨- قال تعالى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ...» سورة البقره ٢: ١٥٨ .

(اشتقاق القرآن من قول العرب: «قرأت الماء في الحوض» أي جمعته، ومنه اشتقاق

القرية لاجتماع الناس فيها. والفرقان هو الفارق بين الحقّ والباطل. وقيل: جعل الله بعضه خيرا و بعضه وصفا و بعضه أمرا و بعضه نهيا). (١)

[١٦٨] الفرق بين الاستنجاء والاستجمار (٢)

أنّ الأول بالماء، والثاني بالأحجار.

[١٦٩] الفرق بين الدماء المعفوّ عنها و غير المعفوّ عنها (٣)

فالأوّل ما نقص عن سعه الدرهم من غير الدماء السبعة، و هي: دم الاستحاضه، والنفاس، و الحيض، و دم نجس العين كالكلب و الخنزير والكافر و دم الميت. (٤)

[١٧٠] الفرق بين الطاهر و الطهور

أنّ الطاهر غير النجس و إن كان مضافا، و الطهور الطاهر بنفسه المطهّر لغيره. فكلّ طهور طاهر ولا ينعكس، قال تعالى: «وَ أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا». (٥)

[١٧١] الفرق بين الاستبراء و الاجتهاد (٦)

أنّ الأول بالبول، و الثاني أن يعصر ذكّره من المقعده إلى أصله ثلاثا، و منه إلى رأسه

ص: ٨٨

- ١- من مش و (مر).
- ٢- هما من أقسام التطهير بعد التخلّي. و لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).
- ٣- هذا الفرق في م فقط.
- ٤- يستشفّ من الكلام أنّ الدم يجب تطهيره للصلاه إن لم يكن كذلك.
- ٥- سورة الفرقان ٢٥ : ٤٨ .
- ٦- هذا الفرق في م فقط.

ثلاثا و ينتره ثلاثا؛ و هذا للمُنزِل خاصّه. (١)

[١٧٢] الفرق بين المرأة و الرجل فى الاستنجاء و الصلاة (٢)

[أ] أنّ المرأة لا استبراء عليها فى الأصحّ، لأنّ مخرج المنى منها غير مخرج البول؛ فإنّ مخرج المنى منها مخرج الحيض و الولد، و مخرج البول من أعلى ذلك، و هى تقبه كالإحليل من الذكر و هو موضع الختان منها.

و إنّها تبتدئ [فى الوضوء] بباطن الذراعين فى الغسله الواجبه و فى الثانيه الظاهر، و الرجل بالعكس، و الخنثى يتخيّر بين ذلك.

و بأنّها لا تجزى لنزح البئر مع غزاره الماء و الترواح على نزحه أربعة رجال يوما إلى الليل.

و إنّهُ ينزح لبولها فى البئر جميعه، لأنّه ممّا لا نصّ فيه و بول الرجل ممّا فيه نصّ، و الفرق أنّ لبنها يخرج من مثانه أمّها فبولها أفحش نجاسه، و لبن الرجل يخرج من العُضدين.

[ب] الفرق بينها و بينه فى الصلاة: أنّه يجوز لها لبس الحرير فى الصلاة دونه. و أنّه يجب عليها ستر الجميع - بدنها و شعرها - عدا الوجه و الكفّين و القدمين. و أنّه يجب عليها

الإسرار فى الأذان إذا سمعها الأجنب. و أنّه يجب عليها الإخفات فيما يجهر فيه الرجل

من القرآن مع سماع الأجنب، و مع عدم السماع يجوز لها الجهر.

و تجمع بين قدميها فى القيام و لا تفرج بينهما، و تضمّ يديها إلى صدرها لمكان ثديها. فإذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لثلاً - تتطأطأ كثيراً، فترفع عجيزتها، فإذا جلست فعلى إلتيتها ليس كما يقعد الرجل. و إذا سقطت للسجود بدأت بالعود بالركبتين أولاً - قبل اليدين، ثمّ تسجد لاطية فى الأرض، فإذا كانت فى جلوسها ضمتّ فخذيها و رفعت ركبتيها من الأرض، و إذا نهضت انسلت انسللاً لا ترفع عجيزتها.

ص: ٨٩

١- هما من المستحبات بعد خروج المنى و البول.

٢- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر).

و ليس عليها السعى إلى صلاة الجمعة و العيدين، لكن إذا حضرت وجبت عليها و لم تنعقد بها. و إنَّها إذا اقتدت بالرجل صلّت خلفه، و الرجل الواحد يقف عن يمين الإمام.

[١٧٣] الفرق بين أعلى الإخفات و أدنى الجهر (١)

- مع أنّهما مشتركان في السماع الصحيح القريب - حتّى قال بعض العلماء: إنّه يجوز أن يصلّي الرجل في جميع صلواته بأدنى الجهر و أعلى الإخفات و هو ضعيف، بل المعتمد عند شيخنا عليّ بن عبد العالی (٢) طاب ثراه أنّ الجهر و الإخفات حقيقتان عرفيتان متضادّتان؛ فالجهر إظهار جوهر الصوت، و الإخفات إخفاء الصوت و همسه.

[١٧٤] الفرق بين الأذان و الإقامة (٣)

أنّ الأذان ثمانية عشر فصلاً، و الإقامة سبعة عشر، و ذلك بنقص من الإقامة من أوّل التكبير تكبيرين، و من آخره من التهليل مرّة. و يزداد فيها بعد «حى على خير العمل»: «قد قامت الصلاة» مرّتين.

[١٧٥] الفرق بين الركن و الفعل في الصلاة (٤)

أنّ الركن ما تبطل الصلاة بتركه عمداً و سهواً و جهلاً، و الفعل ما لا تبطل الصلاة بتركه إلاّ عمداً خاصّه، إلاّ المقارنه و الاستداهه فإنّهما كالركن.

[١٧٦] الفرق بين قصر الكمّ و الكيف في صلاة الخوف (٥)

أنّ الكمّ في العدد حذف الأخيرتين من الرباعية و الكيف في الهيئه، كالاختراء عن كلّ

ص: ٩٠

-
- ١- جاء هذا الفرق في م فقط.
 - ٢- في الأصل: «عبد العال». و هو الشيخ نور الدين عليّ بن عبد العالی العاملي الكركي، المشهور بالمحقّق الثاني، الذي تقدّم ذكره.
 - ٣- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).
 - ٤- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).
 - ٥- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

ركعه بالتسيحات الأربع عند التحام الحرب.

[١٧٧] الفرق بين الطفل و الصبي (١)

أَنَّ الْأَوَّلَ مَا نَقَصَ عَنْ سِتِّ، وَ الصَّبِيُّ مَا لَهُ سِتٌّ إِلَى حَدِّ الْبُلُوغِ، فَيَأْمُرُهُ الْوَالِيُّ بِالصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ يُضْرَبُ عَلَيْهِمَا وَ يُقَهَّرُ عَلَيْهِمَا عِنْدَ الْبُلُوغِ. وَ مَا نَقَصَ عَنِ الْحَوْلَيْنِ فَرَضِيْعٌ.

[١٧٨] الفرق بين الزكاه الواجه و المندوبه (٢)

أَنَّ الْوَاجِبَةَ تَجِبُ (٣) فِي الْعَيْنِ، وَالْمَنْدُوبَةُ تَتَعَلَّقُ بِالذَّمِّ، كَزَكَاةِ التِّجَارَةِ.

[١٧٩] الفرق بين المرأه و الرجل فيالإحرام (٤)

أَنَّهَا لَا جَهْرَ عَلَيْهَا بِالتَّلْبِيَةِ، وَ إِنَّهُ يَحْرَمُ التَّظْلِيلَ سَائِرًا دُونَهَا، وَ يَحْرَمُ عَلَيْهِ لِبْسَ الْمَخِيْطِ دُونَهَا.

وَ يَجِبُ عَلَيْهِ كَشْفُ الرَّأْسِ وَ يَجِبُ عَلَيْهَا كَشْفُ وَجْهَهَا - لقوله

عليه السلام: «إِحْرَامُ الْمَرْأَةِ فِي وَجْهَهَا، وَ إِحْرَامُ الرَّجُلِ فِي رَأْسِهِ» - دونه.

وَ يَحْرَمُ عَلَيْهِ سِتْرَ الْقَدَمَيْنِ دُونَهَا.

وَ يَتَعَيَّنُ التَّقْصِيرُ عَلَيْهَا، وَ الرَّجُلُ مَخْيِرٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْحَلْقِ فِي غَيْرِ التَّحَلُّلِ مِنْ عَمْرِهِ التَّمَتُّعِ، فَيَتَعَيَّنُ الْقَصْرُ فِيهِ عَلَيْهِ.

وَ لَا هَرُولَهُ فِي السَّعْيِ عَلَيْهَا دُونَهُ، وَ لَا رَمَلَ عَلَيْهَا فِي طَوَافِ الْقُدُومِ دُونَهُ.

وَ أَنََّّهُ تَجُوزُ لَهَا الْإِفَاضَةُ مِنَ الْمَشْعَرِ كَالْخَائِفِ دُونَهُ، وَ أَنََّّهُ يَجُوزُ الرَّمْيُ لَهَا لَيْلًا دُونَهُ.

وَ أَنَّ الْخِتَانَ فِي الطَّوَافِ وَ الصَّلَاةِ شَرْطٌ فِي الرَّجُلِ لَصَحَّتِهَا (٥) دُونَهَا.

ص: ٩١

١- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٢- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٣- فيالأصل: أَنَّ الْوَاجِبَ يَجِبُ.

٤- ليس هذا الفرق في مش و (مر).

٥- أى: صحه الصلاه و الطواف.

[١٨٠] الفرق بين طواف الحجّ و طواف النساء(١)

أنّ الأول ركن يبطل الحجّ بتركه عمدا خاصّه، و طواف النساء لا يبطل الحجّ بتركه و لو كان عمدا، لكن يحرم عليه النساء حتّى يأتي به هو أو نائبه.

و أنّ طواف الحجّ لو تركه عمدا يجب عليه الإتيان به بنفسه، فإن تعذّر أجزاء النيابة فيه، و طواف النساء تحلّ به النساء.

[١٨١] الفرق بين الأجلين فى قوله تعالى : «ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ»(٢)

[فالأول] أجل النوم يقبض فيه [الروح]، و قيل: إلى الموت.

والثانى أجل موت الإنسان. و قيل: من الموت إلى البعث [من القبور. و قيل: أجل لها، أى وقتها.(٣)

[١٨٢] الفرق بين كفّاره الصيد و غيرها(٤) [للمحرم]

أنّ الأوّل يجب على العامد و الناسى و الجاهل، و غيرها لا يجب إلّا على العامد خاصّه. و أنّ كفّاره الصيد إذا كان عمدا لا تتكرّر؛ لقوله تعالى : «و

مَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ»(٥) و غيرها من المحرّمات تتكرّر بتكرّر الموجب. و أنّ كفّاره الصيد تجب على الصبيّ المحرم ؛ لأنّ عمد الصبيّ خطأ، و غيرها من الكفّارات لا يجب على الصبيّ و إن

ص: ٩٢

١- هذا الفرق فى م فقط.

٢- سورة الانعام ٦ : ٢، و قد ورد هذا الفرق فى هامش (م) فقط.

٣- فى مجمع البيان فى تفسير هذه الآيه الشريفه أقوال أخرى. منها: ١- أنّه الأجل الذى يحيا به أهل الدنيا إلى أن يموتوا. و «أجل مسمّى عنده» يعنى الآخره، لأنّه أجل دائم ممدود، لا آخر له. و إنّما قال: «مسمّى عنده» لأنّه مكتوب فى اللوح المحفوظ فى السماء. و هو الموضع الذى لا يملك فيه الحكم على الخلق سواه. ٢- أنّ «أجلاً» يعنى به أجل من مضى من الخلق، و «أجل مسمّى عنده» يعنى به آجال الباقين.

٤- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر).

٥- سورة المائدة ٥ : ٩٥ .

كان عمدا.

[١٨٣] الفرق بين حرم مكّه و حرم المدينه (١)

من وجوه:

- ١- وجوب الإحرام بِنُسك عند دخول حرم مكّه دونها.
- ٢- وجوب الكفّاره فى قطع شجر مكّه دونها، و وجوب الكفّاره فى صيد الحرم دونها مع اشتراكهما فى التحريم.
- ٣- تحريم لقطه الحرم و إن قلت عن الدرهم دونها، و حدّ حرم المدينه ما بين عائر إلى غير.
- ٤- الجانى إذا التجأ إلى حرم مكّه حرم مؤاخذته لجنائته، إلا أن يجنى فيه، لأنّه لم ير للحرم حرمة، دون حرم المدينه.
- ٥- أنّه يحرم مطالبه المديون فى حرم مكّه دونها.

[١٨٤] الفرق بين قتال الكفّار و البغاه (٢)

أنّ الأوّل يجب لإدخالهم فى الدين، و الثانى يجب لردّهم إليه. و الأوّل تُسبى نساؤهم، و تُسترقُّ ذراريهم و... مدبرهم، و يقتل أسيرهم، و يُجهز على حرمهم، بخلاف الثانى.

[١٨٥] الفرق بين قتال من لا فئه لهم و بين من لهم فئه (٣)

أنّ الأوّل لا يملك أموالهم، و إن حواها العسكر دون الثانى.

[١٨٦] الفرق بين الغنيمه و الفىء

أنّ الغنيمه ما يملك من أموال الكفّار بالقهر والغلبه، و الفىء ما يؤخذ غيله أو سرقه. (٤)

ص: ٩٣

-
- ١- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).
 - ٢- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).
 - ٣- تفرّدت به م، و فى هامشها: أى ظهر و رأس يرجعون إليه، كأهل الشام.
 - ٤- فى مش و (مر): أنّ الغنيمه ما أخذت بالغلبه و القهر و الحرب و إيجاف الخيل و الركاب. و الفىء ما رجع إلى النّبىّ أو الإمام من غير قتال و لا إيجاف بخيل و لا ركاب.

(أَمَّا الْغَنِيمَةُ فَهِيَ لِلْغَنَامِينَ خَاصَّةٌ يَخْرُجُ مِنْهَا الْخُمْسُ لِأَرْبَابِهِ وَالْبَاقِي لِلْغَنَامِينَ، وَأَمَّا الْفَيْءُ فَلِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ لِمَنْ قَامَ مَقَامَهُ مِنَ الْأَنْئَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ دُونَ غَيْرِهِمْ) (١)

[١٨٧] الفرق بين التبديل و التحويل و التغيير

فى قوله تعالى : «فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا» (٢)، أن التبديل

تصيير الشىء مكان غيره؛ والتحويل تصيير الشىء فى غير المكان الذى كان فيه. و التغيير جعل (٣) الشىء على خلاف ما كان.

[١٨٨] الفرق بين الخراج و المقاسمه

فالمقاسمه مقدار معين يؤخذ من حاصل الأرض الخراجية، و هى المفتوحه عنوه. نسبته إليه بالجزئيه كالنصف و الثلث.

و الخراج مقدار معين من المال كأن يضرب لكل جريب من الأرض كذا درهماً، فهو كالأجره لها (٤)

قال فى التنقيح (٥): أما المقاسمه، فهو أن يأخذ من الغلات باسم المقاسمه عن الأرض، و من الأموال باسم الخراج عن [حق (٦)] الأرض.

ص: ٩٤

١- من مش و (مر).

٢- سوره فاطر ٣٥ : ٤٣ .

٣- فى الأصل : «خلاف»، و المناسب ما أثبتناه.

٤- أسند هذا الرأى إلى الشيخ على بن عبد العالى فى مش و (مر).

٥- المراد : التنقيح الرائع لمختصر الشرائع، للمقداد السيورى.

٦- من المصدر ٢ : ١٨ .

[١٨٩] الفرق بين القروح و الجروح (١)

أَنَّ الْأَوَّلَ ذَاتِيٌّ، وَ الثَّانِي عَرْضِيٌّ.

[١٩٠] الفرق بين القرح بفتح القاف و بضمها

فَالأَوَّلُ مَا فِي النَّفْسِ، وَ الثَّانِي مَا فِي الْبَدَنِ (٢)؛ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ يَمَسُّكُمْ فَرْحٌ» (٣) الْآيَةَ، عَلَى اخْتِلَافِ الْقِرَاءَتَيْنِ بضم القاف و فتحها.

[١٩١] الفرق بين المعاطاه و البيع (٤)

أَنَّ الْمَعَاطَاهُ لَا يَلْزِمُ إِلَّا بذهاب أحد العوضين أو بعضه، بخلاف البيع بالعقد؛ فَإِنَّهُ يَلْزِمُ بِنَفْسِ الْعَقْدِ وَ التَّقَابُضِ لِلثَّمَنِ وَ الْمُثْمَنِ، وَلَا يَبْطُلُ إِلَّا بِالْإِقَالَةِ أَوْ بِحُصُولِ فسخ من عيب أو خيار.

وَالْمَعَاطَاهُ يَفِيدُ إِبَاحَهُ لَا مَلَكاً.

[١٩٢] الفرق بين العقود الجائزه و اللازمه (٥)

أَنَّ الْجَائِزَةَ مَا يَتَسَلَّطُ أَحَدُ الْمُتَعَاقِدِينَ عَلَى الْفَسْخِ، وَاللَّازِمَةَ مَا لَا يَتَسَلَّطُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْفَسْخِ إِلَّا بِحُصُولِ مَوْجِبِهِ مِنْ خِيَارٍ أَوْ فسخ بعيب أو إقاله.

ص: ٩٥

١- ليس هذا الفرق في مش و (مر).

٢- أشير إلى عكس هذا المطلب في مش و (مر) حيث ورد: إِنَّ الْأَوَّلَ بِمَعْنَى الْجَرْحِ الَّذِي فِي الْبَدَنِ وَ الثَّانِي فِي الْقَلْبِ.

٣- سورة آل عمران ٣: ١٤٠، وَالْآيَةُ بِتَمَامِهَا: «إِنَّ يَمَسُّكُمْ فَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرْحٌ مِثْلُهُ وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَ لِيُعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ».

٤- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٥- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

[١٩٣] الفرق بين البئر و سائر المياه (١)

أَنَّهُ لَوْلَا قَتْلُهُ النَّجَّاسَةَ وَ لَمْ يَتَغَيَّرْ بِهَا، فَقَدْ اِخْتَلَفَ الْأَصْحَابُ فِيهِ، فَقِيلَ: يَنْجَسُ وَ يَجِبُ لَهُ النَّزْحُ، وَقِيلَ: لَا يَنْجَسُ وَ يَجِبُ النَّزْحُ تَعْبُدًا، وَقِيلَ: لَا يَنْجَسُ وَ يَسْتَحَبُّ النَّزْحُ.

وَ عَرَّفَ شَيْخُنَا الشَّهِيدَ أَنَّ الْبَيْرَ مَجْمَعُ مَاءٍ نَابِعٍ مِنَ الْأَرْضِ، لَا يَتَعَدَّاهَا غَالِبًا وَ لَا يَخْرُجُ عَنْ مَسْمَاها عَرَفًا، وَ هُوَ مَبَايِنٌ لِسَائِرِ الْمِيَاهِ. وَ هَلِ الثَّمَادُ حَكْمُهُ حَكْمُ الْبَيْرِ، أَوْ حَكْمُهُ حَكْمُ الْكَثِيرِ؟

احتمالان. و الثماد: الماء القليل الذى لا مادّه له، قاله فى الصحاح.

[١٩٤] الفرق بين النحر و الذبح (٢)

أَنَّ النَّحْرَ لِلْإِبِلِ وَ الذَّبْحَ لِلْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ، وَ يُطْلَقُ عَلَيْهِمَا التَّذْكِيَةُ. وَ ذَبِيحَةُ الْكَلْبِ الْمَعْلَمُ وَ عَقْرُ الْمُسْتَعَصَى مِنَ الْحَيَوَانِ وَ الْمُرْتَدَى مِنَ جِبِلِّ وَ نَحْوِهِ، أَوْ إِخْرَاجُ السَّمَكِ مِنَ الْمَاءِ حَيًّا وَ قَبْضُ الْجَرَادِ، فَكُلُّ ذَلِكَ يُسَمَّى تَذْكِيَةً، فَالتَّذْكِيَةُ أَعْمٌ.

وَ ذَكَاهُ الْجَنِينُ ذَكَاهُ أُمِّهِ إِذَا تَمَّتْ خَلْقَتُهُ بِالْأَشْعَارِ أَوْ الْأُوبَارِ وَ لَمْ تَلْجِهْ الرُّوحَ، وَ [لَوْ خَرَجَ] حَيًّا لَمْ يَحُلَّ إِلَّا بِالتَّذْكِيَةِ، وَ لَوْ ضَاقَ الزَّمَانُ عَنِ التَّذْكِيَةِ وَ إِنْ [كَانَتْ حَيَاتِهِ] مُسْتَقَرَّهُ حَلًّا، وَ [الْأَقْوَى] وَ الْإِحْتِيَاطُ الْعَدَمِ.

[١٩٥] الفرق بين الرجل و المرأة فى سائر الأمور الشرعيّه غير ما ذكر (٣)

أَوَّلًا أَنَّهُ لَا جِهَادَ عَلَيْهَا وَ لَا نَصِيبَ لَهَا مِنَ الْغَنِيمَةِ وَ إِنْ عَاوَنَتْ، وَ أَنَّهَا لَا تَقْبَلُ لِذَلِكَ.

وَ أَنََّّهُ لَا جَزِيَةَ عَلَيْهَا، وَ لَا تَرِثُ الْوَلَاءَ. وَ أَنََّّهُ لَا وِلَايَةَ لَهَا عَلَى الطِّفْلِ وَ الْمَجْنُونِ إِلَّا فِي الْإِحْرَامِ بِهِمَا، عَلَى خِلَافٍ فِيهِ.

وَ أَنَّ لَهَا الْحِضَانَ مَدَّةَ الرِّضَاعِ فِي الذَّكَرِ، وَ إِلَى سَبْعِ فِي الْأُنْثَى دُونَهُ.

وَ أَنَّ شَهَادَةَ اثْنَتَيْنِ عَنْ رَجُلٍ فِيمَا تَقْبَلُ فِيهِ شَهَادَتَهُنَّ، وَ أَنََّّهُ تَقْبَلُ شَهَادَتَهُنَّ فِي عِيُوبِ النِّسَاءِ الْبَاطِنَةِ الَّتِي لَا يُطَّلَعُ عَلَيْهَا الرِّجَالُ دُونَهُ. وَ أَنََّّهُ تَقْبَلُ شَهَادَتَهَا فِي الْوَصِيَّةِ بِمَالٍ

ص: ٩٦

١- ذكر الفرق فى م فقط.

٢- ذكر الفرق فى م فقط.

٣- ذكر الفرق فى م فقط.

و ميراث المستهل، فالواحد بالربع و الاثنان بالنصف، و الثلاث فى ثلاثه الأرباع و الأربع فى الجميع؛ كل ذلك من غير يمين بخلاف الرجل.

و أنه لا جَزَّ عليها و لا تغريب فى حدّ الزنى دونه. و أنها تساوى الرجل قصاصا و ديهً حتّى يبلغ الثلث، فيتنصف حينئذٍ، ففى قطع ثلاث أصابع بها ثلاثمائه و فى قطع أربع منها

مئتان.

و أنّ ديه الرجل (١) الحرّ المسلم ألف دينار و ديه المرأه على النصف، و ديه الذمى ثمانمائه درهم، و نسائهم على النصف.

و أنه لا عقل عليها، و أنّ ميراثها على النصف من ميراث الذكر. و أنّ المؤمنه منهنّ يحرم عليها أن تتزوج بالمخالف دونه. و أنه لا تقبل شهادتها فى الطلاق و الهلال و الديون و الجنایات دونه. و أنه تقبل شهاده الصبيان فى الجراح بالشروط دون الصبايا.

و أنه إذا قتلها الرجل قُتِلَ بها مع ردّ نصف الديه، و أنها لو قتلت الرجل قُتلت به و لا ردّ؛ لأنه لا يجنى الإنسان على أكثر من نفسه. و أنه ينزح لبولها جميع الماء لأ-نه ممّا لا نصّ فيه، و ينزح لبول الرجل أربعون؛ و أنه لا يجزى نرحها ماء البئر فى صوره التراوح.

و أنه لو ملك [الرجل] إحدى محارمه كالأخت و العمّه و الخاله [انعتق] عليه دونها، فلا ينعتق عليها غير العمودين؛ فيجوز لها ملك أخيها و أختها و عمّها و عمّتها و خالها

و خالتها و غير ذلك ممّا تملك عليه. و أنّ الطلاق وقوعه بيده دونها.

[١٩٦] الفرق بين الأب و الأم (٢)

- مع مشاركتها فى وجوب الطاعه على الولد و برّه بهما و إحسانه إليهما، و إن كانا

كافرين إلا فى الشرك بالله. حتّى لو دَعَوَاهُ إِلَى ما يعتقده شبهه و جب طاعتهما؛ فإنّ

طاعتهما واجبه و ترك الشبهه مستحبّه. و حتّى لو دَعَوَاهُ و هو فى صلاه مندوبه و جب

ص: ٩٧

١- فى الأصل: رجل.

٢- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

قطعها ؛ لقوله عليه السلام: «رحم الله جريح ! لو علم أن إجابته أمه أوجب لقطع صلاته لَمَّا نادته أمه و هو في صلاته، صار يوسوس في قلبه و يقول: يا ربّ أمي، يا ربّ صلاتي.» -

و أنّ الأب لو قَتَلَ ولده لم يُقتل به و إن كان عمدا، دون الأم فإنّها تُقتل به.

و أنّه لو سرق الأب من مال ولده نصابا لم يُقَطَّع به دونها، فإنّها تقطع به.

و أنّ الولايه له على الولد في المال و النكاح دونها.

و أنّ النفقه عليه مع اليسار دونها، إلّا مع فقره و عدمه، فالنفقه عليها. و أنّه لا تقبل شهادته على أبيه على خلاف، و تقبل شهادته على أمّه إجماعا.

و أنّه يشترط إذنه في النذر و العهد و اليمين دونها.

و أنّ الولد له الجبء من تركه أبيه بثياب بدنه و خاتمه و سيفه و مصحفه دونها.

و أنّه يجب على الولد قضاء ما فات الأب من الصيام و الصلاه في السفر و المرض ممّا تمكّن من (1) قضاؤه و لم يقضه، و هي على الخلاف. و يشترط إذنهما معا في الجهاد و في السفر إلى المندوب و المباح لا الواجب كالحجّ و طلب العلم الواجب.

و أنّ لها الحضانه في الذكر مدّه الرضاع، و في الأنثى إلى سبع دونه. و أنّ عليه أجره الرضاع لها إذا قنعت بما يطلب غيرها. و إنّ عليها سقى اللبأ ؛ لأنّ الولد لا يعيش بدونه،

و ليس لها الأجره على ذلك.

و أنّه لو زوّج ولده الصغير المعسر و جب عليه المهر دونها، فاذا بلغ الولد و طلق قبل الدخول فنصف المهر في ذمّه أبيه و لها النصف.

و أنّ له و لايه الإحرام بولده الصغير، و هي على الخلاف. و أنّ له إقامه الحدّ على ولده إذا كان بالشروط دونها. و يجوز له ضرب ولده للتأديب دونها.

و أنّه لو بلغ الولد مجنوناً كان للأب أن يطلق عنه دونها، و إن بلغ عاقلاً زالت ولايته و يكون الطلاق بيد من أخذ بالساق؛ ولو جنّ بعد كماله كانت الولايه للحاكم دونهما.

ص: ٩٨

١- في الأصل : «عن»، و المناسب ما أثبتناه.

- مع أنها (٢) مأخوذة بأشق التكليفين - أنه يترج جميع ماء البئر لبولها، لأنه ممّا لا نصّ فيه، و أن لا يجزى بنزحها فى صوره الترواح مع غزاره الماء.

و أنها مُخَيَّره فى غسل الذراعين بالبدهاء بالباطن و الظاهر، فإنّ الدّكر يبدأ بالظاهر فى الأولى و الباطن فى الثانية، و المرأه بالعكس، و الخنثى تتخير.

و أنها لو حاضت كان حكمها حكم الأنثى.

و أنها لو ماتت لا- يغسلها إلا- محارمها، فإن لم يجد دفنت بغير غسل، و أنها تكفّن كالمرأه. و أنه يحرم عليها لبس الحرير و الذهب كالذكر.

و أنه يجب عليها الجهر بالقراءه مع عدم سماع الأجنبيّ فى الصلاه الجهرية، و مع سماع الأجنبيّ يجب عليها الإخفات. و المرأه يجوز لها الجهر فى الصلاه الجهرية مع عدم

سماع الأجنبيّ.

و أنّ لها أن تقتدى بالخنثى، و ليس لها أن تقتدى بالأنثى لاحتمال ذكورتها (٣)، و ليس للذكر أن يقتدى بها لاحتمال أنوثيتها.

و أنه يجب عليها الختان لفرج الرجال و يستحبّ لفرج النساء. و هى فى الإحرام كالمرأه، و يحرم عليها حلق رأسها، و تتعین للتقصير فى النسكين.

و أنّ بلوغها بالسنّ كالذكر، و تشاركهما فى البلوغ بالإنبات و الاحتلام، و تنفرد عنهما بالمنى من الفرجين، و المنى من فرج الرجال و الحيض من فرج النساء.

و أنه يحرم عليها التزويج بالذكر، لاحتمال ذكورتها، و بالأنثى لاحتمال أنوثيتها، بل يحرم عليها و طء أمّتها.

و أنه يحرم عليها نظر نساء الأجانب لاحتمال ذكورتها، و ذكور الأجانب لاحتمال أنوثيتها.

ص: ٩٩

١- هذا الفرق فى م فقط.

٢- أى: الخنثى.

٣- فى الأصل: ذكورتها، و المناسب ما أثبتناه.

و أنه يحرم استماع صوتها على الذكور و الإناث الأجانب.

و أنها لو وطئت البهيمه تعلق بها الأحكام المذكوره فى موضعها.

و أنه لا ينعقد بها القضاء كالمراه، و أن شهادتها

كالمراه. (١)

و أن ميراثها نصف نصيب الذكر و نصف نصيب الأنثى.

و أنها لو قتلت الرجل قُتلت به و لا ردّ، إذ لا يجنى الجانى على أكثر من نفسه، و بالعكس يُقتل بها و يرّد عليه ربع ديتته، أى ديه الرجل.

و أنها لو قتلت الأنثى قُتلت بها، و ردّ أولياء الأنثى على أوليائها نصف ديه المراه؛ و إن ديتها لو قتلت نصف الديتين - سبعمائه و خمسون ديناراً - كالميراث.

و من هذا يعلم الاشتراك بينها و بين الذكر فى... (٢)، و بينها و بين الأنثى فيه... (٣) والله

أعلم.

[١٩٨] الفرق بين الصبى المميّز و غير المميّز (٤)

- مع اشتراكهما فى رفع القلم عنهما - أن المميّز يجب الصلاه عليه لو مات مع بلوغه ستّاً، فيدعو له كالبالغ. و غير المميّز يستحبّ الصلاه عليه و الدعاء له: اللهم اجعله لنا و لأبويه فرطاً.

و أن المميّز يستأذن فى الدخول على أهله فى ثلاثه أوقات، قال سبحانه: «و الَّذِينَ لَمْ يَلْبُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَواتِهِ الْفَجْرِ وَ حِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَ مِنْ بَعْدِ صَلَواتِهِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ» (٥) دون غير المميّز.

و أن المميّز إذا حجّ به الولي أمره بالإحرام و جميع الأفعال، و ما يعجز عنه يتولاه الولي. و غير المميّز يتولى الولي جميع الأفعال عنه و يُجَرِّدان من «فَحَّ»، و أنه يأمره الولي

ص: ١٠٠

١- فى هامش الأصل: «و هى فى الحجب و الشهاده كالمراه». و يحتمل أن يكون موضعها هنا.

٢- الكلمه مبهمه فى النصّ و لكنّها تشبه لفظ «القتل» أو «العقل».

٣- الكلمه باهته، و يحتمل أن تكون «أوضح» أو «أرجح».

٤- هذا الفرق فى م فقط.

٥- سورة النور ٢٤ : ٥٨ ، و صدر الآيه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ...».

بالصوم عن هدى التمتع، فإن عجز صام عنه الولي، ولا يصام عن الحي نيابة إلا في هذا

الموضع.

و أن المميز يؤمر بالصلاة والصيام لست و يضرب عليهما لعشر، و الثواب للولي و للصبي عوض.

و أنهما لو جنيا على نفس أو مال ضمننا في مالهما دون العاقله، و لا اعتبار بعقودهما و لا إيقاعاتهما و لا أداء شهادتهما، لكن يصح منهما تحملها.

و أن المميز لو زنى أو لاط تعلق به المصاهره لا الحد؛ لرفع القلم عنه.

و أنه لو سرق الصبي نصابا عفى عنه أول مره، و ثانيه يؤدب، و ثالثه يحك أنامله بالأرض حتى تدمى، و رابعه يُقطع كالبالغ؛ و قيل: يؤدب دائما.

و أنه يتعلق به حكم الجنابه و الإحداث حتى يأمره الولي بالغسل، فيستبيح كما يستبيح البالغ. و يتخير بين تيه الوجوب و الندب في جميع عباداته، و يجب إعادته الغسل بعد البلوغ بتيه الوجوب.

و لا يقبل إقراره و لا إخباره إلا في دخول الدار و قبول الهدية.

و أنه محجور عليه في أمواله حتى يبلغ رشيدا. و أنه لو أودعه الكامل شيئا(1) و فرط فيه لم يضمن؛ لأن للمالك إتلاف ماله.

و أن غير المميز إذا مات و كان دون السنين الثلاث يجوز للمرأة تغسيله مجردا، و الصبيّه يجوز تغسيلها للرجل مجردة على خلاف فيها.

و أنه يجوز للولي إيجاره و إيجار أمواله مدّه كونه صبيّا، فلو آجر ابن عشر عشرًا صحّ في خمس، و بعد البلوغ تقف على الإجازة في الباقي.

و أنه لو زوجهما الولي فليس لهما الاعتراض بعد البلوغ. و أن الصبي لو وطئ بهيمه تعلق بها الأحكام و غرم في ماله.

و أنهما لو فعلا محرّمات الإحرام، فما يوجب الكفّاره مطلقاً كالصيد تتعلّق بالولي، و إن كان ممّا لا يجب إلا عمدا خاصيه كاللبس، ففيه وجهان مبنيان على أن عمدا الصبي

ص: ١٠١

١- في الأصل: شياء.

خطأ، وقد أجزوه في باب الديات خطأ : و اختلفوا. و مساواته للديات لا يخلو من قوه،

[فَيَتَّبِعُهُ] الوجوب في الفرض المذكور. و نفقته الزائده على الحضرة على الولي.

[١٩٩] الفرق بين زكاه الغلات و غيرها من النُصب الزكائيه (١)

من وجوه:

١- وحده النصاب، و هو خمسه أوسق.

٢- وحده العفو.

٣- عدم تكرار الزكاه بتكرّر الأحوال.

٤- عدم اعتبار الحول فيها.

٥- خصوص تملكها بالزراعه لا بما يُشترى حَبًا، و كذا سائر التملكات.

[٢٠٠] الفرق بين الحرّ و العبد (٢)

- مع أنّهما مُخاطَبان بالتكليف - أنّ العبد لا يجب عليه السعي لصلاه الجمعة، و العيد فلو أُذِن له سيّده و جبت عليه و انعقدت له. و أنّه لا- يجب عليه الزكاه و إن قلنا إنّهُ يملك. و أنّه لا يجوز له فعل المندوبات و الواجبات الموسّعه في أوّل وقتها إلاّ بإذن السيّد. و أنّه لا يجب عليه الحجّ، و أنّه لو حجّ ندبا بإذن سيّده و أُعتق قبل أحد الموقفين أجزاءه عن الفرض مع الاستطاعه. و أنّ الأمه يجوز لها أن تصلّي مكشوفه الرأس كالصبيّه، فلو أُعتقت

في أثناءها سَتَرَتَه.

و أنّ العبد و الأمه لا يجوز أن يعقدا لأنفسهما نكاحا إلاّ بإذن المولى، فلو لم يأذن بطل. و مهر العبد المأذون له في النكاح على سيّده و مهر الأمه لسيّدها. و طلاق العبد بيده، ليس

ص: ١٠٢

١- ليس هذا الفرق في مش و (مر). و جاء هذا الفرق في مكان آخر أيضا من (م) و استغنيت عنه حذر التكرار. حيث ورد هناك أنّ: الفرق بين الغلات و غيرها من زكاه الأنعام و النقدين، من ثلاثه وجوه: (أ) وحده النصاب، (ب) عدم اشتراط الحول، (ج) عدم التكرار.

٢- هذا الفرق في م فقط.

للمولى إجباره عليه إلا أن تكون أمه لمولاه؛ فإن التفريق إلى المولى بأن يأمر أحدهما

باعترال صاحبه أو يقول: فسخت عقدكما. و نفقتهما و كسوتهما و عتقهما(١) و مؤونه الترويح على المولى.

ولا تُقبل شهاده المملوك على مولاه. و لا يجب على العبد الذبّ عن سيّده. و أنّه لو أعتق المولى شقّصا منه(٢) انعتق كلّه. و لا يقبل إقرار العبد بحدّ ولا مال و لا جنايه. و أنّه لو زنى و كان غير محصن جُلد خمسين جلده نصف الحرّ و لا ينصف في غير ذلك، فالعبد يساوى الحرّ في غير ذلك من الحدود.

و إنّه لو جنى العبد تعلّقت الجنايه إلى رقبته، فإن كانت خطأ تخيّر المولى بين أن يفديه بأقلّ الأمرين من قيمته و أرش الجنايه و بين دفعه إليهم، و إن كان عمدا دفعه إليهم يسترقّونه أو يقتلونه، و إن جنى عليه فللمولى أرشه؛ فإن كان نفسا فدِيّته قيمته، إلا أن يزيد على ديه مولاه فيردّ إليها. و إن كانت طرفا؛ فإن كانت مستوعبة كالذكر و اللسان

دفعه برؤمته إلى الجاني و لما أخذه من غير شيء... (٣) لامتناع اجتماع العوض و المعوّض لشخص واحد.

[٢٠١] الفرق بين العاربه المضمونه و غيرها(٤)

- مع اشتراكهما فى الضمان مع التعدى و التفريط - أنّ عاربه الذهب و الفضه يضمنهما المستعير، إلا أن يشترط عدم الضمان، و عاربه المُحرّم صيدا فإنّه يجب إطلاقه و يضمن،

و عاربه المغصوب من الغاصب مع العلم، و عاربه الشيء المرهن فيضمن المستعير أكثر الأمرين من قيمته و ما يبيع به، و المستعير من شرط الضمان، فهذه ستّة مواضع.

ص: ١٠٣

١- فيالأصل: عتقهما.

٢- أى: شقّصا منه.

٣- الكلمه مبهمه فيالنصّ و هى كلمه تشبه: «محاباه».

٤- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر).

[٢٠٢] الفرق بين الرُّقْبِيّ و العُمْرِيّ (١)

أَنَّ الرُّقْبِيّ هو الإسكان إلى مدّه معلومه؛ والعُمْرِيّ هو الإسكان إلى أن يموت أحدهما. (٢)

[٢٠٣] الفرق بين الهبه اللازمه و غير اللازمه بعد القبض (٣)

إذا لا حكم للهبه قبل القبض. يلزم الهبه في سبعة مواضع:

١- هبه الوالد لولده و بالعكس إجماعا.

٢- هبه الزوجه لزوجها و بالعكس على خلاف.

٣- هبه القريب لقريبه.

٤- هبه ما في الذمّه.

٥- إذا استولد الأمه الموهوبه له.

٦- إذا مات أحدهما.

٧- إذا تصرف المتهب سواء كان متلفا للعين أو مغيّرا للصفه.

[٢٠٤] الفرق بين الهبه و الإبراء (٤)

أَنَّ الإبراء لما في الذمّه، و الهبه لما في الذمّه و العين. (٥) فالهبه أعمّ، و يشارك الإبراء الإسقاط بالعفو. (و يشترط فيها القبول، و

الإبراء على خلاف في الاشتراط). (٦)

ص: ١٠٤

١- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٢- الرقبى: هي أن يعطى الرجل إنسانا دارا أو سواها و يقول له مشارطا: إن متُّ قبلك فهي لك، و إن متَّ قبلى رجعت إليّ. و قد سمّيت بذلك لأنّ كلّ واحد منهما يَرُقُب موت صاحبه. و جاء أيضا في مجمع البحرين: ذهب بعض العلماء إلى أنّ الرقبى ليست بتمليك، لأنّ الملك لا يجوز تعليقه حال الحياه. و العمرى: ما يجعله إنسان لك طول عمره أو عمره. و هي اسم من أَعْمَرَ. يقال: اعمرته الدار العمرى، أى جعلتها له يسكنه مدّه عمرى أو عمره.

٣- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٤- ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضا من م بهذا المضمون و استغنيت عنه حذر التكرار.

٥- في النسختين الأخيرين: والهبه تشتمل الدين و العين.

٦- العبارة في مش و (مر).

- مع أنّهما مشتركان في أنّ كلّ ما تصحّ إعارته تصحّ إجارته - أنّ الديك تصحّ إعارته

و لا تصحّ إجارته، قال في التحرير: «ولو استأجر الديك ليوظّه أوقات الصلوات لم تصحّ، و تصحّ إعارته». و أنّ المنحه - و هي الشاه و شبهها - تصحّ إعارتها للحلب و لا تصحّ إجارتها.

[٢٠٦] الفرق بين ما تصحّ فيه الوكاله و ما لا تصحّ (١)

فالأوّل هو ما لا- يتعلّق غرض الشارع فيه بمباشر معيّن، كالبيع و الصلح و الإجاره و الوكاله و سائر العقود و الطلاق و الخلع و المباره و العتق و الكتابه و أداء الخمس و الزكاه و الحجّ المندوب و الواجب مع الضروره.

و الثاني ما يتعلّق غرض الشارع فيه بمباشر معيّن كالنكاح و القسمه بين الزوجات و الظهار و الإيلاء و الوصيه و التدبير و الأيمان و النذر و العهد و الطهاره إلّا في صورته العجز، و الصلاه الواجبه و المندوبه إلّا في ركعتي الزياره و الاستخاره، و إلّا في ركعتي الطواف تبعاً للطواف، و إلّا في الجهاد مع عدم التعيين عليه و غير ذلك.

فرع: لا يجب ذكر الموكل إلّا في النكاح و الطلاق و الصلح عن الدم، ذكره يحيى بن سعيد (٢) في كتابه الجامع للشرائع (٣).

[٢٠٧] الفرق بين الديه و الأرش (٤) [في الحكومه (٥)]:

ص: ١٠٥

- ١- ليس هذا الفرق في مش و (مر).
- ٢- هو الشيخ أبو زكريّا يحيى بن أحمد بن يحيى بن الحسن بن سعيد الهذليّ الحلبيّ المولود بالكوفه سنه ٥٦٠١ هـ ، و المتوفى بالحله سنه ٦٨٩ أو ٦٩٠ هـ . قيل في مدحه: ليس في الناس فقيه مثل يحيى بن سعيد صنّف الجامع فقها قد حوى كلّ ثريد
- ٣- في الأصل: جامع الشرائع.
- ٤- ورد هذا الفرق في هامش م فقط.
- ٥- الكلمه مبهمه في النصّ لكنّي أحتمل أن تكون كما بينت.

فألديه تُستعمل في النفس و الطرف. و [الأرش (١)] استعمالها في النفس أظهر عند

الإطلاق.

[٢٠٨] الفرق بين التبرعات المنجزه و المؤخره للمريض (٢)

أنّ الأولى مقدّمه على المؤخره و إن تأخرت لفظاً، و ذلك كالهبه و العتق و المحاباه. و المؤخره كأن يقول: «أعطوا زيدا كذا بعد وفاتي»، أو يوصى بالعتق و الوقف و غير ذلك

مما يتعلّق بعد الموت.

[٢٠٩] الفرق بين السفيه و المفلس (٣)

- مع اشتراكهما في الحجر عليهما - أنّ الأوّل هو الذي يصرف أمواله في غير الأغراض الصحيحه، ضدّ الرشيد. و المفلس هو الذي قصرت أمواله عن ديونه.

[٢١٠] الفرق بين نفقه الزوجه و القريب (٤)

أنّ نفقتها تُقضى، و نفقه القريب لا تُقضى. و أنّ نفقتها يجب على الزوج بطولوع الفجر من ذلك اليوم، فلو ماتت في أثناء النهار كان من جمله تركتها، دون القريب. و أنّ نفقه

الزوجه مقدّمه على القريب، فلو فضل عن نفقته إلا ما تقوم بأحدهما قُدمت الزوجه على

القريب.

[٢١١] الفرق بين ولد الزنى و ولد الملاعنه (٥)

أنّ ولد الزنى لا يرثه أبواه و لا يرثهم، لأنّه مُنتفٍ عنهما شرعاً. يقول عليه السلام: «الزنى لا حرمة له». و ولد الملاعنه مُنتفٍ عن أبيه دون أمّه، فلا يرثه أبوه و لا من يتقرّب به، إلا أن يكون الأب في نيته. و إن اعترف به الأب ورثه الولد و لا يرث هو الولد.

ص: ١٠٦

١- جاء هذا الفرق في م فقط.

٢- جاء هذا الفرق في م فقط.

٣- جاء هذا الفرق في م فقط.

٤- جاء هذا الفرق في م فقط.

٥- جاء هذا الفرق في م فقط.

[٢١٢] الفرق بين قتل العمد و شبهه (١)

أنَّ العمد هو أن يقصد الفعل و القتل. و الشبيه بالعمد هو أن يقصد الفعل دون القتل، كالضرب للتأديب. و الخطأ هو أن يخطئ فيهما، كأن يرمى صيدا فيصيب إنسانا.

و أنَّ دِيَه العمد تُستأدى في سنه من مال الجانى، و شبه العمد تُستأدى في سنتين من مال الجانى أيضا.

و دِيَه العمد لا تثبت إلا بالتراضى، و أنَّ دِيَه شبه العمد تجب حتما. و أنَّ دِيَه الخطأ تجب على العاقله في ثلاث سنين.

[٢١٣] الفرق بين الشجاج و الجراح (٢)

فالأول في الرأس و الوجه خاصه، و الجراح في البدن.

[٢١٤] الفرق بين القود و القصاص

أنَّ الأول في النفس (دون الطرف) (٣)، و القصاص في النفس و الطرف.

[٢١٥] الفرق بين ديه الجنين و ديه الجنايه على الميِّت (٤)

- مع اشتراكهما في قدر الديه و هي مئة دينار - أنَّ ديه الجنين لو ارثه ؛ لأ- ته مرجو نفعه و الميِّت انقطع نفعه عن ورثته، فديته تُصرف في وجوه القرب عنه.

[٢١٦] الفرق بين دِيَه الجنين الذى ولجته الروح و ديه الجنين الذى لم تلجه

ص: ١٠٧

١- جاء هذا الفرق في م فقط.

٢- هذا الفرق في م فقط.

٣- من مش.

٤- هذا الفرق في م فقط.

فديه الأوّل ألف دينار إن كان ذكرا، و نصفها إن كان أنثى.

و ديه الثانى إن اكتسى اللحم، فمئة دينار، عُشر الديه، و إن لم يكتس اللحم فديته غرّه عبد أو أمه.

و قيل: عظما ثمانون، و [مضغه (٢)] ستون، و علقه أربعون، و نطفه بعد استقرارها فى الرحم عشرون. و قال الشيخ ... بذلك (٣)

[٢١٧] الفرق بين البشارتين لإبراهيم الخليل (٤)

أنّ البشاره الأولى بإسماعيل من هاجر القبطيه، و الثانيه بإسحاق من ساره، (٥) و كان بين البشارتين خمس سنوات. و [فى] البشاره بإسحاق كان لساره خمس و تس [عون] و لإبراهيم مائه سنه.

[٢١٨] الفرق بين الذبيحين (٦) فى قوله صلى الله عليه و آله «أنا ابن الذبيحين»

فالأوّل إسماعيل، قال تعالى: «وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ» (٧)، و كان كبشا يرتع فى رياض

ص: ١٠٨

١- هذا الفرق فى هامش م فقط.

٢- الكلمه غير واضحه فى النصّ، و الظاهر ما أثبتناه.

٣- جاء فى وسائل الشيعه ١٩: ١٦٩ فى أبواب ديات النفس، حول ديه الجنين: عن أبى عبد الله عليه السلامقال: ديه الجنين خمسه أجزاء: حُمس للنطفه: عشرون دينارا، و للعلقه خمسان: أربعون دينارا، و للمضغه ثلاثه أخماس: ستون دينارا [و للعظم أربعة أخماس: ثمانون دينارا]. و إذا تمّ الجنين كانت له مئه دينار، فإذا أنشئ فيه الروح فديته ألف دينار أو عشره آلاف درهم إن كان ذكرا، و إن كان أنثى فخمسمائه دينار. و إن قُتلت المرأه و هى حبلى فلم يُدَرّ أذكر كان ولدها أم أنثى، فديه الولد نصف ديه الذكر و نصف ديه الأنثى، و ديتها كامله.

٤- ورد هذا الفرق فى هامش م فقط.

٥- قال عزّ وجلّ: «فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ»، و «وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ» الصافات ٣٧: ١٠١ و ١١٢.

٦- هذا الفرق فى هامش م فقط.

٧- سوره الصافات ٣٧: ١٠٧.

الجَنَّة سنوات. و الذبيح الثاني عبد الله بن عبد المطلب، و كان أصغر أولاده و أعزهم عليه. و حصل فداه بمئه ناقه، فسَنَّها عبد المطلب ديه الإنسان، و جاءت شريعتنا على ذلك.

[٢١٩] الفرق بين التحليل و العقد (١)

بأمور:

الأول: لو زنى بالمحلله زانٍ لم تحرم عليه إجماعاً.

الثاني: قيل: لا يشترط إذن الحرّه فيه، فقال شيخنا (٢): يشترط.

الثالث: لو مات المحلل لم تكن على المحلله عدّه الوفاه، بل يكفي الاستبراء.

الرابع: لو مات قبل الوطء لم تحرم على ابنه و لا أبيه.

الخامس: لو أحلّها له و لم يطأ لم تحرم أمّها و لا بنتها له.

السادس: للمولى الرجوع متى شاء.

السابع: لو قيدها بمدّه لم يجز للمولى وطؤها حتّى يقضى تلك المدّه و الاستبراء مع الوطء.

الثامن: لو أحلّها و هى غير صالحه للوطء؛ فإن كانت غير مستبرأه أو محرّمه، لم يصحّ و احتاجت إلى إذن ... بخلاف الأولى بالعقد.

التاسع: فى اشتراط القبول فيه خلاف، و قوى الشيخ الاشتراط.

العاشر: لو أحلّ له الوطء من الدُّبر خاصّه أو القُبيل كذلك، اقتصر عليه. ولو أحلّ له الوطء من القُبيل و هى حائض لم تُبَح له؛ لأنّها غير صالحه للوطء فى تلك الحال. أمّا لو أحلّ له و طء مطلقاً و كانت حائضاً جاز له و طؤها من الدبر و لم يفتقر إلى إذن ثانٍ للقُبيل.

ص: ١٠٩

١- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر).

٢- هو الشيخ نور الدين على بن عبد العالى العاملى الكركى، المشتهر بالمحقّق الثانى، الذى تقدّم ذكره.

[٢٢٠] الفرق بين الرّتع و اللعب (١)

فى قوله تعالى : «يَزْنَعُ وَ يَلْعَبُ»، (٢) أنّ الرتع التردّد يمينا و شمالاً، و اللعب أعمّ. و روى أنّ كلّ لعب حرام إلا ثلاث: لعب الرجل بقوسه و بقرسه و بأهله.

[٢٢١] الفرق بين تفويض المهر و البضع (٣)

أنّ الأوّل أن تقول: «زوّجتك نفسى بما تحكم أنت» أو «بما أحكم أنا» أو «زيد». و الثانى هو إخلاء العقد من ذكره بأن تقول: «زوّجتك نفسى»، فيقول: «قبلت» أو «شرطت ألا مهر».

[٢٢٢] الفرق بين المستضعف منّا و المستضعف من مخالفينا (٤)

أنّ الأوّل هو من لا يعرف إمام زمانه أو لا يقيم الدليل على معرفه الله، و الثانى من لا يوالى أحدا بعينه و لا يعاند أهل الحقّ على ما هم عليه.

[٢٢٣] الفرق بين الناصب و المخالف (٥)

من وجوه:

- ١- أنّ الناصب لا يجوز للولد أن يحجّ عنه - و كذا غيره من العبادات - نيابه، و فى المخالف خلاف.
 - ٢- أنّ الناصب لا يجوز الوقف عليه و لا الوصية له و لا الهبة له، و فى المخالف خلاف.
 - ٣- لا يجوز للمؤمنه أن تتزوّج بالناصب، و فى المخالف خلاف. الأصحّ عند شيخنا (٦) عدم الجواز.
- و فسّر الناصب بوجه خمسة :

ص: ١١٠

١- هذا الفرق ذكر فى هامش م فقط.

٢- سوره يوسف ١٢: ١٢، والآيه بتمامها: «أرسله معنا غدا يزنع و يلعب و إنا له لحافظون».

٣- هذا الفرق فى م فقط.

٤- هذا الفرق فى م فقط.

٥- هذا الفرق فى م فقط.

٦- هو الشيخ نور الدين على بن عبد العالى العاملى الكركى المشهور بالمحقّق الثانى.

١- أنه الخارجى الذى يقول فى على عليه السلام ما قال.

٢- الذى ينسب إلى أحد المعصومين ما ينتم العداله.

٣- من إذا سمع لأحد الأئمه المعصومين [فضيله] أنكرها.

٤- من اعتقد أفضله غير على عليه السلام عليه.

٥- من سمع نصا على على عن النبى صلى الله عليه وآله - أو بلغه متواترا أو بطريق يعتقد صحته - و أنكره.

و الحق صدق النصب على الجميع.

أما من يعتقد إمامه غيره بالإجماع، أو لمصلحه، و لم يكن من أحد الأقسام الخمسه، فليس بناصب.

والمرتضى و ابن إدريس أطلقاه على غير الاثنى عشرية.

[٢٢٤] الفرق بين الإمتاع و التملك فى كسوه الزوجه الممكنه

أنه لو دفع لها كسوه لمدّه جرت العاده ببقائها فيها فتلفت فى الأثناء، فعلى الإمتاع يجب الإبدال دون التملك.

ولو انقضت المدّه و الكسوه باقيه فعلى التملك يجب كسوه أخرى لما يستقبل، و على الإمتاع لا يجب.

ولو أراد الإبدال جاز على الإمتاع لا على التملك.

و هى لو ماتت أو طلقت بعد المدّه كان له الأخذ على الإمتاع خاصّه دون التملك، و الأقوى عند شيخنا(١) أنها إمتاع.

[٢٢٥] الفرق بين النفقه للحمل أو للحامل

- مع أنها تدفع للزوجه المطلقه - قال الشهيد(٢) فى قواعده: هذا من باب المتردد بين

ص: ١١١

١- هو الشيخ نور الدين على بن عبد العالى العاملى الكركى المشهور بالمحقق الثانى الذى تقدّم ذكره.

٢- هو الشيخ أبو عبد الله محمّد بن جمال الدين مكّى العاملى المستشهد فى سنه ٧٨٦ هـ ، و اشتهر بالشهيد الأول. كتابه «القواعد و الفوائد» كتاب مختصر فى الفقه، مشتمل على ضوابط كليه أصوليه و فرعيه يستنبط منها الأحكام الشرعيه.

هو أنّ المطلّقه ثلاثاً مع الحمل يجب نفقتها للنصّ، الأولى أن يكون للحمل. و فروعه

كثيره كوجوبها على عبد و سقوط قضائها أوّلاً، و وجوبها لو كانت ناشزا حال الطلاق، أو نشزت بعده، أو ارتدّت بعد الطلاق، و صحّحه ضمان الماضي منها؛ و إذا كان الزوج حرّاً و الزوجه أمّةً و منعها المولى من الليل؛ و كذا لو كان رقيقاً مع الشرط، و إذا مات و هى حامل، لأنّ نفقه القريب تسقط (١) بالموت، و إن قلنا للحامل وجبت.

و روى الأصحاب أنّ نفقه الحامل من نصيب الحمل، و فى أخرى لا نفقه لها (و هى تؤيد أنّ النفقه للحامل) (٢)

و بالبينونه زالت توابع الزوجية؛ ولو مات الزوج، فلا نفقه إن قلنا للحامل قطعاً، و إن قلنا للحمل وجبت فى ماله.

ولو خلّف أباً، فإن قلنا لها، فلا نفقه و إلّا وجبت على الجدّ، و يحتمل ألاّ نفقه على القولين.

ولو أبرأته عن النفقه الحاضره كما بعد طلوع الفجر من نفقه اليوم (٣) لم يسقط على الحمل.

ولو أعتق أمّ ولده الحامل منه وجبت، إن جعلناها للحمل؛ و إن قلنا لها فلا، لأنّها فى نفقه الزوج (٤)

قال: و هذا الفرع يشكل، لأنّ الزوج أبو الحمل، فالنفقه واجبه عليه على التقديرين. (و هل هو القابض؟) (٥)

١- فىالأصل: لا يسقط، و ما فى المتن من المصدر القواعد و الفوائد للشهيد ١ : ٢٩٦ - ٢٩٨ .

٢- فى الأصل : «و هو النفقه». و ما أثبتناه من المصدر.

٣- فى الأصل : الحمل.

٤- فى الأصل : فى تقدير الزوجه.

٥- ليست فى المصدر.

فإن كان مؤسراً أداها، وإن كان مُعسراً كان هو القابض.

نعم، لو مات أو كان كافراً أو الأمّ مسلمه، فإن كانت فقيره قبضت على التقديرين، لأنّ المصروف إنّما هو إليها، وإلا فلا، لوجوب نفقه الحمل عليها.

ولو سافرت بغير إذنه، فإن قلنا للحمل وجبت وإلا فلا. ويصحّ الاعتياض منها إن كانت لها.

ولو أسلم و هي كافره وجبت إن قلنا للحمل، وإلا فلا. ولو سلّم إليها نفقه ليومه فخرج الولد ميتاً في أوّله لم تستردّ إن قلنا له، وإلا استردّت.

و وجوب الفطره إن قلنا للحامل دون الحمل، و يشكل بما أنّها مُنفَق عليها حقيقه، فكيف لا تجب فطرتها؟

ولو أتلفها مُتلف بعد قبضها وجب بدلها، إن قلنا للحمل و لم يفرط.

ولو نشزت في النكاح و هي حامل أمكن وجوب النفقه، إن قلنا إنّها للحمل. و يشكل بأنها غير مطلّقه و لا معتّده.

ولو حملت الأمه من رقيق، فإن قلنا للحمل وجبت على السيّد، و إن قلنا للحامل فعلى العبد إذا انفرد السيّد بالولد.

تذنيب: لو كانت معتّده عن غير الطلاق؛ فمنهم من بناها على الحمل و الحامل، فتجب إن قلنا للحمل و إلا فلا، (كالمعتّده عن النكاح) (١) الفاسد أو الشبهه أو المفسوخ نكاحها لعيبها.

و منهم من قال: إنّ نفقه الحامل إنّما تجب لكونها كالحاضنه، و مؤونه الحاضنه على الأب، فلا- يفترق الحال بين المطلّقه و المفسوخ نكاحها؛ فتجب النفقه عليها على التقديرين. فهذه ستّه و ثلاثون فرعاً.

[٢٢٦] الفرق في التدبير بين كونه عتقا بصفه أو وصيه بالعتق (٢)

ص: ١١٣

١- في الأصل : كالعقد.

٢- هذا الفرق ليس في مش و (مر).

و الفرق بينهما أنّ جواز الرجوع فيه على الوصيّه، و على العتق بصفه لا- يجوز. و أنّه لو باع بخيار فعلى الصفه لا يصحّ، و على الوصيّه يحتمل بطلان التدبير لو فسخ المبيع و احتمل المراعاة.

ولو أنّه رهنه احتمل الرجوع؛ لأنّه عرضه للبيع، و عدمه لأنّه ليس بمزيل التملك،

و على الصفه لا يجوز. و العرض فى البيع كالبيع.

و يمكن العدم؛ لأنّه لم يخرج عن الملك. أما الوطء فليس برجوع قطعاً على الوجهين، لأنّه مع الحمل يؤكّد التدبير.

و فى المكاتبه وجهان. و يحتمل أنّه إن قصد بالمكاتبه الرجوع عن التدبير كان رجوعاً على القول بالوصيّه، و إلاّ فهو مدبّر مكاتب.

و لو ادعى العبد أنّه دبّر، ففى سماع الدعوى تردّد من توهم أنّ الإنكار ليس رجوعاً.

و لو حملت تبعها الولد، أمّا على العتق فظاهر، و أمّا على الوصيّه فيشكل من حيث إنّ الوصيّه بالجاريه لا يدخل فيها الحمل المتجدّد قبل الوفاء. و هذا وهم أنّ عتق بصفه

لفتوى الأصحاب، فإنّ الولد مدبّر. و بالغوا فى ذلك حتّى منعوا من الرجوع فى تدبيره؛ لو رجع فى تدبير أمّه، فهو يؤكّد الصفه.

[٢٢٧] الفرق بين الأهل و الآل (١)

أنّ الأهل أعمّ منه، يقال: أهل البصره، و لا يقال: آل البصره. و الآل لا يطلق إلاّ على [الأقرباء (٢)] فلا يقال آل.... (٣)

[٢٢٨] الفرق بين العناد و الاستهزاء فى الارتداد (٤)

ص: ١١٤

- ١- ذكر هذا الفرق فى م فقط.
- ٢- و ٣. الكلمات غير ظاهره فى النصّ.
- ٣- ورد فى مجمع البيان ١: ١٠٤: آل الرجل: قرابته و أهل بيته، و آل البعير: ألواحه، و آل الخيمه: عمدها، و آل الجبل: أطرافه و نواحيه.
- ٤- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

أَنَّهُمَا يَشْتَرِكَانِ فِي عَدَمِ اعْتِقَادِ مَتَعَلِّقَهُمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ. وَيَفْتَرِقَانِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْعِنَادَ ظَاهِرَهُ الْإِعْتِقَادَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَالِاسْتِهْزَاءُ يَقْتَضِي الْإِسْتِخْفَافَ دُونَ الْإِعْتِقَادِ ظَاهِرًا وَلَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ.

[٢٢٩] الفرق بين الخطبه بكسر الخاء و ضمها (١)

فالأوّل ما تقدّم إلى المرأه من هديّه و نحوها، و بالضمّ هي قول: «الحمد لله و الصلاه على محمّد و آله» إلى تمام الخطبه.

[٢٣٠] الفرق بين التعريض في الخطبه و التصريح في موضع جوازهما (٢)

فالتعريض أن تقول: «رُبّ راغب فيك أو حريص عليك و لا يبقى بلا زوج».

و التصريح أن تقول: «أريد أن أتزوجك» أو «عندي نكاح يرضيك» و غير ذلك من الألفاظ الصريحه.

قال تعالى: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنُتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ». (٣)

[٢٣١] الفرق بين القبل و الدبر (٤)

مع اشتراكهما في وجوب المسمّى أو مهر المثل للمفوضه أو فساد العقد و وجوب الغسل و الحدّ و ثبوت النسب و العده و ثبوت أحكام المصاهره من التحريم.

و يفترقان في أنّه محرّم أو مكروه على الخلاف، و عدم التحلّل به في المطلّقه ثلاثاً، و عدم الرجم - فلا يحصل به الإحصان - و عدم... (٥) المولى به لو وطئ من الدبر، و استنطاقها في النكاح، و العزل عن الحرّه إذا لم يشترط في العقد.

ص: ١١٥

١- ليس هذا الفرق في مش و (مر).

٢- ليس هذا الفرق في مش و (مر).

٣- سورة البقره ٢ : ٢٣٥ .

٤- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٥- الكلمه مبهمه في النصّ و لكن يحتمل أن تكون «حصول».

أنّ الأسنان هي المقادير، وهي اثنا عشر. والأضراس هي المآخير، وهي ستّ

عشره. (فالجمله ثمان وعشرون سنًا، و يطلق على الجميع أنّها أسنان). (٢)

ففي المقادير ستّمائة دينار، كلّ واحد خمسون؛ وفي المآخير أربعمائه، كلّ واحد خمسه و عشرون. (٣)

في قوله تعالى: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَ جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ»، (٤) أنّ الخلق فيه معنى التقدير، و الجعل فيه معنى التصيير كإنشاء شيء من شيء، أو تصيير شيء شيء، أو نقله من مكان إلى مكان. و من ذلك: «جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا»، (٥) و «جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ»، (٦) و

جَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا» (٧)

والمعنى أنّه خلق السماوات والأرض و ما اشتملا عليه من أجناس المخلوقات و أنشأ الليل و النهار و ما لا يقدر عليه سواه.

(و إنّ الجعل بالشيء لا على سبيل الإيجاد بخلاف الخلق و الإحداث. تقول: جعلته متحرّكًا.

و حقيقه الجعل تغيير الشيء ممّا كان عليه، و حقيقه الخلق الإيجاد و الإحداث). (٨)

١- جاء هذا الفرق في النسختين الأخيرين تحت عنوان: الفرق بين الأسنان والأضراس.

٢- من مش و (مر).

٣- أى: ديه المقادير و المآخير.

٤- سورة الأنعام ٦: ١ .

٥- سورة الأعراف ٧: ١٨٩، و الزمر (٣٩): ٦ .

٦- سورة الأنعام ٦: ١ .

٧- سورة الرعد ١٣: ٣٨ .

٨- من مش و (مر) .

[٢٣٤] الفرق بين الغَبْرَه و القَتْرَه (١)

فى قوله تعالى : «وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبْرَةٌ * تَرَهَقْتُهَا قَتْرَةٌ»، (٢) فالغبره: ما ارتفع من

الأرض إلى فوق، والقتره: من السماء إلى تحت.

[٢٣٥] الفرق بين الشَّحِّ و البخل

أَنَّ الشَّحَّ عَلَى النَّفْسِ، وَ الْبَخْلُ عَلَى النَّفْسِ وَ الْغَيْرِ، (٣) فالبخل أعمّ مطلقاً. (٤)

[٢٣٦] الفرق بين البَأْسَاءِ وَ الضَّرَاءِ (٥)

أَنَّ الْبُؤْسَ هُوَ الْفَقْرُ وَ الْجُوعُ، وَ الضَّرُّ هُوَ الْأَسْقَامُ وَ الْأَمْرَاضُ. (٦)

[٢٣٧] الفرق بين السَّوِّءِ وَ الْفَحْشَاءِ

فى قوله تعالى : «إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوِّءِ وَ الْفَحْشَاءِ» (٧) أَنَّ السَّوِّءَ مَا يَسُوءُ عَاقِبَتَهُ، وَ الْفَحْشَاءُ مَا يَفْحَشُ ذِكْرَهُ.

و قيل: السَّوِّءُ الْمَعَاصِي (٨)، وَ الْفَحْشَاءُ الزِّنَى.

ص: ١١٧

-
- ١- هذا الفرق فى م فقط.
 - ٢- سوره عبس ٨٠: ٤٠ و ٤١.
 - ٣- فى مش و (مر): البخل على غيره.
 - ٤- ذكر فى جامع الفروق: أَنَّ الشَّحَّ هُوَ بَخْلٌ يَلِازِمُهُ الْحَرَصُ، فَالشَّحُّ أَشَدُّ مِنَ الْبَخْلِ. وَ قَالَ الْعَسْكَرِيُّ: إِنَّ الشَّحَّ الْحَرَصُ عَلَى مَنَعِ الْخَيْرِ، وَ الْبَخْلُ مَنَعُ الْحَقِّ.
 - ٥- ورد هذا الفرق فى مكان آخر أيضا من م بهذا المضمون و لم نذكره اجتناباً للتكرار.
 - ٦- فى مش و (مر): أَنَّ الْبَأْسَاءَ مَا نَالَهُمْ بِالشَّدِّهِ فى أَنفُسِهِمْ. وَ الضَّرَاءُ مَا نَالَهُمْ فى أَمْوَالِهِمْ. وَ قيل: الْبَأْسَاءُ الْجُوعُ، وَ الضَّرَاءُ الْأَمْرَاضُ وَ الشَّدَائِدُ.
 - ٧- سوره البقره ٢: ١٦٩، وَ الْآيَةُ بِتَمَامِهَا: «إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوِّءِ وَ الْفَحْشَاءِ وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ».
 - ٨- فى مش و (مر): الإثم.

[٢٣٨] الفرق بين الفرح و المرح

فى قوله تعالى : «ذَلِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ»^(١)؛ فالفرح: التكبر و البطر، و المرح: المعاصى و الاستهزاء بالمسلمين.

(الفرح قد يكون بحق فيحمد عليه، و قد يكون باطل فيندم عليه. و المرح لا يكون إلا

باطلاً و هو العصيان و الاستهزاء بالمسلمين، و لهذا قيد الفرح فى الآية و أطلق المرح).^(٢)

[٢٣٩] الفرق بين الفضائل و الفواضل^(٣)

أنَّ الأوَّل متعَدٌّ، و الثانى لازم.

[٢٤٠] الفرق بين الفضل و الكمال^(٤)

أنَّ الكمال أعمُّ، فكلُّ فاضلٍ كاملٌ دون العكس.

[٢٤١] الفرق بين السرّ و النجوى

فى قوله تعالى : «وَأَسْرُوا النَّجْوَى»^(٥)؛ فالنجوى ما كان بين ثلاثة فما زاد، و السرّ ما كان بين اثنين.

و قيل: النجوى كلّ حديث سرّا كان أو علانيه.

(النجوى اسم من التناجى لا تكون إلا خُفيه، و السرّ مبالغه فى إخفائها).^(٦)

[٢٤٢] الفرق بين الظلم و الهضم

ص: ١١٨

١- سورة غافر ٤٠ : ٧٥ .

٢- من مش و (مر).

٣- هذا الفرق فى م فقط.

٤- هذا الفرق فى م فقط.

٥- سورة طه ٢٠ : ٦٢، و الأنبياء (٢١) : ٣

٦- من مش و (مر).

فى قوله تعالى: «فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا»، (١) فالظلم أنه [قد يحرم غيره (٢)]، و الهضم

أن ينقص من [ثوابه]. (٣)

(و إنَّ الظلم يزداد عليه فى سيئاته، و الهضم أن ينقص من حسناته). (٤)

[٢٤٣] الفرق بين البصر و البصيره (٥)

فالبصر فى العين، و البصيره فى القلب، و ضدّها العمى و العمه.

[٢٤٤] الفرق بين السخرية و الهزاء (٦)

فى قوله تعالى: «سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ»، (٧) فالاستهزاء إيهام التفخيم، أى التعظيم فى معنى التحقير. (٨)

[٢٤٥] الفرق بين النعم الظاهره و الباطنه (٩)

فى قوله تعالى: «و أَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً» (١٠) أن الظاهره ما لا يمكنكم

ص: ١١٩

١- جاء فى تفسير الكشاف ذيل قوله تعالى فى سوره طه ١١٢: ٢٠: «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا» الظلم أن يأخذ من صاحبه فوق حقه. و الهضم أن يكسر من حق أخيه فلا يوفيه له. و ذكر فى مجمع البحرين أن الهضم: النقص. و الكسر، و رجل هضم، أى مظلوم.

٢- الكلمات مبهمه فى النصّ ولكن من المرجح أنّها وردت كما ذكرناه.

٣- الكلمات مبهمه فى النصّ ولكن من المرجح أنّها وردت كما ذكرناه.

٤- من مش و (مر).

٥- هذا الفرق فى م فقط.

٦- هذا الفرق فى م فقط.

٧- سوره الأنعام ٦ : ١٠، و الآيه بتمامها: «وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْتُمْ بِرُسُلِ مَنْ قَبْلِكُمْ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ» و أيضا سوره الأنبياء (٢١) : ٤١.

٨- إنَّ الإنسان يُستهزأ به من غير أن يسبق منه فعل يستهزأ به من أجله. و السخر يدلّ على فعل يسبق من المسخور منه. الفروق اللغويّه ٢١١ .

٩- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

١٠- سوره لقمان ٢٠: ٣١. و الآيه بتمامها: «أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ وَ أَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ».

جده من خلقكم و رزقكم و إحيائكم و خلق الشهوه فيكم، و الباطنه ما لا يعرفها إلا من

أنعم النظر فيها. و قيل: الباطنه مصالح الدين و الدنيا ممّا يعلمه الله، و غاب عن العباد علمه.

و روى عن النبيّ صلى الله عليه و آله قال: «يا ابن عباس، أمّا ما ظهر فالإسلام، و ما سوى الله من خلقك و ما أفاض عليك من الرزق؛ و أمّا ما بطن فستر مساوى عملك و لم يفضحك. يا ابن عباس، إنّ الله تعالى يقول: ثلاثه جعلتهنّ للمؤمن و لم يكن له: صلاه المؤمنين عليه بعد انقطاع عمله، و جعلت له ثلث ماله أكفّر به عنه خطاياها، و الثالثه: سترت مساوى عمله و لم أفضحه بشيء منه، ولو أبديتها عليه لنبذّه أهله و من سواهم».

و قيل: الظاهره: الشرايع، و الباطنه: الشفاعة.

و قيل: الظاهره: نعم الدنيا، و الباطنه: نعم الآخره.

و قيل: الظاهره: نعم الجوارح، و الباطنه: نعم القلب.

و قيل: الظاهره: القرآن، و الباطنه: تأويله.

و قيل: الظاهره: ظهور الإسلام و النصر (١) على الأعداء، و الباطنه: الإمداد بالملائكه.

و قيل: الظاهره: حسن الصوره و امتداد القامه و استواء الأعضاء، و الباطنه: المعرفه.

و قال الباقر عليه السلام: «النعمة الظاهره: النبيّ و ما جاء به من معرفه الله و توحيده، و أمّا الباطنه فولایتنا أهل البيت و عقد مودّتنا».

و لا تنافٍ بين هذه الأقوال؛ فكلّها نعم الله تعالى. و أصول النعم ستّ: الإيجاد و الحياه و القدره و العلم و الشهوه و النفره.

[٢٤٦] الفرق بين الإحباط و التكفير (٢)

ص: ١٢٠

١- في الأصل: الصبر.

٢- جاء هذا الفرق في مش كما يلي: الفرق بين الموازنه و الإحباط و التكفير: أنّ التكفير أن توزن الحسنات في كفه، و السيئات في كفه من الميزان؛ فإن كان الأغلّب الراجح الذى يقع عليه الموافاه من الحسنات، كان من أهل الجنّه. و الإحباط أنّ السيئه تحبط الحسنه، أى تذهبها و تزيلها؛ و الحسنه تحبط السيئه. فالحكم للأخيره الذى يقع عليه الموافاه من الحسنات و السيئات مطلقا. و الموازنه هى الإحباط فى الثواب خاصّه. بمعنى أنّ السيئه تحبط الحسنه، و الحسنه لا تحبط السيئه. و الكلّ عندنا باطل.

فى قوله تعالى : «حَبِطَتْ أَعْمِيَّ الْهُمَّ» (١) و «يُكْفَرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ» (٢) أَنَّ الإِحْبَاطَ عِبَارَةٌ عَنْ زَوَالِ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ بِفِعْلِ السَّيِّئَةِ، وَالتَّكْفِيرَ بِالْعَكْسِ. (٣)

و هذا مذهب أبى هاشم و ابنه أبى علىَّ الجبائين من المعتزله.

و عند الإماميه هذا باطل، و ما ورد من الآيات فى ذلك فمؤول. (٤)

[٢٤٧] الفرق بين ما يدخل فيه خيار الشرط و بين ما لا يدخل من العقود (٥)

أَنَّ خِيَارَ الشَّرْطِ لَا يَدْخُلُ الْوَقْفَ وَ الْإِبْرَاءَ وَ النِّكَاحَ وَ الطَّلَاقَ وَ الْخَلْعَ وَ الْمُبَارَاةَ

ص: ١٢١

١- فى آيات كثيرة.

٢- سورة الفتح ٤٨ : ٥ .

٣- الحبط لغه: فساد يلحق الماشيه فى بطونها لأكل الحباط، و هو ضرب من الكلاء. يقال: حبطت الإبل تحبط حبطا، إذا أصابها ذلك، ثم سُمى الهلاك حبطا. مجمع البيان / البقره ٢: ٢١٧ . و التكفير لغه: أن يخضع الإنسان لغيره، و التكفير فى الصلاه هو الانحناء الكثير حاله القيام قبل الركوع، و أيضاً وضع إحدى اليدين على الأخرى. مجمع البحرين، مادّه: (ك.ف.ر) .

٤- قال الطريحي فى مجمع البحرين، مادّه ح. ب. ط: إن الإحباط و الموازنه باطلان، و ذلك أن الوعيديه - و هم الذين لا يجوزون العفو عن الكبيره - اختلفوا على قولين: ١- قول أبى على: و هو أن الاستحقاق الزائد يسقط الناقص و يبقى بكماله، كما لو كان أحد الاستحقاقين خمسه و الآخر عشره، فإن الخمسه تسقط و تبقى العشره، و يسمى الإحباط. ٢- قول أبى هاشم و ابنه: و هو أن يسقط من الزائد ما قابل الناقص و يبقى الباقي؛ ففى المثال المذكور يسقط خمسه و يبقى خمسه و يسمى بالموازنه. و قد أبطلهما المحققون من المتكلمين بأن ذلك موقوف على بيان وجود الإضافات فى الخارج كالأخوه و البنوه و عدمها. فقال المتكلمون بالعدم؛ لأ- نّها لو كانت موجوده فى الخارج - مع أنّها عرض مفتقر إلى محلّ - يكون لها إضافه إلى ذلك المحلّ. فنقول فيها كما قلنا فى الأوّل، و يلزم التسلسل و هو باطل. و يلزم منه بطلانها فى الخارج؛ لأنّ ما بنى على الباطل باطل. و قول الحكماء بوجودها لا يلزم الوجود الخارجى، بل الذهنى. و القول بالتكفير من باب العفو و التفضّل لم يكن بعيدا، و ظواهر الأدلّه تؤيده.

٥- هذا الفرق فى م فقط.

والتدبير على الأصح فيه. و باقى العقود يدخل فيه خيار الشرط، إلا البيع الذى يتعقبه العتق، كسواء القريب و شراء العبد نفسه من مولاه إن قلنا به؛ فإنه لا يثبت خيار الشرط فيه.

[٢٤٨] الفرق بين ما يكون على الفور من أنواع الخيار و ما يكون على التراخى (١)

فالأول خيار الغبن، و خيار الرؤية على الأصح فيهما، و خيار التصريه، و خيار الأمه فى فسخ نكاح زوجها إذا أعتقت، لقوله عليه السلام: «ملك بضعك فاختارى»، و خيار المشتري إذا اشترى مملوكا مزوجا، على ما يصح اشتراط رفع الخيار فيه و عدمه؛ فالأول خيار الرؤية و خيار الغبن، إن شرط رفعهما، فالظاهر بطلان العقد لمنافاه الشرط مقتضى العقد.

والثانى خيار التأخير و باقى أقسام الخيار.

[٢٤٩] الفرق بين الخلو و الفراغ (٢)

فى قوله تعالى: «تلك أمه قد حلت» (٣) الخ، أن الخلو إذا لم يكن مع الشىء غيره، و قد يفرغ من الشىء و هو معه. يقال: «فرغ من البناء» و هو معه؛ فإذا قيل: خلا منه، فليس معه.

[٢٥٠] الفرق بين التفريق و الفرق (٤)

أن التفريق جعل الشىء مفارقا لغيره.

و الفرق نقيض الجمع، و الجمع جعل الشىء مع غيره، و الفرق جعل الشىء لا مع غيره.

و الفرق بالحجه هو البيان الذى يشهد أن الحكم لأحد الشئين دون الآخر.

[٢٥١] الفرق بين الذكر و الخاطر (٥)

ص: ١٢٢

١- هذا الفرق فى م فقط.

٢- هذا الفرق فى م فقط.

٣- سورة البقره ٢ : ١٣٤ و ١٤١، و الآيه بتمامها: «تلك أمه قد حلت لها ما كسبت و لكم ما كسبتم و لا تسئلون عما كانوا يعملون».

٤- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

٥- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

أنَّ الخاطر يكون بالقلب، و الذكر قد يكون بالقول أيضاً.

[٢٥٢] الفرق بين الاضطرار و الإلجاء(١)

أنَّ الإلجاء قد تتوفّر معه الدواعى إلى الفعل من جهة الضرّ أو النفع، و ليس كذلك الاضطرار.

[٢٥٣] الفرق بين اليقين و العلم(٢)

فى قوله تعالى: «لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ»؛(٣) أنَّ كلَّ يقين علم، و ليس كلَّ علم يقيناً.(٤)

[٢٥٤] الفرق بين القيميّ و المثليّ(٥)

أنَّ المثليّ ما تتساوى أجزاؤه، كالحبوب و الأدهان. و القيميّ ما لا يكون كذلك، كالخشب و العبيد.

[٢٥٥] الفرق بين التلاوه و القراءه(٦)

أنَّ أصل القراءه جمع الحروف، و أصل التلاوه إتباع الحروف.(٧)

والتمنى مثل التلاوه، كما قال الشاعر:

تمنى كتابَ الله أوّلَ ليله

و آخره لاقى الحمام المُقدّرا(٨)

ص: ١٢٣

-
- ١- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).
 - ٢- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).
 - ٣- سوره التكاثر ١٠٢: ٥ .
 - ٤- إنّ العلم هو اعتقاد الشىء على ما هو به على سبيل الثقه، و اليقين هو سكون النفس و ثلج الصدر بما علم. الفروق اللغويه ٦٣ .
 - ٥- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).
 - ٦- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر)، بل كثر بهذا المضمون فى موضع آخر من (م) و استغنيت عنه حذر التكرار.
 - ٧- قال أبو هلال فى فروقه: إنّ التلاوه لا تكون إلاّ لكلمتين فصاعداً، و القراءه قد تكون لكلمه واحده.
 - ٨- فى الأصل: المقادر، و الظاهر ما أثبتناه.

أَنَّ التَّقْوَى مَجَانِبُهُ الْكِبَائِرُ وَ عَدَمُ الْإِصْرَارِ عَلَى الصَّغَائِرِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ»؛ (٣)
فَالْكِبَائِرُ كُلَّمَا تَوَعَّدَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِالنَّارِ. وَ الْمَرْوَةُ (٤) هِيَ

مَجَانِبُهُ مَا يُؤْذِنُ بِخِسَّتِهِ النَّفْسَ، كَسُرْقِهِ لِقَمِهِ وَ الْأَكْلِ فِي السُّوقِ وَ الْبَوْلِ فِي الطَّرِيقِ وَ فَعَلَ مَا يَسْخَرُ مِنْهُ النَّاسُ كَلِبْسِ الْفَقِيرِ لِبَاسِ
الْجَنْدِيِّ.

ص: ١٢٤

١- هذا الفرق في م فقط.

٢- في النص: المروءه.

٣- سورة النجم: ٥٣ : ٣٢ .

٤- في النص: المروءه.

فالكبيره قيل: هي ما توعد الله عليها بالنار بعينها في القرآن والأثر. المؤكد منها سبع، قال النبي صلى الله عليه وآله: اتقوا السبع الموبقات.

فقيل: وما هن؟

فقال: الشرك بالله، قال تعالى: «مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ

مَأْوِيَهُ النَّارُ» (٢)، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، قال تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَنَجَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ» (٣)، والزنى، قال تعالى: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤) وقذف المحصنات المؤمنات، قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَزْمِيُونَ الْمُحْصِنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» (٥)، والفرار من الزحف، قال تعالى: «وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوِيَهُ جَهَنَّمُ وَ بُسِّ الْمَصِيرُ» (٦)، و أكل مال اليتيم ظلما، قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصِيلُونَ سَـجِيرًا» (٧)، و عقوق الوالدين، قال تعالى: «وَ بَرَّآ بِوَالِدَيْهِ وَ لَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا» (٨) و قال النبي صلى الله عليه وآله: عاقُّ والسديه لا يشم رائحه الجنه، و إن ريحها ليوجد من خمس مئه عام.

و قال ابن عباس: الكبائر من سبع إلى سبعين. وقيل: كل جريمه (٩) وقيل: الكبيره

ص: ١٢٥

- ١- أى: المعاصي الكبيره والصغيره. - هذا الفرق فى م فقط.
- ٢- سوره المائده ٥ : ٧٢ .
- ٣- سوره النساء ٤ : ٩٣ .
- ٤- سوره الفرقان ٢٥ : ٦٨ و ٦٩ .
- ٥- سوره النور ٢٤ : ٢٣ .
- ٦- سوره الأنفال ٨ : ١٦ .
- ٧- سوره النساء ٤ : ١٠ .
- ٨- سوره مريم ١٩ : ١٤ .
- ٩- بعدها بياض غير مقروء.

ما يوجب الحدَّ عليها. و الحقَّ الأوَّل؛ لقول عليّ عليه السلام: «من كبير أعدِّ له نيرانه، و صغير أرصد له غفرانه».

والصغائر ما سوى ذلك، و إنّما سمّيت صغائر بالنسبه إلى ما فوقها، فالقُبلة و اللمس و النظر بشهوه صغائر بالنسبه إلى الزنى.

[٢٥٨] الفرق بين الورع و التقى

فالتقى مجانبه المحرّمات؛ والورع مجانبه الشبهات. (و كلّ ورع تقى و لا ينعكس). (١)

[٢٥٩] الفرق بين الوعد و الوعيد

فالأوّل بالثواب، و الثانى بالعقاب.

(فالوعد هو الخبر المتضمّن للنفع من المخبر، و الوعيد هو الخبر المتضمّن للضرر من المخبر). (٢)

و كان شيخنا أبو جعفر (٣) من الوعيديّه أوّل أمره، ثمّ رجع عنه.

[٢٦٠] الفرق بين المتحرّف و المتحيز (٤)

فى قوله تعالى: «إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ» (٥)، فالمتحرّف طالب التمكن (٦) لقتال، كتسويه لأمه (٧) حربيه و استدبار الشمس و الريح.

ص: ١٢٦

١- من مش و (مر).

٢- من مش و (مر).

٣- هو الشيخ أبو جعفر محمّد بن حسن بن عليّ الطوسى.

٤- هذا الفرق فى م فقط.

٥- سورة الأنفال ٨ : ١٦، و الآيه بتمامها: «و مَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَصَدَّ بَاءَ بَعْضِ مِنَ اللَّهِ وَ مَاؤِيَهُ جَهَنَّمَ وَ بئس المصير».

٦- في الأصل: الطالب للأمكن.

٧- اللّأمه: ج لأم و لؤم: الدرع، سمّيت «لأمه» لإحكامها و جوده حلّقها.

و المتحيز الذي يطلب فئه قلبه صالحه للاستجاره.(١)

[٢٦١] الفرق بين الكريم و الجواد(٢)

فالكريم الذي يعطى مع السؤال، و الجواد الذي يعطى من غير السؤال.

و قيل: إنَّ الكريم الذي يعطى قدر السؤال، و الجواد يعطى فوق ما يُسأل.

(و قيل: هما مترادفان).(٣)

[٢٦٢] الفرق بين يأجوج و مأجوج(٤)

روى حذيفه بن اليمان قال: «سألت رسول الله صلى الله عليه و آله عنهما، فقال: يأجوج أمّة و مأجوج أمّة، كلّ أمّة أربع مئة أمّة.

لا يموت الرجل منهم، حتّى يلد ألف ذكر من صُلبه، كلّ قد حمل السلاح.

قلتُ: يا رسول الله، صِفْهُم لنا.

فقال صلى الله عليه و آله: هم على ثلاثة أصناف: صنف منهم أمثال الأرز.

قلتُ: و ما الأرز؟ فقال: شجر بالشام طوال.

و صنف منهم طولهم و عرضهم سواء، و هؤلاء لا يقوم لهم جبل و لا حديد.

و صنف منهم يفترش إحدى أذنيه و يلتحف بالأخرى، لا يمرّون بفيل و لا وحش و لا خنزير إلاّ أكلوه؛ و لا يموت لهم ميت إلاّ

أكلوه؛ و خروجهم من أشراط الساعة مقدّمهم

بالشام و آخرهم بخراسان؛ يشربون أنهار المشرق و بحيره طبريّه، و يحرس أهل الدنيا منهم... (٥) له الخضر و اليسع (ص).

ص: ١٢٧

١- فيالأصل: للاستيجار.

٢- ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضا من م و استغنيت عنه مجتنباً التكرار. حيث ورد هناك: أنّ الكريم الذي يعطى مع

السؤال، و الجواد يعطى بعد السؤال. و قيل: هما مترادفان.

٣- ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضا من م و استغنيت عنه مجتنباً التكرار. حيث ورد هناك: أنّ الكريم الذي يعطى مع

السؤال، و الجواد يعطى بعد السؤال. و قيل: هما مترادفان.

٤- قال تبارك و تعالى: «قَالُوا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ و مَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا

وَيَبْنَهُمْ سَدًّا» سورة الكهف ١٨: ٩٤ .

٥- الكلمه مبهمه فى النص، وهى كلمه تشبه «عمل».

و ارتفاع السدّ مئتا ذراع و عرضه خمسون ذراعا، و كلّ ليله يلحسون السدّ، حتّى

يبصرون شعاع الشمس، و يقولون: نخرج غدا و لا يستثنون، فيصبحون و هو مستوٍ كما كان «فإذا جاء وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ» (١) كما قال سبحانه، فإذا خرجوا... (٢) البأس عنهم، و يرمون سهامهم إلى السماء، فترجع إليهم مغموسه بالدم، فيقولون: ملكنا الأرض و السماء. فيصيح صائح من السماء فيموتون بأجمعهم.

قال النبيّ صلى الله عليه و آله: فو الذي بعث محمّدا بالحقّ، إنّ دوابّ الأرض لتسمن و تكبر من لحومهم.

قيل: إنّ هذا السدّ وراء بحر الروم بين جبلين يلي مؤخرهما البحر المحيط. (٣)

[٢٦٣] الفرق بين الكهف و الرّقيم (٤)

أنّ الكهف كهف الجبل الذي أوى إليه القوم الذين قصّ الله أخبارهم؛ و الرقيم اسم الوادى الذي كان فيها الكهف. و الكهف غار فى الجبل، و الرقيم الجبل نفسه.

و قيل: الرقيم القرية التى خرج منها أصحاب الكهف.

و قيل: هو لوح من حجاره كتبوا فيه قصّه أصحاب الكهف، ثم وضعوه على باب الكهف.

و قيل للرقيم كتاب، و لذلك الكتاب خبر يخبر الله تعالى عمّا فيه.

و قيل: إنّ أصحاب الرقيم [هم] النفر الثلاثة الذين دخلوا فى غار فانسدّ عليهم، فقالوا:

ص: ١٢٨

١- سورة الكهف ١٨ : ٩٨، و الآية بتمامها: «قالَ هذا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ و كانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا».

٢- الكلمة مطموسه، و هى كلمة تشبه «بحصن».

٣- جاء فى مش و (مر). فإنّ الأوّل الرجل منهم طول ذراع و لحيته ذراع، و أذنيهم (!) كبار يفرش واحده و يتغطّى بالأخرى. و

مأجوج فإنّ الرجل منهم طوله أربعون ذراعا فى عرض عشر أذرع، سود العين، و كلّهم من أولاد يافث بن نوح عليه السلام.

٤- هذا الفرق فى م فقط. قال تبارك و تعالى: «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ أَصِيحِبَ الكَهْفِ وَ الرّقيمِ كَأَنّوا مِنْ آياتِنَا عَجَبًا» سورة الكهف

(١٨): ٩ .

لِيَدْعُ اللَّهَ تَعَالَى كُلُّ وَاحِدٍ مِّنَّا بِعَمَلِهِ حَتَّى يَفْرَجَ اللَّهُ تَعَالَى عَنَّا، ففعلوا فنَجَّاهم اللهُ تَعَالَى.

و [أما] أسماؤهم (١) فروى أنّ يهوديًا سأل أمير المؤمنين عليه السلام عن أسمائهم، فقال:

تمليخا و مكسلمينا و كسنووظ و نواسرنوس و جونس و أدريقطونس و كساقيطونس و كليهم ثامنهم قطمير، و اسم ملكهم دقيانوس، و اسم بلدهم أفسوس، و اسم الجبل الذي فيه كهفهم [ناجلوس] (٢). روى ذلك الصدوق في كتاب الخصال.

و أما أهل الرقيم، فروى أنّ ثلاثة دخلوا غارا، فتدحرجت صخره، فسدت الغار عليهم فأيسوا من الحياه. فألهم الله بعضهم بأن قال: تعالوا نقسم على الله، لعلّ أحدنا عمل صالحا في عمره.

فتقدّم واحد، و قال: «اللّهم إنك تعلم أنّ امرأه ذات حسب و جمال راودتها مرارا فتأبى

عليّ، فظفرت بها يوما، فلما كشفت عنها ما حرّمت عليّ ذكرتك و تركتها لأجلك، ففرّج

عنا»، فترحزت الصخره عن الثلث.

ثمّ تقدّم الثانی، و قال: «اللّهم إنك تعلم أنّ أبى طلب منى شيئا فجئت إليه به و هو نائم فكرهت أن أوقظه، فبقيت واقفا حتّى انتبه، فإن كنت قد فعلت ذلك طلبا لرضاك، ففرّج عنا»، فترحزت الصخره عن الغار ثلثا آخر.

ثمّ تقدّم الثالث، و قال: «اللّهم إنّه كان لى أجراء يعملون كل واحد بأجر معلوم، فجاءنى

رجل بعد أن مضى شطر من النهار، فقال: ما أرضى إلا بمثل أجر أحدهم، فلما انقضى النهار

دفعت إليهم أجرهم، و نقصت من أجره شيئا، فغضب و راح عنى مدّة. فندمت على ذلك، فنميت له أجرته حتّى صار مال كريم. فجاءنى بعد سنين و هو شيخ كبير، فقال أعطنى أجرتى التى غصبت منها. فدفعت إليه ذلك المال، فقال: أتسخر منى؟ فقلت: واللّه هذا نماء

ص: ١٢٩

١- أى أسماء أصحاب الكهف.

٢- الكلمه مبهمه فى النصّ و لكنّها وردت فى كتاب فضائل الخمسه من الصحاح السنّه للفيروز آبادى ٢: ٢٩٣ بنقله عن كتاب قصص الأنبياء للثعلبى، فى جواب الإمام على عليه السلام لليهودى عندما سأله عن أصحاب الكهف: «... قال أمير المؤمنين عليه السلام: يا أخا اليهود، اسم الجبل ناجلوس و اسم الكهف الوصيد...». و جاء فى تفسير الخطيب: «بنجلوسوس» و فى حياه الحيوان: «منجلوس».

أجرتك، فأخذها فشكر الله. فإن كنت تعلم أنى ما فعلت هذا إلا لوجهك، ففرج عنا».

فزالت الصخره بإذن الله.

[٢٦٤] الفرق بين التحسس بالحاء المهمله، و التحسس بالجيم

فالأول بالخير، و الثاني بالشر، قال تعالى : «فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ» (١)، و «لا

تَجَسَّسُوا» (٢)

[٢٦٥] الفرق بين الغفله و الغمره

قال تعالى : «إِقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَ هُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ» (٣)، «الَّذِينَ هُمْ فِي غَمْرِهِ سَاهُونَ» (٤).

ف قيل: هما بمعنى واحد.

و قيل: إن مراتب الجهل ثلاث: السهو، ثم الغفله، ثم الغمره؛ فالغمره أعلى مراتب الجهل، (و المبالغه فى الجهل و السهو). (٥)

[٢٦٦] الفرق بين الروايه الصحيحه و الحسنه (٦)

فالأولى ما رواه العدل الإمامي، متصله إلى الإمام، و هى المتصله المعنونه. و الحسنهما

ص: ١٣٠

١- سوره يوسف ١٢ : ٨٧، و الآيه بتمامها: «يَا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَ أَخِيهِ وَ لَا تَأَيَّسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأَيَّسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ».

٢- سوره الحجرات ٤٩ : ١٢ .

٣- سوره الأنبياء ٢١ : ١ .

٤- سوره الذاريات ٥١ : ١١ .

٥- العبارة من مش و (مر). و جاء أيضا فيهما: و قيل: الغفله الغمر بالشىء، و الغمره الشك فى الجهل و السهو.

٦- جاء هذا الفرق فى م فقط. و ورد هذا الفرق فى مكان آخر أيضا من (م) بهذا المضمون. و استغنيت عنه مجتنباً التكرار.

رواها الممدوح من غير نصّ على عدالته.

و المؤثقه روايه من نصّوا على توثيقه مع فساد عقيدته، و يسمّى القويّ [أيضا].

و قد يراد بالقويّ ما رواه الإمامي غير المذموم و الممدوح، و يقابله الضعيف.

[٢٦٧] الفرق بين الروايه المرسله و المقطوعه (١)

أنّ المرسله ما رواه عن المعصوم من لم يدركه بغير واسطه أو واسطه نسيها أو تركها. و يسمّى منقطعاً و مقطوعاً بإسقاط واحد، و معضلاً بإسقاط أكثر.

و رُبّما خصّوا المنقطع بما لا يتّصل سنده إلى المعصوم، كقول الراوي: «سألته عن كذا»،

و لم يبيّن المسؤول. و المقطوعه هي التي لا تسند إلى المعصوم.

[٢٦٨] الفرق بين الغيبه و البهتان

أنّ الغيبه هي ما يقول الإنسان في غيره بما يكرهه و إن كان حقّاً، و البهتان أن يقول فيه بما ليس فيه. قال تعالى: «هذا بُهتانٌ عَظِيمٌ * يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» (٢)، و قال تعالى: «وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمُ بَعْضًا» (٣)، و هما من الكبائر إجماعاً. (ففى)

الحديث عن النبي صلى الله عليه و آله: «إذا ذكرت الرجل بما فيه ممّا يكرهه فقد اغتبتّه، و إن ذكرته بما ليس فيه فقد بهتته». و فى خبر آخر: «قولوا فى الفاسق بما فيه ليعرفه الناس». (٤)

[٢٦٩] الفرق بين ما يُقضى من أجزاء الصلاه الواجبه مع النسيان و ما لا يُقضى (٥)

فالأوّل السجده المنسيه و التشهد المنسيّ و الصلاه على النبيّ و آله، فهذه يجب

ص: ١٣١

١- هذا الفرق فى م فقط.

٢- سوره النور ٢٤ : ١٦ ، ١٧ .

٣- سوره الحجرات ٤٩ : ١٢ .

٤- من مش و (مر). كما جاء فيهما أيضا فى موضع آخر: «عن أبى عبد الله عليه السلام: [الغيبه] أن يقول فى أخيه ما ستره الله. و البهتان أن يقول فيه ما ليس فيه».

٥- هذا الفرق فى م فقط.

قضاؤها و سجود السهو لها.

أما المندوب فيها فلا يقضى إلا القنوت ؛ فإنه لو نسيه قبل الركوع قضاؤه بعده بغير نية، فإن لم يذكره قضاؤه بعد الصلاة مستقبلاً للقبلة بنية القضاء، فإن لم يذكره إلا بعد الانصراف

قضاؤه في الطريق مستقبلاً. و باقى الأجزاء غير الأركان لا يجب القضاء، بل يسجد لسهو كل واحد منها.

[٢٧٠] الفرق بين الظلّ و الفىء (١)

أنّ الظلّ ما تنسخه الشمس، و الفىء ما ينسخ الشمس.

و صرّح فى شرح المصاييح أنّ الظلّ يقع على ما قبل الزوال و على ما بعده، و أنّ الفىء

مختصّ بما بعد الزوال (٢)

[٢٧١] الفرق بين الواحد و الأحد

أنّ الواحد يدخل فى الحساب و يُضمّ إليه آخر، (٣) و أما الأحد فهو الذى لا يتجزأ و لا ينقسم فى ذاته و لا فى معنى صفاته. (٤)

و يجوز أن يجعل للواحد ثانياً، و لا يجوز أن يجعل للأحد ثانياً؛ لأنّ الأحد يستوعب جنسه بخلاف الواحد. ألا ترى أنّك لو قلت: «فلان لا يقاومه واحد» جاز أن يقاومه اثنان؟

ولو قلت: «لا (٥) يقاومه أحد» لم يجز أن يقاومه اثنان و لا أكثر، فهو أبلغ؟ فلهذا قال: «قلّ

هو الله أحد»، (٦) و لم يقل: واحد.

ص: ١٣٢

١- قال عزّ و جلّ: «أولم يروا إلى ما خلق الله من شىء يتفياً ظلاله عن اليمين و الشمال سيّجدا لله و هم داخرون» سورة النحل ١٦ : ٤٨ .

٢- هناك أقوال مختلفة، راجع لسان العرب، ماده ف.ى.ء .

٣- فى مش و (مر): الواحد يدخل فى الضرب و العدد، و يمتنع دخول الأحد فى ذلك.

٤- فى مش و (مر): [الأحد] هو المنفرد بالذات، و [الواحد] هو المعنى بالمعنى.

٥- فى الأصل: «لم»، و المناسب ما أثبتناه.

٦- سورة الإخلاص ١١٢ : ١ .

(و أيضا: إنّ الواحد أعمّ موردا، لكونه يُطلق على من يعقل وغيره، و الأحد لا يطلق إلا على من يعقل). (١)

[٢٧٢] الفرق بين الإعلام و الإخبار (٢)

أنّ الإعلام قد يكون بخلق العلم الضرورىّ فى القلب كما خلق الله تعالى من كمال العلم و العقل بالمشاهدات، و قد يكون بنصب الأدلّه على الشىء.

و الإخبار هو إظهار الخبر، علم به أو لم يعلم، و لا يكون مخبرا بما يحدثه من العلم فى القلب كما يكون معلما بذلك.

[٢٧٣] الفرق بين الأيّام المعلومات [فى] قوله تعالى: «وَ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ»، (٣) و الأيّام المعدودات فى قوله تعالى: «وَ اذْكُرُوا اللَّهَ - فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ» (٤)

فالأولى عشر ذى الحجّه. و [الثانيه] أيّام التشريق، و هى الحادى [عشر]، و الثانى عشر و الثالث عشر [من ذى الحجّه]. (٥)

[٢٧٤] الفرق بين أهل الذمّه و المسلم (٦)

ص: ١٣٣

- ١- من مش و (مر).
- ٢- ذكر هذا الفرق فى م فقط.
- ٣- سوره الحجّ ٢٢ : ٢٨، و الآيه بتمامها: «لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَيْمَتِهِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ».
- ٤- سوره البقره ٢ : ٢٠٣، و الآيه بتمامها: «وَ اذْكُرُوا اللَّهَ - فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَ اتَّقُوا اللَّهَ - وَ اعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ».
- ٥- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر)، لكن ورد فى مكان آخر من (م) أيضا بهذا المضمون، و لم أذكره حذر التكرار.
- ٦- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

أَنْ دِيَهَ الْحَرِّ مِنْهُمْ ثَمَانُمُةٌ دِرْهَمٍ، وَ الْحَرِّ مِنْهُمْ أَرْبَعٌ مِثَّةٌ دِرْهَمٍ، وَ الْعَبْدُ مِنْهُمْ قِيَمَتُهُ مَا لَمْ يَبْلُغْ دِيَهَ الْحَرِّ مِنْهُمْ فَتَرَدَّ إِلَيْهَا.

وَ أَنَّ الْمُسْلِمَ لَوْ قَتَلَ مِنْهُمْ حَرًّا لَمْ يُقْتَلْ بِهِ، بَلْ تَجِبُ الدِّيَةُ. فَإِنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ لَوْ قَتَلَ

مُسْلِمًا دَفَعَ مِنْ مَالِهِ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَيِّتِ، وَ إِنْ شَاؤُوا قَتَلُوهُ وَ إِنْ شَاؤُوا اسْتَرْقَوْهُ. وَ هَلْ يَدْفَعُ

أَوْلَادَهُ الصِّغَارَ لِيَسْتَرْقَوْا أَوْ لَا؟ فِيهِ خِلَافٌ.

وَ أَنَّهَمْ لَا يَرِثُونَ(١) وَ نَحْنُ نَرِثُهُمْ حَتَّى لَوْ كَانَ الْوَارِثُ مُسْلِمًا بَعِيدًا، فَإِنَّهُ يَرِثُ دُونَ الْقَرِيبِ. وَ أَنَّهَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَزَوَّجُوا(٢) مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَ نَحْنُ نَتَزَوَّجُ مِنْهُمْ ابْتِدَاءً مَعَ الضَّرُورَةِ، فَيَقْدَمُ الْمَلِكُ أَوَّلًا، ثُمَّ الْمَتْعَةُ ثُمَّ الدَّوَامُ، وَ اسْتِدَامَتُهُ مَعَ الْإِخْتِيَارِ. وَ أَنَّهَمْ لَوْ تَحَاكَمُوا إِلَيْنَا، فَالْحَاكِمُ مُخَيَّرٌ بَيْنَ رَدِّهِمْ إِلَى مِلَّتِهِمْ وَ بَيْنَ الْحُكْمِ بَيْنَهُمْ بِمَقْتَضَى شَرْعِنَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ»(٣) الْآيَةَ.

وَ أَنَّهَ يَجُوزُ لَهُمْ رَمُّ بَيْعِهِمْ وَ كَنَائِسِهِمُ الْعَادِيَةَ(٤) قَبْلَ الْفَتْحِ. وَ لَا يَجُوزُ لَهُمْ اسْتِحْدَاثُ بَيْعِهِ وَ لَا كُنَيْسَهُ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ. وَ لَا يُعْلَى أَحَدُهُمْ بِنَاءِ عَالِيِ الْمُسْلِمِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْإِسْلَامُ يَعْلُو وَ لَا يُعْلَى عَلَيْهِ»، وَ يَبْقَى مَا ابْتَاعَهُ مِنْ مُسْلِمٍ عَلَى حَالِهِ. وَ أَنَّهَ لَوْ اشْتَرَى أَحَدٌ مِنْهُمْ مَنَّا أَرْضًا لِلزَّرْعِ أَخَذَ مِنْهُ الْخُمْسَ، وَ يَتَوَلَّى الْإِخْرَاجَ الْإِمَامُ لِعَدَمِ صِحَّةِ الْقَرْبَةِ مِنْهُ وَ لَا عَنْهُ.

وَ يَجِبُ عَلَى الْإِمَامِ الذَّبُّ عَنْهُمْ لَوْ دَهَمَهُمْ عَدُوٌّ. وَ أَنَّهَمْ لَوْ خَرَقُوا الذِّمَّةَ صَارُوا حَرَبِيِّينَ.

وَ شُرُوطُ الذِّمَّةِ: قَبُولُ أَداءِ الْجِزْيَةِ، قَالَ تَعَالَى: «حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَ هُمْ صَاغِرُونَ»،(٥) وَ أَنْ لَا يُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ كَالزُّنَى بِنِسَائِهِمْ وَ اللَّوَاظِ بِصَبْيَانِهِمْ، وَ أَلَّا يَتَظَاهَرُوا

ص: ١٣٤

١- فِي الْأَصْلِ: لَا يَرِثُونَ.

٢- فِي الْأَصْلِ: يَتَزَوَّجُونَ.

٣- سُورَةُ الْمَائِدَةِ ٥ : ٤٢، وَ الْآيَةُ بِتَمَامِهَا: «سَيَمَّاغُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ إِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَ إِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ».

٤- أَيْ: الْقَدِيمَةَ، وَ هِيَ فِي الْأَصْلِ نَسَبُهُ إِلَى قَبِيلِهِ عَادِ الْبَائِدَةِ.

٥- سُورَةُ التَّوْبَةِ ٩ : ٢٩، وَ الْآيَةُ بِتَمَامِهَا: «قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ لَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَ لَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَ هُمْ صَاغِرُونَ».

بالمناكير كشرب الخمر و نكاح المحارم، و أن يجرى عليهم أحكام المسلمين. و يجوز أخذ الجزية من أثمان المحرّمات و لو حواله؛ و يستحقّها المجاهدون من المسلمين، و فى

الغيبه يستحقّها من قام مقام المجاهدين فى الذّبّ عن المسلمين.

و أهل الذّمّه: اليهود و النصارى و المجوس.

[٢٧٥] الفرق بين [الغَمِين (١)] فى قوله تعالى: «عَمَّا بَغَمٌ» (٢)

الأوّل بالقتل و الجرح يوم أُحد، و الثانى الإرجاف بقتل محمد صلى الله عليه و آله (٣)

[٢٧٦] الفرق بين الروايه المهجوره و الروايه الشاذّه

أنّ المهجوره هى التى نُقلت فى كتب الأحاديث، و لم تنقل فى كتب الفقه. و الشاذّه هى التى تُركت منهما.

[٢٧٧] الفرق بين السُّنّه و النوم (٤)

ص: ١٣٥

١- هذا الفرق ذكر فى هامش م فقط.

٢- آل عمران ٣: ١٥٣، و الآيه بتمامها: «إِذْ تُصْعِدُونَ وَ لَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِى أُخْرِيكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمِّ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَ لَا مَا أَصَابَكُمْ وَ اللَّهُ مَخْبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ».

٣- وردت فى تفسير هذه الآيه الشريفه أقوال أخرى ذكرها الطبرسى منها: ١- أنّ معناه جعل مكان ما ترجونه من الثواب أن غمّكم بالهزيمة و ظفر المشركين بكم بغمّكم رسول الله إذ عصيتموه وضيعتم أمره. فالغمّ الأوّل لهم و الثانى للنبي صلى الله عليه و آله. ٢- أنّ معناه غمّيا على غمّ أو (غمّيا مع غمّ) أو (غمّيا بعد غمّ) ... و أراد به كثره الغمّ. ٣- أثابكم غمّا يوم أحد بغمّ لحق المشركين يوم بدر. ٤- أنّ المراد غمّ المشركين بما ظهر من قوه المسلمين على طلبهم و خروجهم إلى حمراء الأسد، فجعل هذا الغمّ عوضا عن غمّ المسلمين بما نيل منهم.

٤- - جاء فى سورة البقره ٢: ٢٥٥: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَ لَا نَوْمٌ ...». و قد ذكر هذا الفرق فى (م) فقط.

فالسَّنه في الرأس، والنوم في القلب.

وقيل: السنه السهو والغفله، و كان النبي صلى الله عليه وآله تنام عينه ولا ينام قلبه.

[٢٧٨] الفرق بين الجبّ و الطاغوت (١)

فالجبّ الساحر بلغه الحبشه، و الطاغوت الشيطان.

وقيل: الكاهن. وقيل: الجبّ إبليس، و الطاغوت جنوده. وقيل: هما كلّ ما عُبد من دون الله، أو صورته أو شيطان. (٢)

[٢٧٩] الفرق بين بدلنا و أبدلنا في قوله تعالى: «كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا» (٣)

قيل: على هذا إنّ الجلد المجدّد لم يذنب، فكيف يُعذّب عمّا (٤) لا يستحقّ؟

قلنا: المعدّب الحيّ، و لا اعتبار بالأطراف و الجلود.

وقيل: إنّ التبديل إنّما هو للسرّاييل المذكوره في «سَرَّايِلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ» (٥)، و سمّيت جلودا على المجاوره للزومها للجلود.

وقيل: التبديل هنا في الصفه، (بأن يُردّ إلى الحاله التي كان عليها). (٦) و الإبدال في الذات.

ص: ١٣٦

١- قال تبارك و تعالى: «أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا». سورة النساء ٤ : ٥١

٢- في مش و (مر) أيضا: الجبّ الأصنام، و الطاغوت تراجمه الأصنام (!).

٣- سورة النساء ٤ : ٥٦، و الآيه بتمامها: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ - كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا».

٤- في الأصل: عن.

٥- سورة إبراهيم ١٤ : ٥٠، و الآيه بتمامها: «سَرَّايِلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ وَ تَعَشَى وَ جُوهَهُمُ النَّارُ».

٦- العبارة من مش و (مر).

[٢٨٠] الفرق بين الكِفْل والنصيب (١)

فى قوله تعالى : «مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً» (٢)، الآيه. قيل: الشفاعة الحسنه الصلح بين اثنين، «يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ» (٣) أُجر منها.

و الشفاعة السيئه المشى بالنميمه، «يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ» (٤) أى إثم منها.

و قال عليه السلام: «إشفعوا تؤجروا» و قالت عليها السلام: «من حالت شفاعته دون حدّ من حدود الله (فقد ضادّ الله فى ملكه)» (٥)،
و من أعان على خصومه بغير علم كان فى سخط الله حتّى

ينزع، أى يُقلع عن ذلك الذنب بالتوبه.

[٢٨١] الفرق بين الحسيب و المُقِيت (٦)

- مع اشتراكهما فى معنى الحفظ - قيل: الحسيب المكافئ. و قيل: المقيت المقتدر، و قيل: الشهيد، و قيل: الحسيب. و هما من أسماء الله الحُسنى.

[٢٨٢] الفرق بين البَحِيره و السائِبِه (٧)

فى قوله تعالى : «مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَ لَا سَائِبَةٍ» (٨) مع اشتراكهما فى الافتراء على الله؛ فالبَحِيره هى الناقه التى تلد خمسَه بطون، فإذا وجد ذلك منها بحروا
أذنها، أى شقّوها، و البحر الشقّ.

و السائِبِه التى تلد عشره بطون كلّها إناث، فَيُسَيَّبُونَهَا أى يتركونها إكراما لها لا تُرَكَّب

ص: ١٣٧

- ١- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).
- ٢- سورة النساء ٤ : ٨٥، و الآيه بتمامها: «مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَ كَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتِيتًا».
- ٣- سورة النساء ٤ : ٨٥.
- ٤- سورة النساء ٤ : ٨٥.
- ٥- فى الأصل: «فقد صار ذلك فى هلكه، و التصويب من مجمع البيان ذيل الآيه الشريفه.
- ٦- هذا الفرق فى م فقط.
- ٧- هذا الفرق فى م فقط.
- ٨- سورة المائده ٥ : ١٠٣، و الآيه بتمامها: «مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَ لَا سَائِبَةٍ وَ لَا وَصِيْلَةٍ وَ لَا حَامٍ وَ لَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ

عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ.»

و لا يُؤخذ وَبَرها و لا تُحلب إلا لضيف. (١)

[٢٨٣] الفرق بين الوصيله و الحام (٢)

أنَّ الوصيله هى الناقه أو الشاه تلد عشره بطون، فى كلِّ بطن ذكر أو أنثى؛ و إذا كان منها ذلك قالوا: وصلت أولادها.

و قيل: هى الشاه تلد خمسه بطون، فى كلِّ بطن عناقان، فإذا ولدت بطنا سادسا ذكرا،

قالوا: وصلت أخاها، فما تلد بعد ذلك يكون حلالاً للذكور و حراما على الإناث.

و الحام هو الفحل ينتج من ظهره عشره بطون فيسيب و يقال: حمى ظهره، فلا يركب. (٣)

[٢٨٤] الفرق بين الأنصاب و الأزلام (٤)

أنَّ الأنصاب ما ذُبِح للأصنام. و روى عن الباقر و الصادق عليهما السلام أنَّ الأنصاب هى أن تُذبح على اسم الأوثان تقرباً لها، و كانوا يلطّخون أصنامهم. فكانت الأصنام أحجارا

منصوبه حول الكعبه، و كانت ثلاث مئه و ستين صنما، و هو ما أهّل به لغير الله، و الإهلال هو رفع الصوت.

و الأزلام هى القداح. (٥) كانت قريش قبل الإسلام يعمدون إلى الجزور، فيجزّونها عشره أجزاء و يجتمعون عليها، فيخرجون السهام و يدفعونها إلى رجل. و السهام عشره:

ص: ١٣٨

١- ذكرت أقوال متعدده فى هذا المجال أوردتها الطبرسى فى تفسيره.

٢- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

٣- راجع مجمع البيان. المائده ٥ : ١٠٣ .

٤- قال تبارك و تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » المائده ٥ : ٩٠ .

٥- الأنصاب: الأصنام، واحدها نصب. و سمى ذلك لأنها كانت تنصب للعباده لها. و الأزلام: جمع زلم و زلم، القداح. و هى سهام كانوا يجيلونها للقمار. و قيل: هى الشطرنج.

سبعة لها أنصباء و ثلاثة لا أنصباء لها.

فالتى لها انصباء: الفذ و التوأم و المسبيل و النافس و الحلس و الرقيب و المعلى. فالفذ

له سهم، و التوأم له سهمان، و المسبيل له ثلاثة، و النافس له أربعة، و الحلس له خمسة،

و الرقيب له ستة، و المعلى له سبعة.

و التى لا أنصباء لها السفيخ و المنبخ و الوغد. كانوا يأخذون ثمن الجزور ممن لا أنصباء له، و هو القمار، فحرّمه الله. رواه على بن إبراهيم فى تفسيره.

و كانت قريش تستقسم بالأزلام فى طلب الأرزاق.

و كانوا يتفألون بها فى أسفارهم و ابتداء أمورهم. و هى سهام مكتوب على بعضها: «أمرنى ربّى»، و بعضها: «نهانى ربّى»، و بعضها لم يكتب عليه شىء، فبيّن أنّ العمل بذلك

حرام.

[٢٨٥] الفرق بين القسيسين و الرهبان (١)

أنّ القسيس هو العالم من النصارى؛ و الراهب العابد منهم. (٢)

[٢٨٦] الفرق بين البيعه و الكنيسة (٣)

فالبيعه متعبّد (٤) اليهود؛ و الكنيسة متعبّد النصارى. و قيل بالعكس كمسجد المسلمين. (٥)

ص: ١٣٩

١- لم يذكر هذا الفرق فى مش و (مر).

٢- قال تبارك و تعالى: «لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَ لَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بَأَنَّ مِنْهُمْ قسيسينَ وَ رهبانا وَ أَنَّهُمْ لَا يَشْتَكِرُونَ» سورة المائدة ٥ : ٨٢.

٣- جاء هذا الفرق فى النسختين الأخيرين تحت عنوان: الفرق بين البيع و الكنائس.

٤- فى مش و (مر): ما يتعبد فيه.

٥- فى الأصل: كالمسجد المسلمين.

[٢٨٧] الفرق بين السبب و الموجب (١)

أنَّ السبب هو الأمر الذى يرتب عليه فعل الطهاره فى الجملة، أعمّ من أن تكون واجبه أو مندوبه؛ إذ لا تجب إلا بوجوب شيء من الغايات، إلا غسل الجنابه عند جماعه فإنهم يقولون: إنَّ غسل الجنابه واجب لنفسه.

و عرّف الأصوليون السبب بأنّه هو الوصف الوجودى الذى دلّ الدليل على أنّه معرّف لحكم شرعى، و هو أحد متعلقات خطاب الوضع.

و الموجب لترتب الوجوب عليها مع وجوب الغايه، و تسمى نواقض، باعتبار طروء شيء منها على الطهاره غالبا. و الأول أعمّ مطلقا، و بين الأمرين عموم من وجه.

[٢٨٨] الفرق بين المُستقرّ و المُستودع

فى قوله تعالى: «و يَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَ مُسْتَوْدَعَهَا» (٢)؛ فالمستقرّ الأصلاب، و المستودع

الأرحام. (وقيل: بالعكس. وقيل: مستقرّ فى الرحم، و مستودع فى الأرض). (٣)

فقد روى أنّ لله ثلاثه عساكر: من الأصلاب إلى الأرحام، و من الأرحام إلى الدنيا، و من الدنيا إلى الآخرة، لا يشغله شأن عن شأن.

[٢٨٩] الفرق بين الرحمن و الرحيم (٤)

أنَّ الرحمن اسم خاصّ بصفه عامّه. أمّا الله اسم خاصّ لمساواته له فى اسمه الخاصّ فى قوله تعالى: «قُلِ ادْعُوا اللَّهَ - أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى» (٥)

و لهذا يكفر من يسمّى نفسه الرحمن، كما يكفر من يسمّى نفسه الله. و قولنا: «بصفه

ص: ١٤٠

١- هذا الفرق فى م فقط.

٢- سورة هود ١١ : ٦ ، و الآية بتمامها: «وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَ مُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ».

٣- من مش و (مر).

٤- هذا الفرق فى م فقط.

عامه»، فلأنَّ رحمته التي هي بمنزله نعمه تعمُّ المؤمن و الكافر و الفاجر في الدنيا.

و الرحيم اسم عامّ بصفه خاصّه.

أمّا أنّه اسم عامّ، فلأنّه يجوز إطلاق هذا الاسم على غيره تعالى كما يقال: أبُّ رحيم،

و أخ رحيمٌ.

و أمّا أنّه بصفه خاصّه، فلأنَّ رحمته التي هي بمنزله عفوه و غفرانه تختصّ بالمؤمن في

دار الآخرة، قال تعالى: «وَ كَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا»(١)

روى عن الصادق عليه السلام: إنّ لله مائه رحمه، أدخر تسعا و تسعين رحمه لعباده المؤمنين في الآخرة، و جعل رحمه في الدنيا بها يتعاطفون و يتراحمون، و شاركهم سبحانه فيها، و هي نعمته على عباده و خلقه.(٢)

[٢٩٠] الفرق بين النبي و الإمام(٣)

- مع أنّ كلّ نبيّ إمام ولا ينعكس، و لمشاركتهما في الإخبار عن الله تعالى أنّ النبيّ يوحى إليه، فهو مُتلقٌّ عن الله تعالى بواسطة ملك من الملائكة، و هو جبرئيل عليه السلام.

والإمام مُتلقٌّ عن النبيّ (و لا يوحى إليه)(٤) فهو حافظ للشريعة.

فلا بدّ من عصمتها ليؤمن منهما الزيادة و النقصان، لقوله تعالى: «لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ».(٥)

ص: ١٤١

١- سورة الأحزاب ٣٣: ٤٣، والآيه بتمامها: «هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَ مَلَائِكَتُهُ يُخْرِجُكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَ كَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا».

٢- راجع التفاسير في شرح قوله تعالى: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

٣- نوه بهذا الفرق في مكان آخر من م أيضا، حيث ورد هناك: أنّ النبيّ لا يجوز له التقية، و الإمام يجب عليه التقية. و أنّ النبوه يجوز فيها التعدّد في زمان واحد كموسى و هارون، و الإمامه لا يجوز فيها التعدّد في زمان واحد كالحسن و الحسين. و أنّ النبيّ يدعو إلى نفسه، و الإمام مدلول عليه لقوله عليه السلام: يا عليّ أنت [منّي بمنزله هارون من موسى إلا أنّه لا نبيّ بعدى]. و النبيّ له شريعته و الإمام حافظ لها. فكلّ نبيّ إمام و لا ينعكس.

٤- من مش و (مر).

٥- سورة البقره ٢: ١٢٤، والآيه بتمامها: «وَ إِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَاتَمَمَهَا قَالَ إني جاعلكَ للناسِ إماما قالَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ».

وَأَنَّ النَّبِيَّ لَا تَجُوزُ لَهُ التَّقِيَّةُ، وَالْإِمَامُ تَجِبُ عَلَيْهِ التَّقِيَّةُ. فَقَدْ رَوَى أَنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بِحَضْرَةِ الْمَنْصُورِ الْعَبَّاسِيِّ، وَقَالَ: «التَّقِيَّةُ دِينِي وَدِينُ آبَائِي»، وَقَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ» (١) أَيْ أَعْمَلَكُمْ بِالتَّقِيَّةِ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ لَا دِينَ لَهُ».

وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَجُوزُ تَعَدُّهُمْ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ دُونَ الْإِمَامَةِ، فَلَا يَجُوزُ [وَجُود] إِمَامِينَ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ.

وَأَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خُصَّ بِأَشْيَاءَ لَمْ يَشَارِكْ فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْأَتْمَةِ: فَخُصَّ بِتَجَاوُزِ الْأَرْبَعِ مِنَ النِّسَاءِ بِالْعَقْدِ الدَّائِمِ، وَإِنَّهُ لَا قِسْمَةَ عَلَيْهِ لِنِسَائِهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «تُرْجَى مَنْ تَشَاءُ

مِنْهُمْ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ» (٢) وَأَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ الْعَقْدُ بِلَفْظِ الْهَبَةِ. وَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ السُّوَائِكُ وَالْوَتْرُ وَالْأَضْحِيَّةُ وَقِيَامُ اللَّيْلِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ

الْأَشْيَاءِ الَّتِي خُصَّ بِهَا كِتْحَرِيمُ الشَّعْرِ وَتَجْوِيزُ صُومِ الْوَصَالِ.

[٢٩١] الْفَرْقُ بَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْعَرْشِ (٣)

أَنَّ الْكُرْسِيَّ الْعِلْمَ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ كُرْسِيًّا لِتَرْكُبَ بَعْضٌ عَلَى بَعْضٍ، وَيُقَالُ: الْعُلَمَاءُ كُرَاسِي الْأَرْضِ، كَمَا يُقَالُ: أَوْتَادُ الْأَرْضِ.

وَقِيلَ: الْكُرْسِيُّ الْمَلِكُ وَالسُّلْطَانُ وَالْقُدْرَةُ.

وَقِيلَ: إِنَّ الْكُرْسِيَّ سُرِيرَ دُونَ الْعَرْشِ، رَوَى ذَلِكَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَالْعَرْشُ الْمَلِكُ. قَالَ سُبْحَانَهُ: «تَمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ» (٤)، أَيْ اسْتَقَرَّ مَلِكُهُ وَاسْتَقَامَ.

ص: ١٤٢

١- سورة الحجرات ٤٩ : ١٣، والآية بتمامها: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ».

٢- سورة الأحزاب ٣٣ : ٥١ .

٣- هذا الفرق في م فقط. قال تبارك و تعالی : «وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»، سورة البقرة (٢) : ٢٥٥ ؛ و «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» سورة طه (٢٠) : ٥ .

٤- في آيات كثيرة.

وقيل: استوى، كما قال الشاعر:

استوى بشر على العراق

من غير سيف و دم مُهراقٍ

أمّا قوله تعالى: «وَ كَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» (١) فيه دلالة على أنّ العرش و الماء كانا موجودين قبل خلق السماوات والأرض، و كان العرش و الماء قائمين على غير قرار، لا يمسكهما إلا قدرته سبحانه.

[٢٩٢] الفرق بين «أَمَّنَّا ائْتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ائْتَيْنِ» (٢)

الإماتة الأولى في الدنيا بعد الحياه، و الثانيه في القبر بعد السؤال. و الحياه الأولى في القبر للمساءله، و الثانيه للحشر.

وقيل: إنّ الإماتة الأولى حال كونهم نطفًا، و الثانيه خروجهم من الدنيا. و الحياه الأولى خروجهم إلى الدنيا من بطون أمهاتهم، و الحياه الثانيه خروجهم من القبور إلى

الحشر، و إليه الإشاره بقوله تعالى: «كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَ كُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ». (٣)

[٢٩٣] الفرق بين الهنيء و المرىء

في قوله تعالى: «فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا» (٤)، فالهنيء الطيب المستلذذ (٥) الذي لا ينقصه شيء. و [أما] المرىء فهو المحمود العاقبه، التام الهضم الذي لا يضر ولا يؤذى.

ص: ١٤٣

- ١- سورة هود ١١ : ٧ .
- ٢- جاء هذا الفرق في م فقط. قال تبارك و تعالى: «قَالُوا رَبَّنَا أَمَنَّاتُنَّيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ائْتَيْنِ فَأَعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ» سورة غافر (٤٠) : ١١ .
- ٣- سورة البقره ٢ : ٢٨ .
- ٤- سورة النساء ٤ : ٤، و الآيه بتمامها: «وَ آتَوَا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نِحْلَهُ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا».
- ٥- في النسختين الأخيرين: الطيب الساغ.

[٢٩٤] الفرق بين الرَّهْطِ وَ النَّفْرِ (١)

أنَّ الرَّهْطَ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ مِنَ الرِّجَالِ لَا يَكُونُ فِيهِمْ امْرَأَةٌ، وَ النَّفْرُ مِنْ ثَلَاثَةِ مَا زَادَ إِلَى عَشْرَةٍ.

[٢٩٥] الفرق بين البضع و النيف (٢)

أنَّ الْبُضْعَ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرِينَ، فَيُقَالُ: بَضِعَ عَشْرَةَ، وَلَا يُقَالُ: بَضِعَ عَشْرِينَ. وَ النِّيفُ مَا زَادَ عَلَى الْوَاحِدِ (٣).

[٢٩٦] الفرق بين الطائفه و الأمه و العصبه (٤)

أنَّ الطَّائِفَةَ مِنَ الثَّلَاثَةِ فَمَا زَادَ، وَ قِيلَ: مِنَ الْوَاحِدِ فَمَا زَادَ. وَ الْأُمَّةُ مِنَ الْأَرْبَعِينَ فَمَا زَادَ. وَ الْعُصْبَةُ مَا زَادَ عَلَى الْعَشْرَةِ.

[٢٩٧] الفرق بين الخريف و الحقب (٥)

فَالْأَوَّلُ سَبْعُونَ سَنَةً. وَ الْحَقْبُ ثَمَانُونَ عَامًا، كُلُّ عَامٍ ثَلَاثَ مِئَةٍ وَ سِتُّونَ يَوْمًا، كُلُّ يَوْمٍ أَلْفَ سَنَةٍ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى: «لَا بَشِيرَ فِيهَا أَحْقَابًا» (٦).

ص: ١٤٤

١- هذا الفرق في م فقط. قال تبارك و تعالى: «وَ كَانَ فِي الْمَدِينَةِ تَشْيَعُهُ رَهْطٌ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَ لَا يُصْلِحُونَ» سورة النمل (٢٧): ٤٨، وَ «قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا» سورة الجن (٧٢): ١.

٢- هذا الفرق في م فقط.

٣- النيف - بالتشديد أو تخفيفها - تعنى الزيادة، و هذه الزيادة تكون في قلبه، تتراوح بين حدى العقد من الواحد إلى التسعه. و من هنا كان الأسلوب الفصيح في استعمالها أن تأتي بعد العقود فقط. و البضع - بكسر الباء أو فتحها - تحمل معنى عدد ما بين الثلاثة إلى التسعه. و هى خلاف نيف تكتب قبل العدد، لا بعده.

٤- ليس هذا الفرق في مش و (مر).

٥- ليس هذا الفرق في مش و (مر).

٦- سورة النبأ ٧٨: ٢٣. و ذكر في مجمع البيان في تفسير هذه الآية الشريفه أقوال منها: ١- أن المعنى «أحقابا» لا انقطاع لها، كلما مضى حقب جاء بعده حقب آخر، و الحقب ثمانون سنه من سنى الآخرة. ٢- أن الأحقاب ثلاثه و أربعون حقبا، كل حقب سبعون خريفا، كل خريف سبع مئه سنه، كل سنه ثلاث مئه و ستون يوما، و كل يوم ألف سنه. ٣- ليس للأحقاب عدّه إلاّ الخلود فى النار. ولكن قد ذكروا أن الحقب الواحد سبعون ألف سنه، كل يوم من تلك السنين ألف سنه ممّا نعدّه. ٤- روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله: لا يخرج من النار من دخلها حتى يمكث فيها أحقابا. و الحقب بضع و ستون سنه، و السنه ثلاث مئه و ستون يوما، كل يوم كألف سنه ممّا تعدّون.

[٢٩٨] الفرق بين الدهر و القرن (١)

أَنَّ الدهر هو الزمان؛ و القرن ثمانون سنه، و قيل: ثلاثون سنه.

[٢٩٩] الفرق بين الحين و القديم (٢)

أَنَّ الحين المدّه، و يقال: الوقت، قال تعالى: «تُوتَى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا» (٣) و القديم ما مضى عليه سنّه أشهر. قال تعالى: «كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ» (٤)

[٣٠٠] الفرق بين القوم و الفوج (٥)

القوم الرجال دون النساء، قال تعالى: «لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ... وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ» (٦) قال الشاعر: (٧) «أقومٌ أُلُ حِصْنِ أُمِ نِسَاءٍ!؟». و الفوج: القطيع من الناس. (٨)

ص: ١٤٥

١- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٢- لم يرد هذا الفرق في مش و (مر).

٣- سورة إبراهيم ١٤: ٢٥ .

٤- سورة يس ٣٦ : ٣٩، و الآيه بتمامها: «وَالْقَمَرَ قَدَرْنَا مِنْ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ».

٥- ليس هذا الفرق في مش و (مر).

٦- سورة الحجرات ٤٩ : ١١، و الآيه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمًا مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ...».

٧- هو زهير بن أبي سلمى، و صدر البيت: «و ما أدري و سوف إخال أدري».

٨- قال تبارك و تعالى: «وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا» سورة النصر ١١٠ : ٢ .

[٣٠١] الفرق بين الأمد و الأبد (١)

أن (الأبد أعمّ من الأمد، و) (٢) الأمد جزء من الزمان، فروى عن عليّ عليه السلام: «إنّ لله سبعة

آماد، مضى ستّه منها، و نحن في الأمد السابع، و هو من آدم إلى قيام الساعة» (٣)

والأبد يعمّ الجميع كالسّرمد. (٤)

[٣٠٢] الفرق بين الكوع و الكرّسوع

في المثل: «لا يعرف كُوعَه من كُرسُوعه»، فالكوع رأس عظم الذراع ممّا يلي الإبهام (٥)؛ و الكرّسوع رأس عظم الذراع ممّا يلي الخنصر. قال الشاعر: «و أحمق يمتخط بكُوعه». (٦)

[٣٠٣] الفرق بين الفتر و الشبر (٧)

أنّ الفتر ما بين الإبهام و السبّابه، و الشبر ما بين الإبهام و الخنصر.

[٣٠٤] الفرق بين البصم و العتب و الرتب و الفوت (٨)

أنّ البصم ما بين طرف الخنصر إلى طرف البنصر، و العتب ما بين البنصر و الوسطى، و الرتب ما بين الوسطى و السبّابه، و الفوت ما بين كلّ إصبعين طولاً.

ص: ١٤٦

١- لم يرد هذا الفرق في مر.

٢- من مش.

٣- نقل الروايه في مش باختلاف طفيف كالآتي: «إنّ الله خلق الدنيا سبعة آماد، فمضى قبل آدم ستّه آماد، و من آدم عليه السلام إلى قيام الساعة أمد».

٤- في مش: و الأبد يعمّ الجميع الآماد.

٥- في الاصل: الايهام.

٦- ورد في مش و (مر): الكوع طرف الزند الذي يلي الإبهام، يقال: «أحمق يمتخط بكوعه، و الكرّسوع طرف الزند الذي يلي الخنصر، و هو اليمانيّ عند الرسخ». راجع ماده (م. خ. ط) أو (ك. و. ع) من لسان العرب.

٧- جاء هذا الفرق في م فقط.

٨- جاء هذا الفرق في م فقط.

[٣٠٥] الفرق بين شكر الله و شكر الوالدين (١)

فى قوله تعالى : «أَنْ اشْكُرْ لِي وَ لِوَالِدَيْكَ»؛ (٢) فشكر الله بالطاعة، و شكر الوالدين بالصلة لهما و البرّ بهما.

[٣٠٦] الفرق بين المرح و المختال (٣)

أَنَّ المَرَحَ البَطْرَ و الخِيلاءَ، و المختال المتكبر الفخور على مَنْ دونه. (٤)

[٣٠٧] الفرق بين المجسمه بالحقيقه و المجسمه بالتسميه (٥)

فالأولى الذين يقولون: إِنَّ اللهَ جسم كالأجسام، و هم المشبهه، و هم ممن لا خلاف فى كفرهم.

و المجسمه بالتسميه و هم القائلون بأنَّ اللهَ جسم لا كالأجسام، و فى كفر هذا القسم

خلاف بين الفقهاء، والأصح أَنَّهُم كفره أيضا.

[٣٠٨] الفرق بين ما أدراك و ما يُدريك (٦)

أَنَّ ما أدراك قد أعلمه به، لقوله تعالى : «وَمَا أَدْرِيكَ مَا هِيَ» (٧) و ما يدريك لم يُعلمه به، لقوله تعالى : «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ

السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا» (٨)

ص: ١٤٧

١- جاء هذا الفرق فى م فقط.

٢- سورة لقمان ٣١ : ١٤، و الآية بتمامها: «وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَ لِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ».

٣- هذا الفرق فى م فقط.

٤- قال تبارك و تعالى : «وَلَا تَصْبِرْ عَلَيْهِمْ خِدَاكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْسَسْ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ» سورة لقمان ٣١: ١٨.

٥- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر).

٦- لم يرد هذا الفرق فى مش و (مر).

٧- سورة القارعه ١٠١ : ١٠.

٨- سورة الأحزاب ٣٣ : ٦٣.

[٣٠٩] الفرق بين فَكِّ الرَّقْبَةِ و عِتْقِهَا (١)

فى قوله تعالى : «فَكُّ رَقَبَةٍ»؛ (٢) فالأوّل الشفاعة فى عتقها، والثانى هو نفس العتق.

[٣١٠] الفرق بين الإقالة و الفسخ (٣)

أنّ الفسخ بالخيار، والعيب و التدليس لا يحتاج فيه إلى حضور الخصم و لا إلى الحاكم و لا إلى الأشهاد، بل يستبدّ به الفاسخ. و الإقالة تحتاج إلى رضا المتعاقدين و المتفاسخين. (٤)

[٣١١] الفرق بين الإقالة و البيع (٥)

أنّ الإقالة فسخ لا بيع، قال الشهيد (٦) فى قواعده: الأقوى أنّها فسخ، و إلاّ لصحّت مع

غير المتعاقدين و ... الثمن الأوّل (٧)

و عند مالك أنّها بيع، فتثبت فيها الشفعة حتّى تتفرّع على كونها بيعا فروع كثيرة، كالإقالة فى العبد بعد إسلامه و البائع كافر، فعلى الفسخ يمكن الصحّة و ثبوت خيار المجلس و الشرط و الحيوان و الشفعة و جوازها بعد التلف و جوازها قبل القبض فى

ص: ١٤٨

- ١- لم يرد هذا الفرق مش و (مر).
- ٢- سورة البلد ٩٠ : ١٣ .
- ٣- لم يرد هذا الفرق مش و (مر).
- ٤- ورد هذا الفرق فى موضع آخر أيضا من م بهذا المضمون، و استغنى عنه مجتنب التكرار.
- ٥- ورد هذا الفرق فى م فقط.
- ٦- هو الشيخ أبو عبد الله محمد بن جمال الدين مكّي العامليّ المشتهر بالشهيد الأوّل. استشهد فى سنة ٧٨٦ هـ . و كتابه «القواعد و الفوائد».
- ٧- الكلمه أو الكلمات غير ظاهره فى النصّ و لكنّ الشهيد الأوّل يقول فى اللمعه الدمشقيّه حول الإقالة: الإقالة فسخ فى حقّ المتعاقدين و الشفيع، فلا تثبت بها شفعه، ولا تسقط أجره الدلالّ بها، ولا تصحّ زياده فى الثمن ولا نقيصه، و يرجع كلّ عوض إلى مالكة، فإن كان تلفا فمثله أو قيمته.

المكيل و الموزون و عدم أرش (١) المبيع لو يعيب في يد المشتري بعد الإقاله على قول الفسخ، و على البيع يتخير البائع بين إجازة الإقاله و الأرش و بين الفسخ. و قيل: لا أرش، و هو قضيه قول من قال من الأصحاب بأن العيب الحادث بعد العقد و قبل القبض لا أرش فيه، ولو أطلع البائع على عيب تجدد في يد المشتري قبل الإقاله فلا ردّ على الفسخ، و على البيع له الردّ، و الأقرب الردّ على القولين، انتهى.

و شرط الإقاله المساواه في الثمن، و تصحّ في الجميع و البعض، و مع التقابل إن كان العوض موجودا أخذه، و إلاّ المثل في المثليّ و قيمه في القيميّ.

و البيع معلوم.

[٣١٢] الفرق بين الوكز و اللكز و الوهز (٢)

في قوله تعالى: «فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ» (٣)؛ أنّ الوكز الضرب بجمع اليد على الدقن، يقال: وَكَرَهُ، أى ضَرَبَهُ بجمع يده على ذَقَنه.

و اللكز الضرب بالجمع على الصدر، و قيل: في جميع الجسد.

و الوهز الضرب بثقل اليد. وَهَزَتْ فلاتنا إذا ضربته بثقل يدك.

[٣١٣] الفرق بين اللطم و اللكم (٤)

أنّ اللطم الضرب على الوجه بباطن الراحه، و اللكم الضرب بجمع الكفّ. تقول: لَكُمْتُهُ أَلَكُمْتُهُ لَكُمًا، إذا ضَرَبْتَهُ بجمع كَفِّكَ.

[٣١٤] الفرق بين العرس و الخرس (٥)

ص: ١٤٩

١- الأرش في كلام الفقهاء يطلق على ما يؤخذ بدلاً عن نقص المبيع.

٢- جاء هذا الفرق في م فقط.

٣- سوره القصص ٢٨ : ١٥ .

٤- لم ترد هذه الفروق في مش و (مر).

٥- لم ترد هذه الفروق في مش و (مر).

فى قوله عليه السلام: «لا- وليمه إلا فى عرسٍ أو خرسٍ أو ركازٍ أو وكازٍ أو عذارٍ»؛ أن الأول الوليمه للتزويج، والثانى الوليمه فى النفاس.

[٣١٥] الفرق بين الرّكاز و الوكاز و العذار (١)

أنّ الأول وليمه فى بناء الدار، و الثانى وليمه للقدوم من مكّه، و الثالث الوليمه للعقيقه.

[٣١٦] الفرق بين المغضوب عليهم و الضالين (٢)

فالأوّل : اليهود، لقوله تعالى : «وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ»، (٣) والثانى النصارى، لقوله تعالى : «قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَ ضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ». (٤)

[٣١٧] الفرق بين القطمير و النقيير (والفتيل) (٥)

فى قوله تعالى : «مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ»، (٦) «وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا» (٧) أمّا الأوّل لفافه النوى، و الثانى ما فى ظهر النوى. و الفتيل الخيط الذى فى بطن النوى. (٨)

ص: ١٥٠

- ١- لم ترد هذه الفروق فى مش و (مر).
- ٢- جاء هذا الفرق فى موضع آخر من م بهذا المضمون، و استغنيت عنه تجنباً للتكرار. و ليس هذا الفرق فى (مش) و (مر).
- ٣- فى آيات كثيره.
- ٤- سورة المائدة ٥ : ٧٧، و الآيه بتمامها: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَ ضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ».
- ٥- جاء هذا الفرق فى مش كما يلى: الفرق بين النقيير و الفتيل: فالنقيير ما فى ظهر النواه، و الفتيل ما فى بطنها، و هو الخيط الذى بطول النواه. و القطمير لفافه النواه.
- ٦- سورة فاطر ٣٥ : ١٣ .
- ٧- سورة النساء ٤ : ١٢٤، و الآيه بتمامها: «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَ لَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا».
- ٨- قال عزّ و جلّ : «الَّذِينَ يُزْكَونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَ لَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا» سورة النساء ٤ : ٤٩ .

[٣١٨] الفرق بين المدّ المتّصل و المنفصل

فالأوّل ما إذا كان حرف المدّ و الهمزه في كلمه واحده نحو: «جىء و سوء و شاء»، فهذا يجب مراعاته للمصلّى، فتبتلّ صلاته إنّ أُخِلَّ به.

و الثاني ما إذا كان حرف المدّ و اللين في كلمه و الهمزه في كلمه أخرى، فهذا لا تجب مراعاته للمصلّى.

[٣١٩] الفرق بين اللعب و اللهو

فاللعب زمانه الصّبأ، و اللهو زمانه الشباب. قال تعالى: «اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ

و لَهْوٌ» الآية (١)

«لَعِبٌ» كلعب الصبيان، و «لهو» كلهو الشبان، و «زينه» كزينه النسوان، و «تفاخر» كتفاخر الإخوان، و «تكاثر» كتكاثر السلطان.

[٣٢٠] الفرق بين السُّندس و الإستبرق (٢)

في قوله تعالى: «مِنْ سُنْدُسٍ وَّ اسْتَبْرَقٍ»؛ (٣) فالسندس ما يلبسه أهل الجنه، و الإستبرق

ما يفترونه.

[٣٢١] الفرق بين الرّفرف و العبقرى (٤)

في قوله تعالى: «مُتَكَبِّرِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضِرٍ وَّ عَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ»؛ (٥) فالأوّل رياض الجنه،

ص: ١٥١

١- سورة الحديد ٥٧ : ٢٠، و الآيه بتمامها: «اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَّ لَهْوٌ وَّ زِينَةٌ وَّ تَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَّ تَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَّ الْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيَجُ فَتَرَاهُ مُضِيغًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا، وَّ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَّ مَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَّ رِضْوَانٌ وَّ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ» .

٢- هذا الفرق في م فقط.

٣- سورة الكهف ١٨ : ٣١، و الدخان (٤٤) : ٥٣ .

٤- هذا الفرق في م فقط.

٥- سورة الرحمن ٥٥ : ٧٦ .

جمع رَفْرَفَه، و قيل: المجالس فوق الفَرش.

والثانى طَنَافِس الإبريسم المُخَمَلَه، و قيل: البُسط منه، و قيل: ثخينه.

[٣٢٢] الفرق بين السَّموم و اليَحْموم (١)

فالأوّل الريح الحارّه، والثانى دخان أسود متكاثف؛ و اليحوم: الأسود من كلّ شىء.

و قيل: اليحوم جبل فى جهنّم يستغيث أهل النار بظله. (٢)

[٣٢٣] الفرق بين الحَميم و الغَساق (٣)

فالأوّل الماء الحارّ المنتهى الحراره، و قيل: صديد فروج الزّناه. و أمّا الثانى فهو ما سال من جلود أهل النار، و قيل: ماء بارد. (٤)

و الغسلين قيح و دمّ و صديد جلود أهل النار.

[٣٢٤] الفرق بين الانبجاس و الانفجار (٥)

فى قوله تعالى: «فَأَنْبَجَسْتُ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا» (٦) و «فَأَنْفَجَرْتُ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا»؛ (٧)

ص: ١٥٢

- ١- هذا الفرق فى م فقط. و قال تبارك و تعالى: «فِي سَمُومٍ وَ حَمِيمٍ * وَ ظِلٌّ مِنْ يَحْمُومٍ» سوره الواقعه (٥٦): ٤٣ و ٤٢ .
- ٢- السّموم: الريح الحارّه التى تدخل فى مسامّ البدن، و مسامّ البدن خروقه. و منه أخذ السّم الذى يدخل فى المسامّ. و اليحوم: الأسود الشديد السواد باحتراق النار. و هو «يفعول» من الحَمّ و هو الشحم المسودّ باحتراق النار.
- ٣- هذا الفرق فى م فقط. قال تبارك و تعالى: «لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَ لَا شَرَابًا * إِلَّا حَمِيمًا وَ غَسَاقًا» سوره النبأ (٧٨): ٢٥ و ٢٤ .
- ٤- و قيل: إنّ الغساق عين فى جهنّم يسيل إليها سمّ كلّ ذات حمّه من حيّه و عقرب. مجمع البيان، ذيل الآيه ٥٧ من سوره ص.
- ٥- ليس هذ الفرق فى مش و (مر).
- ٦- سوره الأعراف ٧: ١٦٠ .
- ٧- سوره البقره ٢: ٦٠ .

فالأوّل خروج الماء بقلّه، والثاني خروجه بكثره. و كانت هذه معجزه لموسى عليه السلام.

[٣٢٥] الفرق بين الأعراب و العرب (١)

أنّ الأوّل ضد المهاجرين. و قد صالحهم النبيّ صلى الله عليه و آله على ترك المهاجرة بأن يساعده على قتال العدو إذا استنفرهم، و ليس لهم نصيب فى الغنيمه، و هم سكّان الباديه سواء كانوا عربا أو عجماء.

و العرب ضدّ العجم. و روى أنّ النبيّ صلى الله عليه و آله قال: أحبوا العرب لثلاث: إنى عربى، و القرآن عربى، و لسان أهل الجنّه عربى، و لسان أهل النار عجمى.

[٣٢٦] الفرق بين الحجّ الأكبر و الأصغر (٢)

أنّ الأكبر الوقوف بعرفه، لقوله عليه السلام: الحجّ كلّ عرفه. و الأصغر الوقوف بالمشعر. و قيل: ما كان فيه الوقوفان فهو أكبر، و ما لم يكن ذلك فهو الأصغر، و هو العمره.

و إنّما سمى الأكبر لأنّ تلك السنه حجّ المسلمون و المشركون، و لم يحجّ المشركون بعدها أبدا.

[٣٢٧] الفرق بين الشهيق و الزفير (٣)

أنّ الشهيق آخر صوت الحمار، و الزفير أوّل صوته إذا نهق.

(الزفير هو ترديد النفس مع الصوت من الحزن مثل أوّل صوت الحمار. و الشهيق صوت يخرج من الخوف بامتداد النفس، و أصله الطول من قولهم: حبل شاهق). (٤)

ص: ١٥٣

١- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

٢- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

٣- هذا الفرق مذكور فى هامش م.

٤- من مش و (مر).

أَنَّ المَزْمَلَ الملتحف بثيابه، وقيل: المتحمّل لأثقال النبوه. والمدثر [المتغطّي] بثيابه للنوم خوفاً، حتّى استأنس بجبريل و علم أنّه وحي من الله. (٢)

[٣٢٩] الفرق بين البراءتين (٣) فى قوله تعالى «بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» (٤)، وفى قوله بعدها «أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ»: (٥)

أَنَّ البراءة الأولى لنبذ العهد إلى المشركين، أى نقضه لثلاثاً- يُعَيِّر المسلمون بعدم الوفاء والغدر. و البراءة الثانية لقطع الموالاة لهم (٤) و الإحسان اليهم. قال تعالى: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» الآية. (٧)

[٣٣٠] الفرق بين أشهر الحجّ و الأشهر الحرم (٨)

ص: ١٥٤

- ١- خاطب الله تعالى الرسول الأكرم فقال: «يا أيها المزمّل»، سورة المزمّل ٧٣: ١ ؛ و «يا أيها المدثر». سورة المدثر (٧٤): ١ .
- ٢- فى مش و (مر): فالمزمّل بجمع ثيابه و المدثر بالدثار دون الثياب. و فى (م) هذا الفرق جاء فى الهامش.
- ٣- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).
- ٤- سورة التوبه ٩ : ١ ، و الآية بتمامها: «بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ».
- ٥- سورة التوبه ٩ : ٣ .
- ٦- فى الأصل : بهم، و المناسب ما أثبتناه.
- ٧- سورة المجادلة ٥٨ : ٢٢ ، و الآية بتمامها: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ - وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَ يُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ».
- ٨- جاء هذا الفرق فى الهامش، و ورد أيضا فى موضع آخر من م بهذا المضمون، إلا أنّه ذكر هناك تحت عنوان: «الفرق بين الأشهر المعلومات و أشهر الحرم» و استغيت عنه مجتنباً التكرار. و لم يرد هذا الفرق فى (مش) و (مر).

فى قوله تعالى : «الْحَيْجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ» (١) وقوله : «مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ» (٢)؛ فالأوّل سؤال و ذو القعدة و ذو الحجة و الثانى : ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم و رجب . ثلاثة سرد، و واحد فؤد (و ذلك بإجماع المفسرين و الفقهاء). (٣)

[٣٣١] الفرق بين اليتيم و اللطيم و العجى (٤)

فالأوّل من مات أبوه قبل البلوغ (٥)، و الثانى من مات أبواه قبله، و الثالث من ماتت أمه قبل البلوغ.

[٣٣٢] الفرق بين الأيا مى و الأرا مل (٦)

أنّ الأيا مى من لا أزواج لهنّ، و الأرا مل من مات أزواجهنّ. (٧)

[٣٣٣] الفرق بين البكر و المخصن (٨)

أنّ البكر من أملك و لم يدخل، و المخصن من تزوج بالعقد الدائم دون غيره و دخل.

فالأوّل يجلد و يُجزّ رأسه و يُغزّب عن بلده سنّه إن كان رجلاً، و المرأة لا جزّ عليها و لا تغريب.

ص: ١٥٥

١- سورة البقره ٢ : ١٩٧ .

٢- سورة التوبه ٩ : ٣٦ .

٣- العبارة فى موضع آخر من م .

٤- هذا الفرق فى م فقط .

٥- فى مش و (مر): قبل الاحتلام .

٦- قال تبارك و تعالى : «وَ أَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنَ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَ إِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ

وَاسِعٌ عَلِيمٌ» سورة النور ٢٤ : ٣٢ .

٧- هذا الفرق فى م فقط .

٨- هذا الفرق فى م فقط . و يراد بالفرق بينهما فى عقوبه الزنا .

والثاني يُرجم بالأحجار حتى يموت رجلاً أو امرأة.

[٣٣٤] الفرق بين الفواحش الظاهره و الباطنه

فى قوله تعالى : «قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَ مَا بَطَّنَ» (١)؛ فالظاهر منها كشف العوره فى الطواف. و كان الرجال يطوفون بالبيت عراً نهاراً، و تطوف النساء عرايا

ليلاً. فحرّمه عبد المطلب، و توعد من فعله بالعقاب. و الباطنه الزنى، و قيل غير ذلك.

و الإثم شرب الخمر، و البغى الظلم و الفساد، قال الشاعر:

شربت الإثم حتى ضلّ عقلى

كذاك الإثم يذهب بالعقول

[٣٣٥] الفرق بين الصنم و الوثن (٢)

أنّ الوثن من الخشب خاصّه، و مثله الصليب للنصارى. و الصنم أعمّ أن يكون ذهباً أو فضّه أو حديداً أو غير ذلك.

[٣٣٦] الفرق بين العوج و الأمت (٣)

فى قوله تعالى : «قَاعَا صَفْصَفًا * لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَ لَا أَمْتًا»، (٤) فالعوج ما انخفض (٥) من الأرض، و الأمت ما ارتفع منها.

[٣٣٧] الفرق بين السرّ و أخفى

ص: ١٥٦

١- سورة الأعراف ٧ : ٣٣ ، و الآيه بتمامها: «قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَ مَا بَطَّنَ وَ الْإِثْمَ وَ الْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَ أَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ».

٢- قال تبارك و تعالى : «قالوا نعبُدُ أصناماً فنظّلُ لها عاكفين»، سورة الشعراء ٢٦ : ٧١؛ و «...فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور» سورة الحج (٢٢) : ٣٠ .

٣- هذا الفرق فى م فقط.

٤- سورة طه ٢٠ : ١٠٧ و ١٠٦ .

٥- فى الأصل: ما الخفظ.

فى قوله تعالى: «يَعْلَمُ السِّرَّ وَ أَخْفَى» (١) أَنَّ السِّرَّ مَا أَخْفَاهُ عَنْ غَيْرِهِ، وَ أَخْفَى مِنْهُ الضَّمِيرُ.

و قيل السِّرُّ العمل خفيه، و أَخْفَى مِنْهُ الوسوسة. (٢)

[٣٣٨] الفرق بين أَحْكَمَتْ وَ فَضَّلَتْ (٣)

فى قوله تعالى: «كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فَضَّلَتْ»؛ (٤) أى أَحْكَمَتْ بِالْأَمْرِ وَ النَّهْيِ، وَ فَضَّلَتْ بِالْوَعْدِ وَ الْوَعِيدِ وَ الثَّوَابِ وَ الْعِقَابِ.
و قيل: أَحْكَمَتْ جَمَلَهُ، ثُمَّ فَضَّلَتْ آيَةَ آيَةٍ.

[٣٣٩] الفرق بين المادَّة و الصورة

أَنَّ المادَّةَ جِسْمٌ، وَ الصَّوْرَةَ عَرَضٌ.

و قيل: المادَّةُ فى الأجزاء، وَ الصَّوْرَةُ فى الكُلِّ، كَالسَّرِيرِ قَبْلَ صِنْعَتِهِ يَسْمَى مَادَّةً، وَ بَعْدَ صِنْعَتِهِ يَسْمَى صَوْرَةً.

[٣٤٠] الفرق بين الضرر و الإضرار

فى قوله عليه السلام «لا ضرر و لا إضرار فى الإسلام» (٥)، (و روى «ضرار» عن غيرهم) (٦)؛ أَنَّ الضَّرَرَ لَازِمٌ وَ الإِضْرَارُ مُتَعَدٌّ.

و قيل: إِنَّ الضَّرَرَ مَا يَتَضَرَّرُ بِهِ صَاحِبُكَ وَ لا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَ الضَّرَرَ مَا تَضَرَّرَ بِهِ وَ يَنْفَعُكَ.

ص: ١٥٧

١- سورة طه ٢٠: ٧، وَ الآيَةُ بِتَمَامِهَا: «وَ إِنْ تَجَهَّزْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَ أَخْفَى».

٢- فى مَشٍّ وَ (مَرٍّ): إِنَّ السِّرَّ مَا أَخْفَيْتَهُ فى نَفْسِكَ، وَ أَخْفَى مَا خَطَرَ بِبَالِكَ ثُمَّ اشْتَبَهَ.

٣- ذَكَرَ هَذَا الْفَرْقَ فى مِ فَقَطْ وَ تَحْتَ عِنْوَانِ: الْفَرْقَ بَيْنَ أَحْكَمَتْ ثُمَّ فَضَّلَتْ.

٤- سورة هود ١١: ١.

٥- بحار الأنوار ٧٦: ٣٤٥. وَ فى حَاشِيَةِ مِ: «وَ لا ضَرَارَ»، بِغَيْرِ هَمْزَةٍ قَبْلِهَا.

٦- مِ مَشٍّ وَ (مَرٍّ).

(الضرر ما كان من فعل واحد. و الضرار ما كان بين اثنين؛ لأنه (١) فعال من المضارّه، والمضارّه من اثنين). (٢)

[٣٤١] الفرق بين الراجفه و الرادفه (٣)

أنّ الأولى لموت الخلائق، و الثانيه لبعثهم إلى الحساب. كما قال تعالى: «وَنُفِّخَ فِي الصُّورِ فَصَيَّرَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَ مَنْ فِي الْأَرْضِ» (٤) الآيه.

و روى أنّ بين النفختين أربعين سنه، و المستثنى: قيل جبرئيل و ميكائيل و إسرافيل و ملك الموت، و قيل: الشهداء. و الصور قرنٌ ينفخ فيه إسرافيل لموت الخلائق و بعثهم.

[٣٤٢] الفرق بين الكلمه الطيبه و الكلمه الخبيثه (٥)

في قوله تعالى: «مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً» (٦) الآيات؛ الكلمه الطيبه شهاده التوحيد و الرساله.

و الشجره الطيبه قيل: هي النخله؛ و روى عن ابن عباس، قال جبرئيل: الشجره محمّد، و عليّ غصنهما، و فاطمه ورقها، و الحسن و الحسين ثمارها؛ و قيل غير ذلك.

والكلمه الخبيثه كلمه الشرك، و قيل: كلّ كلام معصيه.

والشجره الخبيثه: الحنظل، و قيل: بنو أميّه، و هم الشجره الملعونه في القرآن. (٧)

ص: ١٥٨

١- في النصّ: لأنّ.

٢- ورد هذا الاختلاف في مش و (مر).

٣- هذا الفرق في م فقط. قال تبارك و تعالى: «يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاحِفَهُ * تَتَّبِعُهَا الزَّادِقَهُ» سورة النازعات (٧٩): ٦ و ٧.

٤- سورة الزمر ٣٩: ٦٨، و الآيه بتمامها: «وَنُفِّخَ فِي الصُّورِ فَصَيَّرَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَ مَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِّخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ».

٥- ليس هذا الفرق في مش و (مر).

٦- سورة إبراهيم ١٤: ٢٤، و الآيات: «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرِهِ طَيِّبِهِ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَ فَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ * وَ مَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرِهِ خَبِيثَةٍ أَجْمَشَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ».

٧- قال تبارك و تعالى: «وَ إِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَ مَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَ نَحْوُفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا» سورة الإسراء ١٧: ٦٠.

[٣٤٣] الفرق بين الكلم الطيب و العمل الصالح (١)

فى قوله تعالى : «إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ» (٢)، أنّ المراد بالكلم

الطيب الكلمات الحسنه من التعظيم و التقديس، و أحسن الكلم: لا إله إلا الله.

والعمل الصالح يُعليه، أى العمل الصالح يرفع الكلم الطيب إلى الله؛ فالهاء يعود إلى الكلم. و قيل: على القلب من الأول، أى و العمل الصالح يرفعه الكلم الطيب.

والمعنى أنّ العمل الصالح لا ينفع إلا إذا صدر عن التوحيد. و قيل: إنّ العمل الصالح يرفعه الله لصاحبه.

كل ذلك ذكر فى [تفسير] الطبرسى.

[٣٤٤] الفرق (٣) بين الناس الأول و الثانى و الثالث إلى الخامس فى سورة الناس (٤)

أنّ الناس الأول الأجنه، ولذلك قال: «بِرَبِّ النَّاسِ» لأنّه يربيهم.

والمراد بالثانى الأطفال، و لذلك قال: «مَلِكِ النَّاسِ» لأنّه يملكهم.

والمراد بالثالث البالغون المكلفون، و لذلك قال: «إِلَهِ النَّاسِ» لأنّهم يعبدونه.

والمراد بالرابع العلماء، لأنّ الشيطان يوسوس إليهم، و لا يريد الجاهل، لأنّه يضلّ بجهله، و إنّما تقع الوسوسة بقلب العالم، كما

قال تعالى : «فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ». (٥)

والمراد بالخامس إغواء الناس، كما قال تعالى : «شَّيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ

ص: ١٥٩

١- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

٢- سورة فاطر ٣٥ : ١٠ .

٣- ليس هذا الفرق فى مش و (مر).

٤- قال تبارك و تعالى : «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ * إِلَهِ النَّاسِ * مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِى يُوَسْوِسُ فِى

صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ».

٥- سورة طه ٢٠ : ١٢٠ ، والآيه بتمامها: «فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَ مُلْكٍ لَّا يَبْلَى».

إلى بَعْضِ زُخْرَفِ الْقَوْلِ غُرُورًا» (١) فشیطان الجنّ یوسوس سرّاً، و شیطان الإنس یأتی علانیة، و یرى أنه ینصح و قصده الشرّ.

والخنّاس: الكثير الاختفاء بعد الظهور، و هو ما استتر عن أعین الناس؛ لأنّه یوسوس من حیث لا یرى (٢).

قال رسول الله صلی الله علیه و آله: «ما من مؤمن إلا و فی قلبه أذنان، أذن ینفث فیها الشیطان الخنّاس، و أذن ینفث فیها الملک، فیؤید المؤمن بالملک، و هو قوله تعالى: «وَ أَيْدَهُمْ بَرُوحٌ مِنْهُ» (٣) الآیه.

[٣٤٥] الفرق بین الحقیقه و المجاز (٤)

من وجوه:

١- تبادل الفهم دلیل الحقیقه، [و عدمه] دلیل المجاز.

٢- [وضع] أهل اللغه.

٣- التجرد عن القرینه من [دلایل الحقیقه]، و توقّفه علیها دلیل المجاز.

[٣٤٦] [الفرق بین] المحکم و المتشابه (٥)

فالمحکم ما علم [المراد] بظاهره من غیر قرینه، مثل «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» (٦) [و المتشابه] ما لم یعلم المراد بظاهره إلا بقرینه مثل «أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ» (٧)، أى عاقبه، و الضلال [یقع

ص: ١٦٠

١- سورة الأنعام ٦: ١١٢، و الآیه: «وَ كَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَ مَا يَفْتَرُونَ».

٢- أشار الطبرسى إلى هذه الأقوال فى تفسیره.

٣- سورة المجادله ٥٨: ٢٢ .

٤- ورد هذا الفرق فى هامش م فقط.

٥- ورد هذا الفرق أيضا فى هامش م فقط. قال تبارك و تعالى: «هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَ أُخْرَى مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَ مَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فى الْعِلْمِ ...». سورة آل عمران ٣: ٧ .

٦- سورة الإخلاص ١١٢: ١ .

٧- سورة الجاثية ٤٥: ٢٣ .

على معانٍ، و هذا] أحدها.

و قيل: المحكم الناسخ و المتشابه المنسوخ. (١)

[٣٤٧] الفرق بين المرّتين (٢) فى قوله تعالى «سُنْعَدْبُهُمْ مَرَّتَيْنِ» (٣)

فالمزّه الأولى بالخزى فى إخراجهم من المسجد؛ فقد قال لهم النبى صلى الله عليه و آله: «اخرجوا من مسجدنا، فأنتم منافقون». و الأخرى عذاب القبر.

و قيل: الأولى ضربُ الملائكة و جوههم و أذبارهم عند الموت، و الأخرى عذاب القبر. و قيل: الأولى أخذ الزكاه منهم كرها.

والمراد ب- «مَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ» (٤) هم جُهَيْنَه و مُزَيْنَه و أَسْلَمَ و غِفَارَ و أَشْجَعَ، و كانوا يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ و يُبْطِنُونَ الْكُفْرَ.

[٣٤٨] الفرق بين «من» و «ما» (الموصلتين) (٥)

- مع أنهما مشتركان فى أنهما للعموم - ف «من» للعقلاء؛ و «ما» للعقلاء و غيرهم، ف- «ما» أعم. قال تعالى: «وَلَلَّهِ يَبْسُ جُدُ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَ مَا فِى الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَ الْمَلَائِكَةُ». (٦)

[٣٤٩] الفرق بين «إذ» و «إذا»

ص: ١٤١

١- وردت هنا أقوال أخرى ذكرها الطبرسى فى تفسير قوله تعالى «آل عمران ٣ : ٧»، منها: ١- أن المحكم ما لم تتكرر ألفاظه، و المتشابه ما تكرر ألفاظه كقصة موسى و غير ذلك. ٢- أن المحكم ما يعلم تعيين تأويله، و المتشابه ما لا يعلم تعيين تأويله كقيام الساعة.

٢- ورد هذا الفرق فى م فقط.

٣- سورة التوبة ٩ : ١٠١ ، و الآيه بتمامها: «وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سُنْعَدْبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ».

٤- سورة التوبة ٩ : ١٠١ .

٥- من مش و (مر).

٦- سورة النحل ١٦ : ٤٩ ، و الآيه بتمامها: «وَلَلَّهُ يَسْجُدُ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَ مَا فِى الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَ الْمَلَائِكَةُ وَ هُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ».

أَنَّ «إِذَا» للتعليل، و «إِذَا» للشرط.

و أَنَّ «إِذَا» قد تكون ظرفاً لما مضى من الزمان، نحو «وَ اذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ» (١) و قد تكون

للتعليل نحو «لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ» (٢)

و قد تكون فجائيه، نحو «فَسَمَا الْعُسْرُ إِذْ دَارَتْ مَيَاسِيرُ». و «إِذَا» حرف شرط غالباً،

و تقع فجائيه و ابتدائيه. (٣)

[٣٥٠] الفرق بين «إِنَّ» و «أَنَّ» المشدّتين

- مع اشتراكهما في التحقيق - أَنَّ الأولى تأتي ابتداء الكلام نحو «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (٤)، و [قد] تأتي في خبرها اللام نحو «إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ» (٥) و تأتي بعد القول و الحلف.

و الثانيه هي مع اسمها و خبرها كالجمله الواحده، و تأتي مفتوحه بعد علمت و أخواتها من أفعال القلوب. (٦) ٣ و . أشير إلى الفرق بين «أَنَّ» و «إِنَّ» المشدّتين و المخفّفتين في مش و (مر)، و لكن يختلف بيانه مع هذا، و فيه كثير من الأغلاط الإملائيه و النحوئيه. فلهدا رجحنا أن نذكر موجزا لهما بدل ما ذكر في هاتين النسختين:

- «أَنَّ» الحرفئيه تأتي على أوجه، منها:

ص: ١٦٢

١- سورة الأعراف ٧ : ٨٦ ، و الآيه: «... وَ اذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثُرْتُمْ وَ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ».

٢- سورة الزخرف ٤٣ : ٣٩ ، و الآيه بتمامها: «وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ».

٣- من مر و (مش).

٤- في آيات كثيره.

٥- ورد في الأصل قوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ -قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنَزِّلَ آيَةً». الأنعام ٦ : ٣٧ ، ولكن ليس له شاهد فيه، فأبدلناه بآيه سورة

الطارق (٨٦) : ٨ ، لكي يستقيم كلامه.

٦- [٣٥١] الفرق بين «أَنَّ» و «إِنَّ» فالأولى مصدرئيه تنصب الفعل المضارع، والثانيه [حرف شرط و] تجزمه.

١- أن تكون حرفاً مصدرياً ناصباً للمضارع، نحو: «وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ». و أيضاً تعمل مضمرة بعد كى، حتى، أو، فاء السببية، اللام، واو المعية،...

٢- أن تكون مخففة من الثقيله، فتقع بعد فعل اليقين أو ما نزل منزلته، نحو: «عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى».

٣- أن تكون مفسره بمنزله «أى»، نحو: «فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعِ الْفُلْكَ».

٤- أن تكون زائده للتأكيد، نحو: «وَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ».

- «إن» ترد على أوجه، منها:

١- أن تكون شرطيه، نحو: «إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ».

٢- أن تكون نافية، فتدخل على الجملة الاسميّه أو الفعلية. نحو: «إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ» و «إِنَّ أَرْدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى».

٣- أن تكون مخففة من الثقيله، فتدخل على الجملتين أيضاً. نحو: «إِنْ كُلاًّ لَمَّا لَيُؤْفَيْنَهُمْ» و نحو: «وَأِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً».

٤- أن تكون زائده للتأكيد أيضاً.

- «أَنَّ» على وجهين:

١- أن تكون حرف توكيد، تنصب الاسم و ترفع الخبر. نحو «بَلَّغْنِي أُنْكَ مِنْطَقٌ».

٢- أن تكون لغه فى «لعلّ». نحو: «أَأْتِ السُّوقَ أُنْكَ تَشْتَرِي لَنَا شَيْئًا».

- «إِنَّ» أيضاً على وجهين:

١- أن تكون حرف توكيد أيضاً ك- «أَنَّ». و قد تدخل على خبرها «اللام» من شدّه التأكيد. نحو: «إِنِّي لَغَفَّارٌ».

٢- أن تكون حرف جواب بمعنى «نعم»، نحو: «إِنَّ و رَاكِبَهَا» فى جواب من قال: «لَعَنَ اللَّهُ نَاقَةَ حَمَلْتَنِي إِلَيْكَ»، أى نعم، و لعن رَاكِبَهَا.

- «أَنَّ» تُكسّر إذا وقعت:

فى الابتداء، بعد الموصول، بعد القول، بعد القسم، بعد ثم، بعد كلاً، بعد الأمر (فى غير مادّه العلم)، بعد النهى، بعد الدعاء، بعد النداء، بعد أما، بعد ألا، و إذا كان فى خبرها اللام ...

و تُفْتَح إذا وقعت فى موضع الفاعل، أو نائبه، أو المفعول، أو المبتدأ، أو الخبر، أو المجرور...

[راجع المصادر الصرفية و النحوية].

ص: ١٤٣

تخ ثمانتر شمالنمیریم ثمانن لخ نج نخ یهکم مخ نم نج شمالنمیم بهتمانملا شمالنملج یهلجتمالا بحنجیح ثمالا شمالنمیم تمانی یم
ثری بهیح یم لم بحین شمالأتخ لمح لخ نج بهتج لا ۹۶۷ ثن لمی یتمی لخولنمیریح تما شمالنمیریریم ثءمالنمی شمالله مختن
تمالنمی یسمیی بحنج قمیهینج شمالنمنحسمیم ثمانخی ثن یرتما شمالله ثن تج یح لچ تما تخ ثن نج بهتائییم شمالنملجولخ
تجینجیحلج سملج تم

تخ نمانمتح شمالنمقی تامخ یمینج.

ص: ۱۶۴

انتهت النسخه الأصلية و ما زاده المؤلف عليها في إعادته تصحيحه الكتاب.

و كُنّا قد ذكرنا في المقدمه أنّ النسختين (مش) و (مر) تشتملان على فروق ليست في تلك النسخه، و هي جديره بالنشر، فأوردناها في هذا الملحق رعايه للأمانه، و إتماما للفائده، والله وليّ التوفيق.

[٣٥٢] الفرق بين القِسْم و القسِيم (١)

أنَّ القسم جزئى ينسب إلى الكلّى، والقسيم ما كان له شريك.

[٣٥٣] الفرق بين الكتاب و الباب و الفصل (٢)

أنَّ الكتاب جامع لمسائل متّحده فى الجنس و مختلفه فى النوع. و الباب هو الجامع لمسائل متّحده فى النوع مختلفه فى الصنف. و الفصل هو الجامع لمسائل متّحده فى الصنف و مختلفه فى الشخص.

[٣٥٤] الفرق بين العُجْب و الرئاء

أنَّ الرئاء مقارن للعباده، و العُجْب متأخر عنها؛ فتفسد بالرئاء لا بالعُجْب. و من حقّ العابد الورع أن يستقلّ فعله بالنسبه إلى عظمه الله تعالى.

[٣٥٥] الفرق بين السبب و الشرط

مع توقّف الحكم (٣) عليهما، كما فى اعتبار النُصب فى الحول، مع أنّ النصاب يسمّى سببا و الحول شرطاً. (٤)

ص: ١٦٧

١- ورد هذا الفرق فى هامش مر فقط.

٢- ورد هذا الفرق فى هامش مر فقط.

٣- فى مر: مع الوقف الحكم.

٤- اقتصر المؤلّف على ذكر المثال و لم يبيّن الاختلاف بين السبب و الشرط. قال أبو هلال فى فرقهما: السبب يحتاج إليه فى حدوث المسبّب ولا يحتاج إليه فى بقائه، ألا ترى أنّه قد يوجد المسبّب و السبب معدوم، و ذلك نحو ذهاب السهم يوجد مع الرمى. ولكن الشرط يحتاج إليه فى حال وجود المشروط و بقائه جميعاً، نحو الحياه، لما كانت شرطاً فى وجود القدره لم يجز أن تبقى القدره مع عدم الحياه.

[٣٥٦] الفرق بين القرن بالتحريك، والعفل بالعين والفاء (١).

أن العفل لحم يثبت في الرحم يمنع الوطاء، والقرن عظم. وقيل بالعكس. والحكم في الفسخ بهما واحد.

[٣٥٧] الفرق بين الآيات والمعجزات

أن الآيات أعم من المعجزات، إذ الآيه سواء قارنت تحدياً أولاً، والمعجزه لا تكون إلاً مقارنة للتحدي.

[٣٥٨] الفرق بين الحصى والوجي

أن الأول مسلول الخصيتين، والثاني مرضوضهما. وحكمهما في الفسخ للمرأة واحد.

[٣٥٩] الفرق بين العيب والتدليس

أن العيب يثبت الخيار وإن لم يشترط، بخلاف التدليس فإنه لا يثبت [الخيار] إلاً مع شرط عدم التدليس.

والتدليس إظهار ما يوجب الكمال، وإخفاء ما يوجب النقص مع وجوده.

[٣٦٠] الفرق بين الحصى والحصاء

أن الحصاء هو حصى السبيل (٢) خاصه، والحصى أعم من أن يكون من غيره. (٣).

[٣٦١] الفرق بين التوبه إلى الله و التوبه عن القبيح لقبحه

أن التوبه إلى الله تقتضى ثوابه، وليس كذلك التوبه عن القبيح لقبحه.

ص: ١٦٨

١- ورد بعدها في النصين: المهملتين.

٢- فى مر: السبيل.

٣- الحصى: صغار الحجاره، والواحد منه حصاه.

[٣٦٢] الفرق بين الكيفيّه و الماهيّه

أَنَّ الماهيّه طلب بيان المعنى، و الكيفيّه طلب بيان الصوره، كما يقال: كيف الطهاره؟

فيقال: أن يغسل الوجه و اليدين، و يمسح مقدّم الرأس والرّجلين.

[٣٦٣] الفرق بين المزمز و المسنّاه

أَنَّ المرز الغاربه (١) الصغيره، و المسنّاه (٢) الغاربه الكبيره.

[٣٦٤] الفرق بين الزيت و الزيتون

أَنَّ الزيت ما يصطنع به من الأدم. (٣)

[٣٦٥] الفرق بين الإيجاز و الاختصار

أَنَّ الاختصار حصر الفوائد و حذف الزوائد، و الإيجاز هو اللفظ القليل الدالّ على معانٍ كثيره. و لهذا يقال للقرآن: موجز، و لا يقال: مختصر.

[٣٦٦] الفرق بين العفوّ و الغفور (٤)

أَنَّ العفوّ الذي يعفو الذنوب الموبقات، و الغفور الذي يسترها، لأنّه مأخوذ من العفّر و هو السّتر.

و المبالغه في الغفور أعظم من المبالغه في العفوّ، لأنّ ستر الشئ قد يحصل مع بقاء أصله بخلاف المحو فإنّه إزالة رأساً، و قلع الأثر جملة.

ص: ١٦٩

١- الغارب: ما بين الظهر أو السنام و العنق.

٢- المسنّاه: نحو المروز و بما كان أزيد تراباً منه. و منه التحجير بمسنّاه.

٣- الزيت: عصاره الزيتون و دهنه.

٤- قال عزّ وجلّ: «فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَ كَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا» سورة النساء ٤ : ٩٩ .

[٣٦٧] الفرق بين التصديق و التقليد

أَنَّ التصديق لا يكون ثبوته إلا أن يبرهن عند صاحبه، و التقليد فيما لم يبرهن. و لهذا

لا نكون (١) مقلدين للنبي، و إن كنا مصدقين.

[٣٦٨] الفرق بين الخليفة و الإمام (٢)

فالخليفة من استُخِلِفَ في الأمر مكان من كان (٣) قبله، فهو مأخوذ من: حَلَفَ غيرَه و قام مقامه.

و الإمام مأخوذ من التقدّم فيما يقتضى وجوب الاقتداء به و فرض طاعته.

[٣٦٩] الفرق بين الخوف و الحزن (٤)

أَنَّ الخوف يتناول المستقبل، و الحزن يتناول الماضي.

[٣٧٠] الفرق بين الحجّة و البيّنه

أَنَّ الحجّة مشتقّة من حجّ يحجّ، إذا غلب، و هى أخصّ من البيّنه، إذ لا تسمّى حجّة إلا مع الغلبه. و البيّنه سواء كانت مع الغلبه أو غيرها.

[٣٧١] الفرق بين التمنى و الترجى

أَنَّ التمنى لما قد فات، و الترجى لما هو آت.

ص: ١٧٠

١- فى مش و (مر): لا يكون.

٢- جاء فى التنزيل: «إِنِّى جَاعِلٌ فى الأَرْضِ خَلِيفَةً» و «إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا». سورة البقره ٢ : ٣٠ و ١٢٤ .

٣- فى النّصين: مكان، و المناسب ما أثبتناه.

٤- ورد فى مواضع متعدّده من القرآن: «فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ».

[٣٧٢] الفرق بين السَّماع و الاستماع

أَنَّ السَّماع ليس معه إصغاء، و الاستماع مع الإصغاء.

[٣٧٣] الفرق بين البخار و الدخان

أَنَّ البخار أجزاء صغار هوائيه مختلطة بأجزاء صغار مائيه؛ و الدخان أجزاء صغار أرضيه مختلطة بأجزاء صغار ناريه.

[٣٧٤] الفرق بين الإحصاء و العدّ

فى قوله تعالى: «لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا»^(١)، فالإحصاء بجميع المعلومات، و العدّ

يتناول الموجودات، فالإحصاء أعمّ، لأنّه شامل للمعدومات و غيرها.

[٣٧٥] الفرق بين المدخوره بالخاء، و المدخوره بالحاء المهمله

أَنَّ الأوّل بمعنى الدخر^(٢) للمسلّمات، و الثانى بمعنى الصاغر الذليل.

[٣٧٦] الفرق بين التأكيد و التأسيس

أَنَّ التأكيد مُعاد الثانى منه معاد الأوّل، و التأسيس قد يكون مُعاد الثانى غير معاد الأوّل. و لهذا يقال: التأسيس خير من التأكيد.^(٣)

[٣٧٧] الفرق بين الريح العاصف و القاصف

أَنَّ العاصف ما أهلك فى البحر، و القاصف ما أهلك فى البرّ، و قيل بالعكس.

ص: ١٧١

١- سورة مريم ١٩ : ٩٤ .

٢- فى مر: الدخور.

٣- فى مر التأكيد خير من التأسيس.

و ریح الرحمة مؤنثه، و ریح العذاب مذکر. كما قال تعالى: «بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ»، (١) و قال تعالى: «بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ». (٢).

[٣٧٨] الفرق بين التكریم و التفضیل

أن التكریم يتناول نعم الدنيا، و التفضیل يتناول نعم الآخرة. و قول آخر: التكریم بالنعم التي يصح لها التكریم، و التفضیل بالتكریم الذي عرّضهم له (٣).

[٣٧٩] الفرق بين التوبة و الإنابة

قيل: هما واحد.

و قيل: الإنابة رجوع عن (٤) الذنب بعد التوبة إلى الطاعة؛ و التوبة هي الندم على ما فات.

[٣٨٠] الفرق بين الحزم و العزم

فالعزم القوّه، و الحزم الحذر. و قيل: الحزم التأهب، و العزم النفاذ. (٥).

[٣٨١] الفرق بين المكر و الخدع

أنّ المكر هو الميل إلى جهة الشرّ في خفيه، و الخدع الإخفاء و الإبهام بخلاف الحقّ و التزوير.

[٣٨٢] الفرق بين العمل و الفعل

فالأوّل يعمّ الجوارح و القلب، و الفعل بالجوارح خاصّه.

ص: ١٧٢

١- سورة يونس ١٠ : ٢٢ .

٢- سورة الحاقه ٦٩ : ٦ ، و الآيه بتمامها: «وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ».

٣- في مش و (مر) كزّر هذا الفرق في موضعين، و البيان فيهما واحد باختلاف يسير.

٤- في مر: على.

٥- في مر: النفاذ.

[٣٨٣] الفرق بين زكّيه و زاكّيه

فالزكّيه التي لم تذنب، و الزكّيه التي أذنبت ثم تابت.

و فرق آخر : الزاكّيه فى البدن، و الزكّيه فى الدّين.

[٣٨٤] الفرق بين السهام و النّشاب

فالأوّل للعجم، و الثّانى للعرب؛ و المعنى واحد.

[٣٨٥] الفرق بين الغلول و السرقة

أنّ الغالّ هو الذى يكتّم ما أخذه من الغنيمه، و لا يُطلع الإمام عليه، و لا يضعه فى الغنيمه.

و السارق هو الآخذ المال المحفوظ. فالأوّل لا يُقطع، و يُقطع الثّانى. (١)

[٣٨٦] الفرق بين البُعل و العدى (٢)

فالبعل ما يشرب بعروقه من غير سقى، و العدى بكسر العين ما سقته السماء.

[٣٨٧] الفرق بين الانتحاب و البكاء

أنّ البكاء مع الدموع من العين، و الانتحاب قد يكون من غير دموع، و هو رفع الصوت بالبكاء.

ص: ١٧٣

١- جاء فى موضع آخر من مر و (مش): إنّ الغلول أخذ مال لا حافظ له و لا يطلع بمثله غالبا. و السرقة أخذ مال محفوظ، قاله فى كره.

٢- البُعل و العدى : نوعان من سقى الأرض المزروعه.

[٣٨٨] الفرق بين الدَع و الدفع

فى قوله تعالى : «الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ»^(١)؛ أنّ الأوّل هو الدفع بقوّه وقهره، والثانى أهون منه.

[٣٨٩] الفرق بين التشبيه و التمثيل^(٢)

فالأوّل: زيدٌ كالأسد، والثانى: زيدٌ مثل الأسد.

و الاستعاره إسقاط حرف التشبيه، و التمثيل مثل: زيد الأسد.

وقيل: الفرق بين التمثيل و التشبيه أنّ التشبيه فى الصفات، و التمثيل فى الذات.

[٣٩٠] الفرق بين الشهاده و الروايه

أنّ المخبر عنه إن كان أمراً عاماً لا يختصّ بمعيّن، فهو الروايه، كقوله عليه السلام: «لا شفعه فيما يقسم»؛ فإنّه شامل لجميع الخلق إلى يوم القيامة. و إن كان المعين فهو الشهاده: «أشهد

بكذا لفلان»، و يشتركان فى الحرم^(٣).

[٣٩١] الفرق بين الحصر و الصّد

أنّ الأوّل بالمرض، و الثانى بالعدوّ^(٤). وقيل: هما واحد.

ص: ١٧٤

١- سورة الماعون ١٠٧ : ٢ .

٢- فى النصين: الفرق بين التمثيل و التشبيه.

٣- جاء فى فروق القرافى ١ : ٤ : «... إنّ الشهاده يشترط فيها العدد و الذكوريّه و الحرّيّه، بخلاف الروايه فإنّها تصحّ من الواحد و المرأه و العبد...» و تبين المناسبه بين اشتراط العدد و الذكوريّه و الحرّيّه فى الشهاده، و عدم اشتراطه فى الروايه تفصيلاً.

٤- هما بمعنى المنع، لكن اصطلاح الفقهاء بتسميه الممنوع عن الحجّ بالمرض محصوراً، و الممنوع بالعدوّ مصدوداً.

[٣٩٢] الفرق بين الوعاء و الظرف (١)

أنّه إذا دخلت فى اسم من أسماء الزمان و المكان يكون معناها الظرفية. و إذا دخلت فى غير أسماء الزمان و المكان معناها الوعى. (٢)

[٣٩٣] الفرق بين الحمئه (٣) و الحاميه

- وبها جاءت القراءتان فيالتنزيل - أنّ الحمئه (٤) الطين الأسود المتنن، و الحاميه

الحازّه (٥)

[٣٩٤] الفرق بين الفعل المحكم و المتقن (٦)

أنّ المحكم هو المترتب العجيب، (٧) دون المتقن الذى هو التأليف اللطيف. و لهذا تؤكّد الأحكام بالإنّتان دون العكس. (٨)

[٣٩٥] الفرق بين الإجهار و الإعلان

فى قوله تعالى : «ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا * ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ» (٩)؛

ص: ١٧٥

١- قال تبارك و تعالى : «فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ...». سورة يوسف ١٢ : ٧٦ .

٢- ورد فى مر: «بمعناها الوعى» و فى (مش): «بمعنى ها الوعى».

٣- فى مش و (مر) : الحميه.

٤- فى مش و (مر) : الحميه.

٥- ورد فى التنزيل : «تَصِيلَى نَارَا حَامِيَه»، سورة الغاشيه ٨٨ : ٤ ؛ و «حَيَّتَى إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجِدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنِ حَمِيَه».

الكهف (١٨) : ٨٦ .

٦- قال تعالى : «الرِّكَتَابُ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَضَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ»، سورة هود ١١ : ١ ؛ و «... صُنِعَ اللّٰهُ الَّذِى أَتَقَنَّ كُلَّ شَيْءٍ

ءِ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ» سورة النمل (٢٧) : ٨٨ .

٧- فى مر: العجب.

٨- إنّتان الشىء إصلاحه ... و الإحكام إيجاد الفعل محكما. الفروق اللغويه ١٧٥ .

٩- سورة نوح ٧١ : ٨ و ٩ ، و الآيه ٩ : «ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا».

[الإجهار يقتضى رفع الصوت (١)]، والإعلان دونه ضدّ الإخفاء.

[٣٩٦] الفرق بين البلاء بكسر الباء، و البلاء بفتحها

أنّ الأوّل هو الفساد، والثانى هو عوارض الزمان. (٢)

[٣٩٧] الفرق بين التوشّح و الارتداء (٣)

أنّ التوشّح أن يجعل الإزار على أحد المنكبين، و يجعل طرفه الآخر تحت يده الأخرى؛ و قد يكون بمنزله حمائل السيف على العاتق. و الارتداء أن يجعل الإزار على المنكبين.

[٣٩٨] الفرق بين الشرط و السبب و المانع

أنّ الشرط يحصل من عدمه العدم، (٤) ولا يلزم من وجوده الوجود. و السبب هو الذى يلزم من وجوده الوجود، و من عدمه العدم.

و المانع هو الذى يحصل من وجوده العدم، ولا يحصل من عدمه عدم و لا وجود.

[٣٩٩] الفرق بين الصحابيّ و التابعيّ

أنّ الصحابيّ من رأى النبى صلى الله عليه و آله و جالسه، و التابعيّ من تبع صحابيّنا.

[٤٠٠] الفرق بين التماثيل و الصورة

فالتماثيل ممّا ليس له روح، (٥) و الصورة أعمّ من أن يكون له روح (٦) أو لا.

ص: ١٧٦

١- العبارة من الفروق اللغويّة ذيل هذا الفرق.

٢- ورد فى آيات كثيرة: «... وَ فى ذلِكُمْ بلاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ». و البلاء يستعمل فى الخير و الشرّ.

٣- فى مر: الفرق بين التوشيح و الارتداد.

٤- فى مش و (مر): يحصل من عدمه من العدم.

٥- فى مش: زوج.

٦- فى مش: زوج.

[٤٠١] الفرق بين الإغلال والإسلال

أنَّ الإغلال هو السرقة منهم، و الإسلال نقض عهدهم.

[٤٠٢] الفرق بين الخطيئه و الإثم

أنَّ الخطيئه أعمّ من أن تكون عن عمد أو خطأ، و الإثم لا يكون إلا من عمد خاصّه.

و قيل : الخطيئه الشرك، و الإثم ما دون الشرك.

[٤٠٣] الفرق بين الأواب و التواب(١)

أنَّ التوبه هى الندم على ما فات من المعاصى، و العزم على عدم فعلها فى المستقبل بلاخلاف.

و الأواب: قيل: التّواب، و قيل: هو الراجع(٢) عن جميع ما يكره الله، و قيل: هو المسبّح، و قيل: هو المطيع.

[٤٠٤] الفرق بين العمه و العمى

أنَّ العمى فى البصر، و العمه فى البصيره.

[٤٠٥] الفرق بين الجنازه بالفتح، و الجنازه بالكسر

أنَّ الجنازه بالفتح الميّت، و بالكسر ما يوضع عليه الميّت. و قيل بالعكس.

[٤٠٦] الفرق بين العدوان و الظلم

أنَّ الأوّل يجاوز ما أمرته، و الظلم أن يأخذه على وجه الاستخفاف.(٣)

ص: ١٧٧

١- «... إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ» سورة البقره ٢ : ٢٢٢، و «... إِنَّ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَفُورًا» سورة الإسراء (١٧) : ٢٥ .

٢- فى النصّين: الرجوع.

٣- فى النصّين: الاستحقاق.

[٤٠٧] الفرق بين الحسد و الغبطه

أن الحسد تمنى (١) زوال النعمه عن المحسود و كونها له، و الغبطه سؤال مثل النعمه.

و الأول مذموم حرام و الآخر محمود، و لهذا أن أهل الجنه يتغابطون و لا يتحاسدون. (٢)

[٤٠٨] الفرق بين النعت و الصفه

أن النعت مخصوص بالماديات، و الصفه تشمل الماديات و المجردات، فيقال: صفات الله، و لا يقال: نعت الله.

و فرق آخر: الصفه أعم من أن تكون مدحا أو ذمًا، و النعت لا يستعمل إلا فى المدح. (٣)

[٤٠٩] الفرق بين الفوات و التفويت

أن الفوات بغير مباشره، و التفويت بالمباشره.

[٤١٠] الفرق بين السائل و المحروم (٤)

أن السائل الذى يسأل. و المحروم الذى لا يسأل، و قيل: المحارف.

[٤١١] الفرق بين العدل و الإحسان (٥)

ص: ١٧٨

١- كتب فى النصين: تولى.

٢- روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله: «إن المؤمن يغبط، و المنافق يحسد». جامع الفروق ٣٥٠.

٣- إن النعت فيما حكى أبو العلاء لما يتغير من الصفات، و الصفه لما يتغير و لما لا يتغير. الفروق اللغويه ١٨.

٤- قال تعالى: «و فى أموالهم حق للسائل و المحروم» سوره الذاريات ٥١ : ١٩.

٥- قال عز وجل: «إن الله يأمُر بالعدل و الإحسان...» سوره النحل ١٦ : ٩٠.

فالعدل التوحيد، (والإحسان الفرائض. وقيل: العدل فى الأفعال) (١) و الإحسان فى الأقوال.

[٤١٢] الفرق بين الفحشاء و المنكر (٢).

فالفحشاء ما يفعله الإنسان فى نفسه من القبيح و لا يظهره لغيره. و المنكر ما يظهره

للناس ممّا يجب عليهم إنكاره.

[٤١٣] الفرق بين الآل و الصحب

أنّ الأصحاب مأخوذ من الصحبه و كثره الموافقه فى المذهب، كما يقال: أصحاب الشافعيّ، و لا يقال: آل الشافعيّ، إلا لمن يرجعون إليه فى النسب الأوكد الأقرب.

[٤١٤] الفرق بين الكهف و الغار

أنّه إذا اتسع سمى كهفا، و اذا ضيق (٣) سمى غارا.

و الرقيم أصله من الرقم، و هو الكتابه، و هو هنا فعيل بمعنى مفعول، كالجريح و القاتل (بمعنى المجروح و المقتول) (٤)، و منه الرقم فى الثوب.

[٤١٥] الفرق بين الأزل و الأبد

فالأوّل ما لم يزل، و الأبد ما لا يزال. (٥)

[٤١٦] الفرق بين اللقيط و المنبوذ

ص: ١٧٩

١- ليست فى مش.

٢- قال تبارك و تعالى: «... وَ أَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَ الْمُنْكَرِ...». سورة العنكبوت ٢٩ : ٤٥ .

٣- فى النصين: ضعف.

٤- ليست فى مش.

٥- الأزل: ما لا نهايه فى أوّله و لا يُعرف وقت بدئه. أمّا الأبد: ما لا نهايه له فى آخره.

أَنَّ اللقيطَ الصبيَّ المأخوذ، و المنبوذ

هو المطروح على الأرض قبل الأخذ.

[٤١٧] الفرق بين المفقود و الضالّ

فالضالّ ما كان من الحيوان، و المفقود من غيره.

[٤١٨] الفرق بين التقيّه و النفاق

أَنَّ التقيّه إظهار الباطل و كتمان الحقّ، و النفاق إظهار الحقّ و كتمان الباطل خوفاً من العادل.

[٤١٩] الفرق بين الغمز و اللّمز

أَنَّ الأوّل يكون طعناً بالحواجب و الأعين، و الثاني - اللّمز - الطعن باللسان. و يجمعهما الطعن و العيب.

[٤٢٠] الفرق بين الفرائض و المواريث

فالأوّل يقع على السهام المفروضة، و الثاني يقع على الموروث بالفرض و القرابه.

فالفرائض أخصّ، و يندرج في الأعمّ بأنّ الخاصّ أكثر من العامّ مفهوماً، و العامّ أكثر من الخاصّ أفراداً.

[٤٢١] الفرق بين التمثيل و التنكيل

أَنَّ التمثيل بأن يجعله مُثَلَّهً، و يقال: مَثَّلَ بالقتيل، إذا جدّعه. و التنكيل كما يقال: رماه بنكله أي بما تنكله، أي: جعله ناكلاً، و النّكال: العقوبه.

[٤٢٢] الفرق بين الأسف و الغضب

ص: ١٨٠

أَنَّ الْأَسْفَ أَسَدَّ الْغَضَبِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ».(١)

[٤٢٣] الفرق بين الادّ كار بالمهله، و الادّ كار بالمعجمه

فالأوّل ما يكون بالقلب، و بالمعجمه ما يكون باللسان.(٢)

فالأوّل من الذّكر(٣) بضمّ الدال، و الثانى بكسر الدال.

[٤٢٤] الفرق بين النجم و الشجر(٤)

أَنَّ الشجر ما قام على ساق، و النجم ما ليس له ساق، و هو الحشيش.

[٤٢٥] الفرق بين «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ»(٥) و «إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ»:(٦)

أَنَّ الْأَوَّلَ لِانْتِهَاءِ الْغَايَةِ، وَ الثَّانِي لِلِاسْتِعْلَاءِ، لِانزوله من علوّ.

[٤٢٦] الفرق بين الرؤيا و الأحلام(٧)

أَنَّ الرُّؤْيَا تَكُونُ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى كَرُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. وَ الْأَحْلَامُ قَدْ تَكُونُ مِنْ وَسْوَاسِ الشَّيْطَانِ، وَ قَدْ تَكُونُ مِنْ غَلْبِهِ الْأَخْلَاطِ، وَ قَدْ تَكُونُ مِنَ الْأَفْكَارِ. وَ كُلُّهَا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ إِلَّا

الرُّؤْيَا [فهى] من قبل الله تعالى.(٨)

ص: ١٨١

١- سورة الزخرف ٤٣ : ٥٥ .

٢- ورد فى آيات عديده: «فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ». سورة القمر ١٥: ٥٤، ١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠، ٥١

٣- فى النّصين: جمع اذكر.

٤- قال تبارك و تعالى: «وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ». سورة الرحمن ٥٥ : ٦ .

٥- سورة النساء ٤ : ١٠٥، و سورة الزمر (٣٩) : ٢. و قد ورد فى النّصين: الفرق بين إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ قرآنا، و إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ.

٦- سورة الزمر ٣٩ : ٤١ .

٧- جاء فى التنزيل: «... يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ * قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَ مَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ

بِعَالَمِينَ» سورة يوسف ١٢ : ٤٣ و ٤٤ .

٨- راجع مقدّمه الكتاب، ص ٨ و ٩ .

[٤٢٧] الفرق بين الغيظ و الغيظ

أَنَّ الغيظ بالظاء المعجمه ضدّ الرضا. و [الغيظ بالضاد المعجمه يدلّ على النقصان].(١)

[٤٢٨] الفرق بين العَظْمه و الجلال(٢)

أَنَّ الأوّل يستعمل في الأجسام ذاتا و صفاتٍ، والثاني يستعمل في غير الأجسام في الصفات.

[٤٢٩] الفرق بين الأشر و البطر(٣)

فقليل: هما واحد، و قيل: إِنَّ البَطْر شدّه المرح.

[٤٣٠] الفرق بين الكافر و المنافق

أَنَّ الكافر يظهر الكفر، و المنافق يبطنه و يظهر الشهادتين.

[٤٣١] الفرق بين الاستخفاف(٤) و الاستحقار

ص: ١٨٢

١- جاء هذا الفرق في مر و (مش) كما يلي: - في (مر): الفرق الغيظ و الغيظ: أَنَّ الغيظ بالظاء المعجمه ضدّ الرضا و الغيظ بالصاد المهمله. - في (مش): والفرق بين الغيظ و عيص: أَنَّ الغيظ هو ضد الرضا والغيظ بالطاء المعجمه و عيص بالصاد المهمله.

٢- ورد هذا الفرق في هامش مر فقط.

٣- قال تبارك و تعالى: «سَيَعْلَمُونَ عَدَا مِنَ الكَذَّابِ الأَشْتَرِ»، سورة القمر ٥٤ : ٢٦؛ و أيضا «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ» سورة الأنفال (٨) : ٤٧.

٤- في النصين: الاستحقار.

أَنَّ الْأَوَّلَ مَا هُوَ أَعْمَمٌ مِمَّا يَعْقِلُ وَغَيْرِهِ. وَالثَّانِي يَخْتَصُّ بِمَا يَعْقِلُ.

[٤٣٢] الفرق بين المعذرين بالتشديد، و المعذرين بالتخفيف (١)

أَنَّهَا بِالتَّشْدِيدِ قَدْ يَكُونُ مُحَقَّقًا وَغَيْرَ مُحَقَّقٍ، وَبِالتَّخْفِيفِ الَّذِي لَهُ عَذْر.

وَبِهَا جَاءَتِ الْقِرَاءَتَانِ. وَقَدْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ بِالتَّخْفِيفِ، مِنْ أَعْذَرَ وَيَقُولُ: هَكَذَا (٢)

وَاللَّهُ لَقَدْ أَنْزَلَتْ، وَكَانَ يَقُولُ: لَعْنُ اللَّهِ الْمَعْذِرِينَ.

[٤٣٣] الفرق بين السحر و المعجز (٣)

أَنَّ السَّحْرَ فَعْلٌ يَخْفَى وَجِهَ الْحِيلَةِ فِيهِ حَتَّى يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ مَعْجَزٌ ظَاهِرٌ، إِذْ لَيْسَ كَذَلِكَ الْمَعْجَزُ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ الْخَارِقَ لِلْعَادَةِ، الْمَطَابِقَ لِلدَّعْوَى، الْمَقْرُونِ بِالتَّحْدِي، الْمَتَعَذِّرِ عَلَى

الْخَلْقِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ، وَ لَهُ حَقِيقَةٌ.

وَالسَّحْرَ (٤) اخْتَلَفَ فِيهِ: هَلْ هُوَ رُقِيَهُ أَوْ كُتِبَ؟ وَ هَلْ لَهُ حَقِيقَةٌ أَمْ لَا؟ وَ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ لَا حَقِيقَةَ لَهُ، بَلْ هُوَ تَخْيِيلٌ يُؤَثِّرُ فِي بَدَنِ الْمَسْحُورِ أَوْ عَقْلِهِ. وَ الْمَعْجَزُ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالسَّحْرُ مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ. (٥)

ص: ١٨٣

١- قَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: «وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ - وَ رَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» سورة التوبة ٩ : ٩٠ .

٢- فِي النَّصِيِّنَ: هَذَا.

٣- فِي مَرِّ: الْمَعْجَزَةُ.

٤- فِي مَرِّ: لِلْسَّحْرِ.

٥- تَخْتَلِفُ الْمَعْجَزَةُ عَنِ السَّحْرِ وَ الشَّعْوَذَةِ وَ الْإِخْتِرَاعَاتِ الْعِلْمِيَّةِ بِأُمُورٍ أُخْرَى نَوْجِهَا بِمَا يَأْتِي: السَّحْرُ مِنَ الْفُنُونِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ يَتَعَلَّمَهَا الْإِنْسَانُ، وَ يَنَافِسُ بِهَا أَرْبَابَهَا فِي الْأَعْمَالِ السَّحْرِيَّةِ. بَيْنَمَا الْمَعْجَزَةُ مِنْ صَنْعِ اللَّهِ تَعَالَى، وَ تَحْدِثُ بِقُدْرَتِهِ وَ نَوَامِيْسِهِ الْمَجْهُولِ، بِحَيْثُ يَسْتَحِيلُ عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ مَحَاكَاتِهَا وَ تَعَلُّمِهَا وَ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهَا. وَ أَيضًا قَدْ يَأْتِي السَّحْرُ مُؤَيِّدًا لِلْحَقِّ أَوْ مُخَالَفًا لَهُ، بَيْنَمَا لَا تَأْتِي الْمَعْجَزَةُ إِلَّا مُوَافِقَةً لِلْحَقِّ وَ الْحِكْمَةِ، وَ فِي سَبِيلِ الْإِصْلَاحِ. وَ تَخْتَلِفُ الْمَعْجَزَةُ عَنِ الْمَخْتِرَعَاتِ الْعِلْمِيَّةِ أَيضًا، وَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَخْتِرَعَاتِ الْعِلْمِيَّةِ يَكْتَشِفُهَا الْمَخْتِرِعُونَ عَلَى ضَوْءِ السَّنَنِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَ الْقَوَانِينِ الْمَوْجُودَةِ الْمَعْرُوفَةِ لَدَى الْعُلَمَاءِ، وَ عَلَى هَذَا مِنَ الْمُمْكِنِ صَنْعُهَا وَ مَحَاكَاتِهَا. بَيْنَمَا الْمَعْجَزَةُ - كَمَا قُلْنَا - هِيَ مِنْ صَنْعِ اللَّهِ تَعَالَى وَ تَحْدِثُ بِقُدْرَتِهِ وَ تَجْرِي بِأَسْبَابِ مَجْهُولِهِ مُخَالَفَةً لِلْقَوَانِينِ الْعِلْمِيَّةِ وَ السَّنَنِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَ لِذَا يَسْتَحِيلُ عَلَى الْبَشَرِ فَعْلُهَا وَ مَحَاكَاتِهَا.

[٤٣٤] الفرق بين اللثام والنقاب

أن اللثام وضع الثوب على الفم و تحت الأنف. و النقاب ما فوقهما.

[٤٣٥] الفرق بين العلى و الرفيع

أن العلى قد يكون بمعنى الاقتدار و بمعنى المكان، و الرفيع من رفع المكان لا- غير، و لذلك لا- يوصف الله بأنه رفيع؛ و أما «رفيع الدرجات» فإنه وصف للدرجات بالرفعه.

[٤٣٦] الفرق بين الخلف بفتح اللام، و الخلف بسكون اللام

فالأول يستعمل فى الصالح، والثانى فى الطالح.

و قد يستعمل كل واحد فى الآخر، قال لبيد:

ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ

و بَقِيَتْ فِي خَلْفٍ كَجِلْدِ الْأَجْرَبِ

[٤٣٧] الفرق بين الغرّه و الغارّه

فالغرّه بالكسر الأشر و البطر، و الغارّه الحادق بالشىء.

[٤٣٨] الفرق بين العجمى و الأعجمى

أن العجمى هو المنسوب إلى العجم و إن كان فصيحاً. و الأعجمى هو الذى لا يفصح و إن كان عربياً. ألا ترى أن سيبويه كان عجمياً و كان لسانه لسان اللغه؟

[٤٣٩] الفرق بين الرأفه و الرحمه (١)

ص: ١٨٤

١- قال تبارك و تعالى: «... وَ إِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ» سورة الحديد ٥٧ : ٩ .

فالرأفة النعمة على المضرور. و الرحمه النعمه على المحتاج. (والرأفه أشدّ من الرحمه). (١) و قيل هما واحد، و إنّما جمع بينهما للتأكيد.

[٤٤٠] الفرق بين الكلّ و الكلّي

أنّ الكلّ يعدّ (٢) بأجزائه، و الكلّي لا يعدّ بأجزائه. (٣) و أيضا: فالكلّ من حيث هو كلّ ما يكون موجودا فى الخارج، و أمّا الكلّي فلا وجود له إلاّ فى الذهن.

و أيضا الكلّ أجزاءه (٤) متناهيه، و الكلّي جزئياته غير متناهيه.

[٤٤١] الفرق بين رداءه التّحسّب و سوء التدبير

أنّ الأوّل يكون السبب فى أكثر الأمور غير مؤدّ إلى غايه مذمومه، ولكنّه فى حقّ صاحبه يؤدّى إلى ذلك. و أمّا الثانى بأن يكون السبب فى أكثر الأمور يؤدّى إلى ذلك.

[٤٤٢] الفرق بين الجانّ و الثّعبان (٥)

أنّ الجانّ هو الحيّه الصّغيره، و الثّعبان الحيّه الكبيره.

[٤٤٣] الفرق بين الضّيق بالفتح، و الضّيق بالكسر

ص: ١٨٥

١- من موضع آخر من مش و (مر)، حيث ورد هناك فى بيان هذا الفرق: قيل هما واحد، و الرأفه أشدّ من الرحمه. و قيل رؤوف بالمطيعين، رؤوفٌ بالمؤمنين.

٢- فى مش: يعقد.

٣- فى مش: بجزئياته.

٤- النّصين: بأجزائه.

٥- قال عزّ وجلّ: «... فَلَمَّا رَأَاهَا تَهْتَرُ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ...»، سورة القصص ٢٨ : ٣١؛ وَ «فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ». سورة الاعراف (٧) : ١٠٧، و سورة الشعراء (٢٤) : ٣٢.

أنَّ الأوَّلَ فى القلب (١)، و الثانى فى المكان (٢) و قيل: هما لغتان (٣).

[٤٤٤] الفرق بين آتوه و أتوه بالقصر (٤)

أنَّ الأوَّل من باب الإِطاء، و الثانى من باب المَجىء.

[٤٤٥] الفرق بين التربيع و الثنى (و الإِطاء) (٥)

أنَّ التربيع هو أن ينصب ساقيه جالسا، أقرب حالات الجالس إلى القيام. والثنى هو أن يفرش قدميه تحت، إذا قعد قعد على صدورهما.

و الإِطاء هو القعود على عقبه كالكلب يفرش إسته.

[٤٤٦] الفرق بين الإدغام الكبير و الصغير

أنَّ الأوَّل إدغام الحرفين المتماثلين المتحرّكين. و الثانى إدغام المتماثلين مع سكون الأوَّل، و هو واجب عند جميع (٦) القراء و الفقهاء، و الأوَّل جائز.

[٤٤٧] الفرق بين الصِّله و الصِّدقه

أنَّ الصِّله قد تكون للغنى، و قد تكون غير واجبه. و الصِّدقه الواجبه لا تكون إلا للفقير المستحق.

ص: ١٨٦

١- فى مش: بالقلب.

٢- ورد فى التنزيل: «وَلَا تَخْزَنَ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ». سورة النمل ٢٧: ١٢٧. و كما ترى فى القرآن الضيق - بفتح الضاد - استخدم للقلب و للمكان. فالضيق حينئذ أعم.

٣- فى النصين: نعتان.

٤- فى الأصل: الفرق بين أبوه و أبوه بالقصر.

٥- ورد هذا الفرق فى مر كما يلى: الفرق بين التربيع و الإِطاء: أن التربيع هو أن يفرش قدمه تحت، إذا قعد قعد على صدورها. و الإِطاء هو القعود على عقبه كالكلب يفرش إسته.

٦- فى مش: لجميع، و فى (مر): بجميع، و المناسب ما أثبتناه.

[٤٤٨] الفرق بين ابن السبيل و الضيف

أَنَّ الأول يشترط فيه الفقر الحالّي إجماعاً. و الضيف لا يشترط فيه ذلك على الخلاف.

[٤٤٩] الفرق بين الإفك و الكذب(١)

هما فى الخبر(٢) واحد، ولكنّ الأول أعظم، (ككذب مسيلمه(٣) و رمى المحصنه(٤))، فالكذب حينئذٍ أعمّ.

[٤٥٠] الفرق بين النفس و الروح

فقيل هما واحد. و قيل: إنّ الروح خَلِقُ آخر غير النفس(٥)، لقوله تعالى: «و نَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي»(٦) و الروح جوهر مجرد متعلّق بالبدن تعلّق العاشق بالمعشوق بالمحبّه، و الملك بالمدينه فى التدبير. و النفس التى بها العقل و التمييز، و الروح التى هى بها(٧) النَّفْس

و التحرّك.

فإذا نام قبض الله نفسه و لم يقبض روحه، و إذا مات قبضهما الله جميعاً.

و قيل: إنّ النفس هى الدم.(٨)

ص: ١٨٧

١- ورد فى القرآن: «وَيَلِلْ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ»، سورة الجاثيه ٤٥ : ٧؛ و «إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ» سورة المؤمن (٤٠) : ٢٨ .

٢- فى النصّين: خبر.

٣- فى مر: مسلمه.

٤- كذا فى النسختين، و الظاهر: كرمى المحصنه و كذب مسيلمه.

٥- ليست فى مر.

٦- سورة الحجر ١٥ : ٢٩، و سورة ص (٣٨) : ٧٢، و الآية بتمامها: «فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَ نَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ».

٧- فى مش: لها.

٨- يُرَاجَع: الفرق بين قبض النوم و قبض الموت.

[٤٥١] الفرق بين الدَّعَى و الزَّيْمِ (١)

أَنَّ الدَّعَى هُوَ الْمَسِيءُ وَ لَيْسَ بِأَبْنِ حَقِيقِهِ. وَ الزَّيْمُ هُوَ الْمَلْحَقُ بِغَيْرِ أَبِيهِ.

[٤٥٢] الفرق بين دائره السَّوِّءِ بِالْفَتْحِ، وَ السَّوِّءِ بِالضَّمِّ (٢)

أَنَّهَا (٣) بِالضَّمِّ دَائِرَةُ الْعَذَابِ لِلْمُنَافِقِينَ. وَ بِالْفَتْحِ الْمَرَادُ (٤) بِهِ مَا جَعَلَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَتْلِهِمْ وَ غَنِيمَةِ أَمْوَالِهِمْ. فَمَعْنَى الدَّائِرَةِ هِيَ الرَّاجِعَةُ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَ بِهَذَا جَاءَتْ الْقِرَاءَتَانِ.

[٤٥٣] الفرق بين الإيلاء و اليمين (٥)

أَنَّ الْإِيْلَاءَ يَكُونُ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الزَّوْجَةِ، وَ لَا يَنْعَقِدُ مِنْ دُونِهِ، (وَ لَكِنَّ الْيَمِينَ لَا) (٦)، وَ يَشْتَرَطُ فِي انْعِقَادِهِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ [إِضْرَارٌ]. (٧)

[٤٥٤] الفرق بين الإيلاج و النيك

أَنَّ الْإِيْلَاجَ يَصْدُقُ بِالْوَلُوجِ. وَ النِّيكُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالتَّكْرَارِ.

ص: ١٨٨

١- قال تبارك و تعالى : «عُتِّلُ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ»، سورة القلم ٦٨ : ١٣ ؛ و «... وَ مَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ...» سورة الأحزاب (٣٣) : ٤ . قال الطبرسي ذيل هذه الآية: الأدياء جمع الدعى، و هو الذى يتبناه الإنسان. قال الشاعر: زيم ليس

يُعرف من أبوه بغى الأم ذو حسب لئيم

٢- قال تبارك و تعالى : «وَ مِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَ يَتَرَبَّصُّ بِكُمْ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّءِ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» سورة التوبة ٩ : ٩٨ .

٣- فى النصين: أن.

٤- فى مش: و المراد.

٥- قال تعالى : «لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعِهِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ -عَفُورٌ رَحِيمٌ»، سورة البقره ٢ : ٢٢٦ ؛ و أيضا: «... وَ لَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ -عَلَيْكُمْ كَفِيلًا...» سورة النحل (١٦) : ٩١ .

٦- فى النصين: و يكون يمينا، و المناسب ما أثبتناه.

٧- ورد فى النصين: إنَّ الإيلاء يكون فيه ضررا على الزوجه و لا ينعقد بدونه و يكون يمينا، و يشترط فى انعقاده أن يكون فيه.

[٤٥٥] الفرق بين العير بكسر العين، و العير بفتحها (١)

أنَّ الأول اسم للقافلة، والثاني اسم للحمار بلغه أهل اليمن.

[٤٥٦] الفرق بين المُستلب و المُختلس (٢)

أنَّ المُستلب الذي ينهب المال سرًا و جهرا و يهرب، و المُختلس هو الذي ينهب المال سرًا و يهرب.

و قيل: هما واحد، و يجمعهما الفرار.

[٤٥٧] الفرق بين الشعوب و القبائل (٣)

أنَّ المراد بالأول الموالى، و بالثاني العرب و الأسباط.

[٤٥٨] الفرق بين الرؤيه فى اليقظه و الرؤيه فى المنام

أنَّ الرؤيه فى اليقظه هو إدراك البصر على الحقيقه. و رؤيته فى المنام تصوّره بالقلب على توهم الإدراك بحاسه البصر من غير أن يكون كذلك.

[٤٥٩] الفرق بين الجدل و المناظره

أنَّ المتجادلين لا بدّ أن يكون أحدهما مبطلاً، و المناظره قد تكون بين محقّين.

[٤٦٠] الفرق بين الابتلاء و التمحيص

ص: ١٨٩

١- قال تعالى: «... ثُمَّ أَذَّنْ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعَيْرُ! إِنَّا لَسَارِقُونَ» سورة يوسف ١٢ : ٧٠ .

٢- فى مر: الفرق بين التسلب و المحتلس. و فى (مش): الفرق بين التسلب و المحتلس.

٣- قال تبارك و تعالى: «يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَ جَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» سورة الحجرات ٤٩ : ١٣ .

فى قوله: «وَ لِيُبْتَلِيَ اللّٰهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَ لِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ» (١) أنّ الابتلاء فى الصدور، و التمحيص يكون فى القلب.

و قيل: هما معنى واحد؛ لشمول الأخبار لهما.

[٤٦١] الفرق بين الدَّرَجَاتِ وَ الدَّرَكَاتِ

أنّ الأوّل لما ارتفع، و الثانى لما انخفض، قال تعالى: «لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ». (٢)

والدرجات فى الجنان، و الدركات فى النيران. (٣)

[٤٦٢] الفرق بين الإملاء و الاستدراج (٤)

أنّ الإملاء هو الإمهال من غير معاجله بعقوبه. و الاستدراج كلّما جدّد خطيئه جدّد

[له] نعمه أخرى. و من قال: إنّ معناه الاستدراج إلى الكفر و الضلال فباطل؛ لأنّ الآية

وردت فى الكفّار فلا بدّ من معنى آخر، و هو ما قلناه أوّلاً. (٥)

ص: ١٩٠

١- سورة آل عمران ٣: ١٥٤ .

٢- سورة الأنفال ٨: ٤ ، و الآية بتمامها: «أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَ مَغْفِرَةٌ وَ رِزْقٌ كَرِيمٌ».

٣- قال تعالى: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فى الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا» سورة النساء ٤: ١٤٥ .

٤- قال تبارك و تعالى: «وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ * وَ أَمَلَى لَهُمْ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ» سورة الأعراف ٧

: ١٨٣ و ١٨٢ .

٥- الاستدراج أصله من الدرجة، و هو أن يؤخذ قليلاً قليلاً و لا يُبَاغَت، كما يرتقى الراقى الدرجة فيتدرّج شيئاً بعد شىء حتّى

يصل إلى العلوّ. و قيل: أصله من الدرج الذى يطوى، فكأنّه يطوى منزله بعد منزله ... و أصل الإملاء الاستمرار على العمل من

غير لبث. مجمع البيان ذيل الآية المذكوره. فى مجمع البحرين، ماده د. ر. ج: و استدراج الله للعبد أنّه كلّما جدّد خطيئه جدّد له

نعمه، و أنساه الاستغفار فيأخذه قليلاً قليلاً، و لا يبأغته يعنى يفاجئه، من البغته و هى الفجأه. و فى الحديث: «إذا أراد الله بعبده خيراً

فأذنب ذنباً أتبعه بنقمه و يذكره الاستغفار، و إذا أراد بعبده شراً فأذنب ذنباً أتبعه بنعمه لينسى الاستغفار، و يتمادى بها».

[٤٦٣] الفرق بين الأجل المطلق و الأجل المقيد (١)

أَنَّ الأول الذى حكم الله بأن يموت العبد عنده، و المقيد المحكوم (٢) من الأجل؛ أَنَّ العبد يموت عنده، و (٣) لم يزد عليه، أو لم ينقص منه على ما فعله الله من المصلحة. (٤)

[٤٦٤] الفرق بين الرّيب و الشكّ (٥)

أَنَّ الريب أقوى من الشكّ، و المراد به ما يعمهما. (٦)

[٤٦٥] الفرق بين الكائن و الواقع

أَنَّ الواقع لا- يكون إلا- حادثا، تشبيها بالحائط الواقع؛ لأنّه من أبين الأشياء فى الحدوث. و الكائن أعمّ من ذلك؛ لأنّه بمنزلة الموجود الثابت بكونه حادثا و غير حادث.

[٤٦٦] الفرق بين ضنين بالضاد، و ظنين بالظاء

فى قوله: «وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ» (٧)، فمن قرأها بالضاد أولها: و ما هو على الوحي ببخيل ما يؤدى ما أمر به. (٨) و من قرأها بالظاء أولها بالتهمة، أى ما هو على الغيب - و هو

ص: ١٩١

- ١- قال تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ» سورة الأنعام ٦ : ٢ .
- ٢- فى النصين: بأن المحكوم.
- ٣- فى النصين: أو.
- ٤- يراجع: الفرق بين الأجلين.
- ٥- قال تعالى: «... وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ». سورة الشورى ٤٢ : ١٤ .
- ٦- الشكّ هو تردّد الذهن بين أمرين على حدّ سواء. أمّا الريب فهو شكّ مع تهمة. فروق اللغات ١٣٦ .
- ٧- سورة التكوير ٨١ : ٢٤ .
- ٨- فى مش: فيه.

[٤٦٧] الفرق بين الحرام و الغصب

أنّ الغصب ما يؤخذ بالقهر و الغلبه و العدوان، و الحرام ما لا يكون كذلك، كالسرقة و الأخذ بالبيع الفاسد. والثاني أعمّ مطلقاً.

[٤٦٨] الفرق بين الشَّخِير و النَّخِير

في قولهم: «شخر و نخر» أنّ الشخِير رفع الصوت بالنخر. يقال: شَخَر الحمار يَشْخِر بالكسر شخيراً. و النخِير صوت الأنف. (١)

[٤٦٩] الفرق بين الاجترّاح و الاقتراف (٢)

أنّ الاجترّاح في السيئات. و الاقتراف في الحسنات و السيئات. و الاكتساب يعمّ الجميع. (٣)

[٤٧٠] الفرق بين اللّمّ و الجّم (٤)

أنّ اللّمّ هو الجمع في الأكل، و الجّم هو جمع المال. و لا يتفق في خير.

[٤٧١] الفرق بين الإرهاص و المعجز (٥)

ص: ١٩٢

١- عن الفراء: نخير الحمار من أنفه و شخيره من حلقه. لسان العرب، ماده ن. خ. ر .

٢- في النصّين: الافتراح و الافتراق، و هو تصحيف.

٣- قال تبارك و تعالى : «أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً...»، سورة الجاثية

٤٥ : ٢١ ؛ و أيضاً: «...وَمَنْ يَفْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ» سورة الشورى (٤٢) : ٢٣ .

٤- جاء في القرآن الكريم: «وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا * وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا» سورة الفجر ٨٩ : ١٩ و ٢٠ .

٥- في مش: الفرق بين الإرهاص و المفجر. و في (مر): الفرق بين الإرحاص و المفجر، و كلاهما تصحيف.

أَنَّ الْأَوَّلَ مَا كَانَ قَبْلَ النَّبِيِّ أَوْ قَبْلَ الْوِلَادَةِ. (١) و المعجز لا يكون إلا بعد النبوه و الرساله.

[٤٧٢] الفرق بين الوَقْب و النَّقْب (٢)

أَنَّ الْأَوَّلَ مَا كَانَ هُوَ الْبَعْضُ، وَ الثَّانِي بِالْكَلِّ، وَ مِنْهُ: «وَقَبِ الظَّلَامُ». وَ النَّقْبُ أَعَمُّ حَيْثُذ.

[٤٧٣] الفرق بين الرجس و النجس (٣)

فَالرَّجْسُ اسْمٌ لِكُلِّ شَيْءٍ مُسْتَقَدَّرٌ مَنْفُورٌ عَنْهُ، وَ النَّجْسُ ضِدُّ الطَّاهِرِ، فَالْأَوَّلُ أَعَمُّ.

[٤٧٤] الفرق بين الرَّجْسِ وَ الرَّجْزِ

أَنَّ الرَّجْزَ هُوَ الْأَصْنَامُ وَ الْأَوْثَانُ، وَ هُوَ بِضَمِّ الرَّاءِ. وَ بِكسْرِ الرَّاءِ: الْعَذَابُ، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «رَجِزًا مِنَ السَّمَاءِ» (٤)

وَ مَعْنَى الرَّجْسِ تَقَدَّمَ. وَ قَدْ يَأْتِي الرَّجْسُ بِمَعْنَى الْعَذَابِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «كَذَلِكَ

يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ» (٥)؛ فَالرَّجْسُ أَعَمُّ مطلقاً.

ص: ١٩٣

١- الإرهاص: ما يظهر من الخوارق عن النبي قبل ظهوره، كالنور الذي كان في جبين آباء نبينا صلى الله عليه و آله ... أو ما يصدر من النبي قبل النبوه من أمر خارق للعادة. كتاب التعريفات للجرجاني ٣١، تعريف الإرهاص .

٢- قال تعالى: «فَمَا اسْتَبَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَ مَا اسْتَبَاعُوا لَهُ نَقْبًا»، سورة الكهف ١٨ : ٩٧ ؛ و أيضا: «وَ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ» سورة الفلق (١١٣) : ٣ .

٣- قال تعالى: «... إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا»، سورة الأحزاب ٣٣ : ٣٣ ؛ و «... إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا...» سورة التوبه (٩) : ٢٨ .

٤- البقره ٢ : ٥٩، الأعراف (٧) : ١٦٢، العنكبوت (٢٩) : ٣٤ . و فى الأصل وردت كلمه «ساقطاً» بعد الآيه.

٥- سورة الأنعام ٦ : ١٢٥ .

[٤٧٥] الفرق بين الأَمْنَة و النُّعَاس (١)

أَنَّ الأَمْنَة هِيَ الدَّعَة الَّتِي تَنَافَى المَخَافَة. و النُّعَاس ابْتِدَاء النُّوْم، و هُو السَّنَة.

[٤٧٦] الفرق بين القَاع و الصَّفْصَف (٢)

فالقَاع الأَرْض المَلْسَاء، و الصَّفْصَف الأَرْض المَسْتَوِيَة، لَيْسَ لِلْمَيْل فِيهَا أَثْر.

و قِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِد.

[٤٧٧] الفرق بين التَّعْرِيف و التَّفْصِيل (٣)

أَنَّ التَّعْرِيف هُو التَّكْرِير و التَّبْيِين بِالْفَافِ مُخْتَلَفَة، و التَّفْصِيل التَّبْيِين أَيْضًا.

[٤٧٨] الفرق بين الدَّرّ و اللَّاكِي (٤)

أَنَّ الدَّرّ الكِبَار مِنَ اللَّاكِي، و اللَّاكِي الصَّغَار، و قِيلَ بِالعَكْس. و يَجْمَعُهُمَا الجَوَاهِر.

[٤٧٩] الفرق بين الخُشُوع و الخُضُوع (٥)

أَنَّ الخُشُوع أَبْلَغُ؛ لِأَنَّهُ المَخَافَة الرَّاسِخَة فِي القَلْب، فَهُوَ أَبْلَغُ مِنَ الخُضُوع.

[٤٨٠] الفرق بين اللُّطْف و التَّمَكِين (٦)

أَنَّ اللُّطْف هُو مَا يَقْرَبُ إِلَى الطَّاعَة و يُبْعِدُ عَنِ المَعْصِيَة، و لَا حِظَّ لَهُ فِي التَّمَكِين، و لَا يَبْلُغُ الإِلْجَاء.

ص: ١٩٤

١- قال تبارك و تعالى: «إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ» سورة الأنفال ٨: ١١.

٢- هذا الفرق المذكور في مش فقط. قال تعالى: «وَ يَسِيئُ لَكُمُ الْوَيْلَ مِنَ الْجِبَالِ الَّتِي نَبَسَتْ بِهَا رُسُوفًا * فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا» سورة طه (٢٠): ١٠٥ و ١٠٦.

٣- هذا الفرق في مش فقط، حيث ورد: الفرق بين التعريف و التفضيل.

٤- هذا الفرق في مش فقط.

٥- هذا الفرق في مش فقط.

٦- هذا الفرق في مش فقط.

و التمكين إعطاء ما يصحّ معه الفعل. فإن كان الفعل لا يصحّ إلاّ بآله فالتمكين إعطاء ملك الآله لمن فيه القدره.

[٤٨١] الفرق بين التعزير و التوقير (١)

فالتعزير من أسماء الأضداد، و هو التبجيل و الإهانه. و التوقير هو التعظيم و الطاعه.

[٤٨٢] الفرق بين الكفر و الارتداد (٢)

أَنَّ كَلَّ مَرْتَدَّ كَافِرًا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «مَنْ يَزِدَّ مِنْكُمْ» (٣).

[٤٨٣] الفرق بين الشعور و العلم (٤)

أَنَّ الشَّعُورَ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يَدُقُّ مَعْلُومَهُ وَ مُبَهِّمُهُ عَلَى صَاحِبِهِ، كَدَقِّ الشَّعْرِ.

و قيل: هو العلم فى جهه المشاعر و هى الحواس، و لهذا لا يوصف الله تعالى به.

والعلم هو ضدّ الجهل؛ فالشعور إذا أعمّ.

[٤٨٤] الفرق بين التحيه و السلام (٥)

فى قوله تعالى: «تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ» (٦)؛ أَنَّ التَّحِيَّةَ قَوْلٌ يُسَرِّ بِه الْإِنْسَانُ، وَ السَّلَامُ

ص: ١٩٥

١- سقط هذا الفرق من مر. قال تعالى: «لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ تُعَزِّرُوهُ وَ تُوَقِّرُوهُ وَ تَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَ أُصِيلاً». سورة الفتح (٤٨) : ٩

٢- سقط هذا الفرق من مر.

٣- سورة المائدة ٥ : ٥٤، و الآيه بتمامها: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَزِدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ».

٤- لم يذكر هذا الفرق فى مر.

٥- لم يذكر هذا الفرق فى مر.

٦- سورة يونس ١٠ : ١٠ و إبراهيم (١٤) : ٢٣ .

بشاره لهم بتعظيم الثواب.

و قيل: التحية الملك العظيم، و السلام جميع أنواع السلامه.

[٤٨٥] الفرق بين البرهان و الدليل (١)

- مع أنهما مشتركان في كونهما حجّة (٢) - فالبرهان ضروري، و الدليل نظري. (٣)

[٤٨٦] الفرق بين الجرذ و الفأره (٤)

الأولى هي الكبيره منها، و الثانيه أعم من أن تكون صغيره أو كبيره.

[٤٨٧] الفرق بين النزغ و المس (٥)

فالنزغ أول الوسوسه، و المس لا يكون إلا بعد التمكّن؛ فلذلك فصل الله بين النبي و غيره، فقال للنبي صلى الله عليه و آله: «وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ»، (٦) و قال للناس: «إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ». (٧)

[٤٨٨] الفرق بين الصرف و العدل (٨)

ص: ١٩٦

١- هذا الفرق في مش فقط.

٢- في الأصل: مع أنهما حجّة مشتركان في كونهما حجّة.

٣- جاء في فروق الجزائري ص ٧٢: البرهان هو: الحجّة القاطعه المفيده للعلم. و أمّا ما يفيد الظن فهو دليل.

٤- هذا الفرق في مش فقط.

٥- هذا الفرق في مش فقط.

٦- سوره فصلت ٤١ : ٣٦، و الأعراف (٧) : ٢٠٠، و الآيه: «وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ».

٧- سوره الأعراف ٧ : ٢٠١، و الآيه بتمامها: «إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ».

٨- سقط هذ الفرق من مر.

فى قوله عليه السلام: «لا يقبل منه صرفا ولا عدلاً»؛(١) فالصرف الفريضة، و العدل النافله.

[٤٨٩] الفرق بين الحزن بضّم الحاء، و الحزن بفتحها(٢)

أنّ الأول بمعنى المصيبة، و الثانى بمعنى الغم.

[٤٩٠] الفرق بين الصّراخ و الصّياح(٣)

أنّ الأول فيه معنى(٤) الاستغائه، و هو طلب الغوث، و الثانى بمعنى التأمّم و البكاء، و إن اشتركا فيه.

[٤٩١] الفرق بين الحديث الذى هو القرآن و بين الآيات(٥)

أنّ الحديث قصص تُستخرج منه عبر، يبيّن الحقّ من الباطل. و الآيات هى الأدلّه الفاصله بين الصحيح و الفاسد.

[٤٩٢] الفرق بين الاغتماس و الارتماس(٦)

أنّ الاغتماس للرأس خاصّه، و الارتماس لجميع البدن.

ص: ١٩٧

١- هذا جزء من حديث مطوّل روى عن النّبىّ صلى الله عليه و آله، ذكره المجلسى فى بحار الأنوار ٢١ : ٩٠ و هو: «... معاشر أصحابى لا- تلومونى فى حبّ علىّ بن أبى طالب عليه السلام. فإنّما حبّى عليّا من أمر الله، والله أمرنى أن أحبّ عليّا و أُذنيه. يا علىّ من أحبّك فقد أحبّنى، و من أحبّنى فقد أحبّ الله، و من أحبّ الله أحبّه الله، و حقيق علىّ الله أن يسكنَ مُحَبِّيه الجنّه. يا علىّ من أبغضك فقد أبغضنى، و من أبغضنى، فقد أبغضَ الله، و من أبغضَ الله أبغضه و لعنه، و حقيق علىّ الله أن يقفّه يوم القيامه موقفَ البغضاء، ولا يقبل منه صرفا ولا عدلاً».

٢- سقط هذا الفرق من مر.

٣- سقط هذا الفرق من مر.

٤- فى النصّ: بمعنى.

٥- سقط هذا الفرق من مر.

٦- سقط هذا الفرق من مر.

[٤٩٣] الفرق بين التَّنْحَمِ والبَصَاقِ (١)

أَنَّ الأوَّلَ لما ينزل من الدماغ، و البصاق هو الرِّيْقُ (٢) المجتمع في الفم، و يُسَمَّى البزاق أيضا.

[٤٩٤] الفرق بين يستنكف و يستكبر (٣)

فالاستنكاف [الأنفه] من الشيء، و التكبر هو التعظّم (٤) و التجبر. و منه قوله تعالى : «كُلُّ

قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ» (٥)

[٤٩٥] الفرق بين البتك و التبتك (٦)

أَنَّ البتك هو القطع، و التبتك التويخ و التأنيب.

[٤٩٦] الفرق بين الخوض و اللعب (٧)

فالأوَّلُ هو الحديث من الكفَّار (٨)، من إنكار البعث و الحشر و تكذيب النبي، و اللعب

هو اللهو بذكر الشيء بالمساوى (٩).

ص: ١٩٨

١- سقط هذا الفرق من مر.

٢- فيالنصّ: الريح.

٣- هذا الفرق في مش فقط. قال تعالى : «لَنْ يَشْتَكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَ مَنْ يَشْتَكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَ يَشْتَكِبْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا» النساء (٤) : ١٧٢ .

٤- فيالأصل: التعظيم.

٥- سورة غافر ٤٠ : ٣٥، و الآية بتمامها: «الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبِيرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ».

٦- هذا الفرق في مش فقط.

٧- قال تعالى : «قَوْلٌ يُؤْمَئِدُ لِلْمُكَذِّبِينَ * الَّذِينَ هُمْ فِي خَوْضٍ يَلْعَبُونَ»، سورة الطور ٥٢ : ١١ و ١٢ . و هذا الفرق في (مش) فقط.

٨- المراد : حديث الكفَّار.

٩- الخوض: دخول القدم فيما كان مائعا من الماء و الطين، ثم كثر حتّى استعمل في غيره. و اللعب: فعل ما فيه سقوط المنزله لتعجيل اللذه كفعل الصبى. مجمع البيان ٣ : ٤٦ .

[٤٩٧] الفرق بين الغناء بالمد، و الغنى بالقصر

فالأوّل مدّ الصوت المطرب، و الثانى الثروه فى المال، فالأوّل يكتب بالألف، و الثانى بالياء.(١)

[٤٩٨] الفرق بين الجناح و الحرج(٢)

فالجناح هو الإثم، و الحرج هو الضيق، و يأتى بمعنى الإثم أيضا.

[٤٩٩] الفرق بين البدأه و الرجعه(٣)

أنّ البدأه التسويه الأولى، و الرجعه التسويه الثانية.

و ربّما فسّرت البدأه(٤) بأنّها التسويه عند دخول الجيش فى دار الحرب، و الرجعه بأنّها التسويه عند قفوله راجعا.

[٥٠٠] الفرق بين السلب و النفل

أنّ السلب هو ما يجعله الإمام بقول: «من قتل قتيلًا فله سلبه»، و النفل هو أن ينفل الإمام [و] ليس له ربع أو ثلث(٥)، فله إخراج الخمس؛ ثم الباقي يقسم بينه و بين الجيش.

[٥٠١] الفرق بين الرّصح و الجعل

أنّ الرصح هو العطاء اليسير دون السهم، و الجعل هو قول الإمام: من دلّنا على عيب

ص: ١٩٩

١- أى أنّ الأوّل ممدود، و الثانى مقصور.

٢- قال تعالى: «... وَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَ لَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَ كَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» و «ما كان على النّبىّ من حرج فيما فرّض الله عليه...» سورة الأحزاب ٣٣ : ٥ و ٣٨ .

٣- قال عزّ وجلّ: «اللّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ» سورة الروم ٣٠ : ١١ .

٤- فى مش : الرجعه.

٥- فى مش و (مر): ليس به ربعاً أو ثلثاً. - و فى حديث: «و نفل النّبىّ صلى الله عليه و آله السرايا فى الّيدأه الربع، و فى القفله الثلث، تفضيلاً لهم على غيرهم من أهل العسكر...» لسان العرب، ماده (ن. ف. ل) .

القلعه فله كذا.

[٥٠٢] الفرق بين السَّبَق بسكون الباء، و السَّبَق بتحريكها

أنَّ الأوَّل بمعنى التقدّم، و الثانى هو العوض المبدول للسابق.

[٥٠٣] الفرق بين الملل و النحل

فالأوَّل للمسلمين، و الثانى للكفار.

[٥٠٤] الفرق بين عذاب جهنّم و عذاب الحريق(١)

فعذاب جهنّم بكفرهم، و (عذاب الحريق)(٢) بما أحرقوا المؤمنين فى الدنيا، و ذلك أنّ النار التى أضرموها للمؤمنين أحرقتهم أيضا و هم أحياء.

[٥٠٥] الفرق بين الصدق و العدل

فى قوله تعالى : «و تَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَ عِدْلًا»،(٣) فما كان فى القرآن من الأخبار فهو صدق، و ما كان فيه من الأمر و النهى و الإباحه(٤) و الحظر فهو عدل.

[٥٠٦] الفرق بين المائح و الماتح

فالأوَّل هو الذى على الدلو فى أسفل البئر، و الماتح - بالتاء - هو الذى يجذب الدلو.

[٥٠٧] الفرق بين الوكر و الوطن

أنَّ الوكر هو عشّ الطائر، و الوطن هو ما يسكنه ابن آدم و البهائم، و منه مواطن الهوامّ.

ص: ٢٠٠

١- قال عزّ وجلّ : «إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَ لَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ» سورة البروج ٨٥ :

١٠ .

٢- ليست فى مر.

٣- سورة الأنعام ٦ : ١١٥ .

٤- فى مش: الصابحه، و فى (مر): الصباحه. و المناسب ما أثبتناه.

[٥٠٨] الفرق بين العقار بفتح العين و الأرضين

أنَّ العقار هـى المساكن و الضياع و الأملاك. و الأرضون معلوم.

[٥٠٩] الفرق بين البث و الحزن(١)

فالبث ما أبداه، و الحزن ما أخفاه.(٢)

[٥١٠] الفرق بين الحله و المحله

أنَّ الأولى للبدوى، و الثانية للقروى.(٣)

[٥١١] الفرق بين الأباريق و الأكواب(٤)

أنَّ الأول ما له عرى، و الثانى لا عرى فيه.

[٥١٢] الفرق بين النوح و البكاء

فالتناوح بمعنى التقابل، يقال: الجبلان تناوحا(٥)، و منه سُميت النوائح(٦)؛ لأنَّ بعضا

يقابل بعضا. و البكاء ضدَّ الضحك.

ص: ٢٠١

١- قال تبارك و تعالى: «قالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَ حُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَ أَعْلَمَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» سوره يوسف ١٢ : ٨٦.

٢- و قيل أيضاً: البثُّ أشدُّ الحزن، و الحزن أشدُّ الهمِّ.

٣- الحله: مجتمع القوم، و المحله: منزل القوم.

٤- قال تعالى: «يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ * بِأَكْوَابٍ وَ أَبَارِيقٍ وَ كَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ» سوره الواقعة ٥٦ : ١٧ و ١٨ .

٥- فى النصين: نتواحا، و المناسب ما أثبتناه.

٦- فى مر: «الوايح». - النوائح: اسم يقع على النساء يجمعن فى مناحه و يجمع على الأنواح.

[٥١٣] الفرق بين المتكبر و المتجبر

[المتكبر] بالكسر العظيم(١) و كذلك الكبرياء، و المتجبر الذى يُقبل على الغضب.

[٥١٤] الفرق بين التعدى و التفريط

أن التفريط إهمال سبب الحفظ، و التعدى إيجاد سبب الإتلاف.

و فرق آخر: المتعدى مجاوزه أمر الشارع، كأن يلبس الثوب و يركب الدابة [للغير]،

و التفريط هو عدم الاحتفاظ(٢) بالشيء.

[٥١٥] الفرق بين القبض [بالضاد] المعجمه، و القبض بالصاد (المهملة)(٣)

أن الأول بمعنى الأخذ بجميع الكف، و هو ضدّ البسط. و [الثانى] التناول بأطراف الأصابع. و منه قرأ(٤) الحسن(٥): «فَقَبِضْتُ قُبْضَهُ مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ»(٦).

ص: ٢٠٢

١- فى مش: «العظمه».

٢- فى مر: الاحتياط.

٣- ليست فى مر.

٤- فى مر: قول.

٥- هو أبو سعيد الحسن بن أبى الحسن البصرى، مولى الأنصار، إمام زمانه علما و عملاً. قال القسطلانى: و رأيت فى كامل الهدلى أنه كان طراز أهل البصره، و لقي على بن أبى طالب عليه السلام ... ولد فى خلافه عمر سنه إحدى و عشرين، و توفى سنه عشر و مائه. معجم القراءات القرآنيه ١ : ٩٦، نقلاً عن لطائف الإشارات ١ : ٩٩.

٦- هى قراءه غير مشهوره لما فى سوره طه ٢٠ : ٩٦، و الآيه: «قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَهُ مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَ كَذَلِكَ سَوَّلْتُ لِي نَفْسِي». - جاء فى القراءات الشاذّه لعبد الفتاح القاضى (ص: ٦٨): قرأ الحسن «قبضت قُبْضَهُ» بالصاد المهملة فيهما مع ضمّ القاف فى الثانى. و القبض الأخذ بأطراف الأصابع. و القُبْضه بالضمّ القدر الذى أخذته بأطراف أصابعك، فهى بمعنى المقبوض كالغرفه بمعنى المغروف و المضغه بمعنى الممضوغ.

[٥١٦] الفرق بين التحريض بالصاد المهملة و التحريض بالصاد المعجمه

أَنَّ الْأَوَّلَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَرَصَ عَلَى الشَّيْءِ يَحْرِصُ، فَهُوَ حَرِيسٌ. وَبِالْمَعْجَمِ حَرَضَ عَلَى الشَّيْءِ، أَيْ حَثَّ وَحَضَّ. قَالَ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ». (١)

[٥١٧] الفرق بين الأرق و القلق

أَنَّ الْأَوَّلَ بِمَعْنَى السَّهْرِ. وَالْقَلْقُ الْانْزِعَاجُ، يُقَالُ: بَاتَ قَلِقًا، وَاقْلَقَهُ غَيْرُهُ. (٢)

[٥١٨] الفرق بين الغضب و السخط (٣)

أَنَّ الْغَضَبَ ضِدُّ الرِّضَا، وَهُوَ غَلِيَانُ دَمِ الْقَلْبِ. وَالسُّخْطُ ضِدُّ الرِّضَا أَيْضًا، فَلَيْسَ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ. (٤)

[٥١٩] الفرق بين الفسطاط و الخيمه

أَنَّ الْأَوَّلَ بَيْتٌ مِنْ شَعْرٍ، وَالخَيْمَةُ مَا يَبْنِيهِ الْعَرَبُ مِنْ عِيدَانِ الشَّجَرِ.

[٥٢٠] الفرق بين فاطر و خالق (٥)

ص: ٢٠٣

١- سورة الأنفال ٨ : ٦٥ .

٢- فى مر: الفرق بين الأمرق و القلق: أَنَّ الْأَوَّلَ بِمَعْنَى السَّهْوِ، وَ الْقَلْقُ يُقَالُ بَابَ قَلَقٍ قَلِقًا أَنْ غَيْرَهُ!

٣- قال تبارك و تعالى: «أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ»، وَ «ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ أَيْنَ مَا تُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَ حَبْلِ مِنَ النَّاسِ وَ بَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ...». سورة آل عمران ٣ : ١٦٢ و ١١٢ .

٤- ورد فى دقائق العريبه ص ٧٤: إِنَّ السُّخْطَ يَكُونُ مِنَ الْأَعْلَى عَلَى مَنْ دُونَهُ، يُقَالُ: سَخَطَ الْمَلِكُ عَلَى الْوَزِيرِ، وَ لَا يُقَالُ: سَخَطَ الْوَزِيرُ عَلَى الْمَلِكِ.

٥- قال تعالى: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ» سورة الروم ٣٠ : ٣٠ .

الفطره بالكسر: الخلقه، و فاطر السماوات خالقها.(١)

[٥٢١] الفرق بين نكص و رجع

فالنكوص الإحجام عن الشيء، قال تعالى : «نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ».(٢) و الرجوع الردّ، و المراجعة المعاودة.(٣)

[٥٢٢] الفرق بين بلى و نعم

أنّ بلى جواب النفي، و نعم جواب الإيجاب.(٤)

[٥٢٣] الفرق بين «صار» و «كان»

أنّ صار يدلّ على معنى الخبر في زمان ثانٍ مرتّب على زمان سابق لم يوجد فيه ذلك المعنى. و «كان» تدلّ على زمان الماضي فقط، قال تعالى : «وَ

كَانَ اللَّهُ مَعْلِمًا حَكِيمًا».(٥) و لا يصحّ «صار» لأنّه يدلّ على الانتقال من حال إلى حال، و تعالى الله عن ذلك.

و تأتي «كان» بمعنى «صار» مثل «كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ».(٦) أي صار، و «وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً».(٧)

ص: ٢٠٤

١- قال ابن منظور: أصل الفطر الشقّ، و منه قوله تعالى : «إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ» أي انشقت.

٢- سورة الأنفال ٨ : ٤٨، و نكص على عقبه، أي رجع عمّا كان عليه من الخير، و لا يقال ذلك إلا في الرجوع عن الخير خاصّه. لسان العرب، ماده (ن. ك. ص).

٣- في مش: المرأوده.

٤- جاء في فروق العسكري: إنّ «بلى» لا تكون إلا جوابا لما كان فيه حرف جحد، كقوله تعالى : «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ» و قوله عزّ و جلّ : «أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ»، ثم قال في الجواب: «قَالُوا بلى». و «نعم» تكون للاستفهام بلا جحد، كقوله تعالى : «فَهَلْ وَجِدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ».

٥- في آيات كثيره.

٦- سورة ص ٣٨ : ٧٤، و الآية: «إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ».

٧- سورة الواقعة ٥٦ : ٧.

أَنَّ الناقصه تدلّ على الزمان المجرّد عن الحدث، و التامه لا تحتاج إلى خبر، (١) نحو:

«وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرِهِ» (٢).

[٥٢٥] الفرق بين لم و لَمَّا

أَنَّ «لم» ليس فيه تأكيد، و «لَمَّا» نفى لما فيه التأكيد. ف«لم» لنفى الماضى، و «لَمَّا» كذلك، و فيه توقّع و انتظار.

فهما مشتركان فى معنى قلب المضارع إلى الماضى.

فإذا قيل: فَعَلَ زيد، فقلت: لم يفعل، نفيت (٣) قوله: فَعَلَ. و إذا قيل: قد فَعَلَ زيد، فقلت: لَمَّا يفعل، نفيت قوله: قد فَعَلَ، و فيه تأكيد بلفظ «قد». و لأنَّ «لَمَّا» أصلها «لم» (٤)، زيدت عليها «ما» النافية، فزاد (٥) معنى النفى. فزاد (٦) فيها معنى التوقّع و الانتظار، فوجب أن يكون نقيضهما ذلك.

[٥٢٦] الفرق بين «لم» و «لن»

أَنَّ «لم» نفى (للماضى و) (٧) ليس فيه تأكيد. و «لن» لتأكيد النفى فى المستقبل، نحو قوله تعالى: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ» (٨)، و قيل للتأكيد.

والأولى جازمه للفعل المضارع، و «لن» ناصبه له.

ص: ٢٠٥

١- تكون «كان» تامه إذا جعلت بمعنى وقع و حدث و حصل.

٢- سورة البقره ٢ : ٢٨٠ ، و الآيه بتمامها: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرِهِ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرِهِ وَ أَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ».

٣- فى مر: نصبت.

٤- فى مر: «اللام».

٥- فى مش: فراده.

٦- فى النصين: فزاده.

٧- فى النصين: «ما»، و المناسب ما أثبتناه.

٨- سورة البقره ٢ : ١١١ ، و الآيه بتمامها: «وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ».

[٥٢٧] الفرق بين «ليت» و «لعلّ»

أنّ الأولى للتمنى لما مضى، نحو: ليت الشباب يعود. و الثانية للترجى فى المستقبل،

نحو: لعلّ زيدا يخرج. (١)

وقيل: إنّ التمنى فى المستحيلات، و الترجى فى الممكنات خاصه. فالإنسان يتمنى الطيران و لا يترجاه.

[٥٢٨] الفرق بين «كم» الخبرية و الاستفهامية

أنّ الخبرية تضاف إلى المميز، مفردا أو جمعا و هى للتكثير، كما أنّ «رُبّ» للتقليل، نحو: كم رجلٍ و كم رجالٍ لقيتهم! (٢)

و الاستفهامية [للسؤال] عن العدد نحو: كم يوما سرت؟، و كم كوكبا تحوى (٣) السماء؟

[٥٢٩] الفرق بين «أما» و «إما»، بفتح الهمزة و كسرهما

فبالفتح شرطية للتفصيل و الترفع، (٤) نحو قوله تعالى: «فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي النَّارِ» (٥) الآية. و بالكسر عاطفة نحو: إما أن يكون

زيد فى الدار و إما عمرو، و منه قوله تعالى: «فَأَمَّا مَنْ بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً». (٦)

[٥٣٠] الفرق بين «مذ» و «منذ»

أنّ «مذ» مبنية على السكون، و «منذ» مبنية على الضمّ. و يشتركان فى ابتداء الزمان

ص: ٢٠٦

١- فى مش و (مر): لعلّ زيد خرج.

٢- فى مش و (مر): كم رجال عمّن لقيهم!

٣- فى مر: نحو.

٤- فى مر: الرفع.

٥- سورة هود ١١ : ١٠٦ .

٦- سورة محمد ٤٧ : ٤ .

خاصّه.

وقيل: هما حرفان، وقيل: اسمان، وقيل: الغالب على «مذ» الاسميه و على «مند» الحرفيه.

و «مند» تجرّ ما مضى من الزمان و حاضره، و «مذ» تجرّ حاضر الزمان و ترفع ماضيه.

ص: ٢٠٧

فهرس الفروق اللغويّه على ترتيب حروف الهجاء

فهرس ترتيب ذكر الفروق في النسختين (مش) و (مر)

فهرس أهمّ المصادر و المراجع

فهرس المحتويات

ص: ٢٠٩

فهرس الفروق اللغويّه (على ترتيب حروف الهجاء)

الألف

الأب و الأم ... ٩٦

الأباريق و الأكواب ... ١٩٩

الابتلاء و التمحيص ... ١٨٧

الأبد و الأزل ... ١٧٧

الأبد و الأمد ... ١٤٣

الإبداع و الاختراع ... ٥٦

أبدلنا و بدّلنا ... ١٣٤

الإبراء و الهبه ... ١٠٣

الإبلاغ و الأداء ... ٤٢

ابن السبيل و الضيف ... ١٨٤

آتوه و أتوه بالقصر ... ١٨٤

الإثم و الخطيئه ... ١٧٥

الإثم و العدوان ... ٤٥

الإجابة و الطاعه ... ٣٩

الإجاره و العاريه ... ١٣

الإجاره و المزارعه و المساقاه ... ٦٨

الاجترّاح و الاقتراف ... ١٩٠

الاجتهاد و الاستبراء ... ٨٧

الأجر و الثواب ... ٤٤

الإجزاء و القبول ... ٨٢

الأجل المطلق و الأجل المقيّد ... ١٨٨

الأجل و الأجل المسمّى ... ٩١

الإجماع المركب و البسيط ... ٨٣

الإجهار و الإعلان ... ١٧٣

الإجباط و التكفير ... ١١٩

الأحد و الواحد ... ١٣

الإحسان و العدل ... ١٧٦

الإحصاء و العدّ ... ١٦٩

الأحقّ و الأصحّ ... ٤٦

أحكمتّ و فُصِّلْتُ ... ١٥٥

الأحلام و الرؤيا ... ١٧٩

الإحياء و التحجير ... ٧٤

احييتنا اثنتين و أمّتنا اثنتين ...

١٤١

الإخبار و الإعلام ... ١٣١

الاختراع و الإبداع ... ٥٦

الاختصار و الإيجاز ... ١٦٧

الآخر و الآخر ... ٥٠

أخفى و السرّ ... ١٥٤

الأداء و الإبلاغ ... ٤٢

الإدغام الكبير و الصغير ... ١٨٤

الأذكار و الأذكار ... ١٧٩

أدنى الجهر و أعلى الإخفات ... ٨٩

إذا و إذ ... ١٥٩

ص: ٢١٠

الأذان و الإقامه ٨٩ ...

الأذكار و الأذكار ١٧٩ ...

الإذن المطلق و الإذن العام ٥٤ ...

الإذن و الأمر ٥٠ ...

الإرادة و التمني ٥٣ ...

الإرادة و التبي ٣٩ ...

الأراامل و الأيامى ١٥٣ ...

الارتداء و التوشح ١٧٤ ...

الارتداد و الكفر ١٩٣ ...

الارتماس و الاغتماس ١٩٥ ...

الأرش و الديه ١٠٤ ...

الأرضون و العقار ١٩٨ ...

الأرق و القلق ٢٠١ ...

الإرهاص و المعجز ١٩٠ ...

الأزل و الأبد ١٧٧ ...

الأزلام و الأنصاب ١٣٦ ...

الإساءه و المضرة ٥٥ ...

الإساءه و النقمه ٤٣ ...

الاستبراء و الاجتهاد ٨٧ ...

الاستبراء و العده ٧١ ...

الاستبرق و السندس ١٤٩ ٠٠٠

الاستجمار و الاستنجااء ٨٧ ٠٠٠

الاستحقار و الاستخفاف ١٨٠ ٠٠٠

الاستدراج و الإملاء ١٨٨ ٠٠٠

الاستطاعة و القدره ٤٦ ٠٠٠

الاستغفار و التوبه ٤٥ ٠٠٠

الاستغناء و الاكتفاء ٥٣ ٠٠٠

الاستماع و السماع ١٦٩ ٠٠٠

الاستنجااء و الاستجمار ٨٧ ٠٠٠

الاستهزاء و العناد ١١٣ ٠٠٠

الأسف و الغضب ١٧٨ ٠٠٠

الإسلاال و الإغلاال ١٧٤ ٠٠٠

الإسلام و الإيمان ٧٥ ٠٠٠

الأشر و البطر ١٨٠ ٠٠٠

الإصعااء و الصعود ٥٤ ٠٠٠

الأصلح و الأحق ٤٦ ٠٠٠

الإضرار و الضرر ١٥٥ ٠٠٠

الاضطرار و الإلجااء ١٢١ ٠٠٠

الأعجمى و العجمى ١٨٢ ٠٠٠

الأعرااب و العرب ١٥٠ ٠٠٠

الأعظم و الأكبر ... ٥٦

الإعلام و الإخبار ... ١٣١

الإعلان و الإجهار ... ١٧٣

أعلى الإخفات و أدنى الجهر ... ٨٩

الإغتماس و الارتماس ... ١٩٥

الإغلال و الإسلال ... ١٧٤

الإغماء و الجنون ... ٧٧

الإغماء و النوم ... ٦٢

افتراء الكذب و القول بالكذب ... ٤٠

الإفكك و الكذب ... ١٨٥

الإقاله و البيع ... ١٤٦

الإقاله و الفسخ ... ١٤٦

الإقامه و الأذان ... ٨٩

الإقامه و المكث ... ٥٠

الإقتراف و الاجتراح ... ١٩٠

الإقعاء و التربيع و الثنى ... ١٨٤

الأعظم و الأكبر ... ٥٦

الإكتفاء و الاستغناء ... ٥٣

الأكواب و الأباريق ... ١٩٩

الآل و الأهل ... ١١٣

الآل و الصَّحْب ١٧٧ ...

الالتماس و السؤال ٣٧ ...

الإلجاء و الاضطرار ١٢١ ...

الأمّ و الأب ٩٦ ...

أما و إمّا ٢٠٤ ...

الإمام و الخليفه ١٦٨ ...

الإمام و النبيّ ١٣٩ ...

الأمانه و الوديعه ٨٣ ...

الأمّه و الطائفه و العُصبه ١٤٢ ...

الأمّت و العوج ١٥٤ ...

الإمتاع و التمليك ١١٠ ...

أمتنا اثنتين و أحييتنا اثنتين ...

١٤١

الأمّد و الأبد ١٤٣ ...

الأمر و الإذن ٥٠ ...

الأمر و الدعاء ٣٨ ...

الإملاء و الاستدراج ١٨٨ ...

الأمّنه و النعاس ١٩١ ...

آمتّم به و آمتّم له ٥٠ ...

الإمهال و الإنظار ٥٢ ...

إِنْ و أَنْ ... ١٦٠

إِنَّ و أَنَّ المشدّدتان ... ١٦٠

إِنَّا أنزلنا إليك و إِنَّا أنزلنا عليك ... ١٧٩

الإِنَابَه و التوبه ... ١٧٠

الانْبِجَاس و الانفجار ... ١٥٠

الانْتِحَاب و البكاء ... ١٧١

الانْتِظَار و التَرْجِي ... ٤٨

الانْتِقَام و العقاب ... ٤٩

الأنثى و الخنثى و الذَّكَر ... ٩٧

الأنْصَاب و الأزلام ... ٣٦

الإِنْظَار و الإِمْهَال ... ٥٢

الانْفِجَار و الانْبِجَاس ... ١٥٠

الاهْتِدَاء و العلم ... ٤٥

الأهْل و الآل ... ١١٣

أهْل الذَّمَّة و المسلم ... ١٣١

الأَوْاب و التَّوَاب ... ١٧٥

الآيَات و الحديث الذى هو القرآن ... ١٩٢

الآيَات و المعجزات ... ١٦٦

الأيام المعدودات و الأيام المعلومات ... ١٣١

الأيامى و الأراملى ... ١٥٣

الإيجاز و الاختصار ١٦٧ ...

الإيقاعات و العقود ٦٧ ...

الإيلاء و الظهار ٧٠ ...

الإيلاء و اليمين ١٨٦ ...

الإيلاج و التئيك ١٨٦ ...

الإيمان و الإسلام ٧٥ ...

الباء

البائس و الفقير ٨٦ ...

الباب و الكتاب و الفصل ١٦٥ ...

البئر و سائر المياه ٩٤ ...

البأساء و الضراء ١١٦ ...

الباغى و العادى ٧٩ ...

البتك و التبيكيت ١٩٦ ...

البتّ و الحزن ١٩٩ ...

البحيره و السائبه ١٣٥ ...

البخار و الدخان ١٦٩ ...

البُخل و الشُّحّ ١١٥ ...

البدأه و الرجعه ١٩٦ ...

بدلنا و أبدلنا ١٣٤ ...

البرّ و الخير ٥٢ ...

البراءتان في قوله تعالى «بِرَاءةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» و «أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ» ... ١٥٢

البرهان و الدليل ... ١٩٤

البسمله و التسميه ... ٣٣

البشارتان لإبراهيم الخليل ... ١٠٧

البصاق و التنخم ... ١٩٥

البصر و البصيره ... ١١٧

البصم و العتب و الرتب و الفوت ... ١٤٤

البضع و تفويض المهر ... ١٠٨

البضع و النيف ... ١٤٢

البطر و الأشر ... ١٨٠

البغل و العذى ... ١٧١

البكاء و الانتخاب ... ١٧١

البكاء و النوح ... ١٩٩

بكّه و مكّه ... ٨٤

البكر و المحصن ... ١٥٣

البلاء و البلاء ... ١٧٤

بلى و نعم ... ٢٠٢

البهتان و الغيبه ... ١٢٩

البيان و الهدى ... ٥٣

البيع و الإقاله ... ١٤٦

البيع و الصلح ٦٨٠٠٠

البيع و المعاطاه ٩٤٠٠٠

البيعه و الكنيسه ١٣٧٠٠٠

البينه و الحجّه ١٦٨٠٠٠

التاء

التابعي و الصحابي ١٧٤٠٠٠

التأكيد و التأسيس ١٦٩٠٠٠

التبديل و التحويل و التغيير ٩٣٠٠٠

التبرعات المنجزه و المؤخره ١٠٤٠٠٠

التبكيث و البتك ١٩٦٠٠٠

التجسس و التحسس ١٢٨٠٠٠

التحجير و الإحياء ٧٤٠٠٠

التحريض و التحريض ٢٠٠٠٠٠

التحسس و التجسس ١٢٨٠٠٠

التحليل و العقد ١٠٧٠٠٠

التحويل و التبديل و التغيير ٩٣٠٠٠٠

التحيه و السلام ١٩٣٠٠٠

التدبر و التفكر ٤٤٠٠٠

التدبير بين كونه عتقا بصفه أو وصيه

بالعتق ١١٢٠٠٠

التدبير و العتق ٧٣٠٠٠

التدليس و العيب ١٦٦٠٠٠

التذكّر و التفكّر ٣٩٠٠٠

الترجّع و الثّنى و الإقعاء ١٨٤٠٠٠

الترجّي و الانتظار ٤٨٠٠٠

الترجّي و التّمنى ١٦٨٠٠٠

التسميه و البسمله ٣٣٠٠٠

التشبيه و التمثيل ١٧٢٠٠٠

التصديق و التقليد ١٦٨٠٠٠

التعدّي و التفريط ٢٠٠٠٠٠

التعريض و التصريح فى الخطبه ١١٣٠٠٠

التعريف و التفصيل ١٩٢٠٠٠

التعزير و التوقيير ١٩٣٠٠٠

التعزير و الحدّ ٧٦٠٠٠

التغيير و التبديل و التحويل ٩٣٠٠٠

التغيير و الجعل ٣٨٠٠٠

التفريط و التعدّي ٢٠٠٠٠٠

ص: ٢١٣

التفريق و الفرق ١٢١ ...

التفصيل و التعريف ١٩٢ ...

التفضيل و التكريم ١٧٠ ...

التفكّر و التدبّر ٤٤ ...

التفكّر و التذكّر ٣٩ ...

التفويت و الفوات ١٧٦ ...

تفويض المهر و البضع ١٠٨ ...

التفويض و الجبر ٧٦ ...

التقليد و التصديق ١٦٨ ...

التقوى و المروءه ١٢٢ ...

التُّقى و الورع ١٢٤ ...

التقيه و الرئاء ٨٣ ...

التقيه و المداهنه ٨١ ...

التقيه و النفاق ١٧٨ ...

التكريم و التفضيل ١٧٠ ...

التكفير و الإحباط ١١٩ ...

التلاوه و القراءه ١٢٢ ...

التمثيل و الصوره ١٧٤ ...

التمثيل و التشبيه ١٧٢ ...

التمثيل و التنكيل ١٧٨ ...

التمحيص و الابتلاء ١٨٧ ...

التمكين و اللطف ١٩٢ ...

التمليك و الإمتاع ١١٠ ...

التمنى و الإراده ٥٣ ...

التمنى و الترجي ١٦٨ ...

التنخم و البصاق ١٩٥ ...

التنكيل و التمثيل ١٧٨ ...

التواب و الأواب ١٧٥ ...

التواتر و الشياح ٧٨ ...

التوبه و الاستغفار ٤٥ ...

التوبه و الإنابه ١٧٠ ...

التوبه إلى الله و التوبه عن القبيح

لقبحه ١٦٦ ...

التوشح و الارتداء ١٧٤ ...

التوقير و التعزيز ١٩٣ ...

الثناء

الثناء و الجان ١٨٣ ...

الثنان و القيمه ٦٧ ...

الثناء و الحمد ٣٤ ...

الثنى و التربيع و الإقعاء ١٨٤ ...

الثواب و الأجر ... ٤٤

الثواب و العوض ... ٨١

الجيم

الجانّ و الثُّعبان ... ١٨٣

الجبّ و الطاغوت ... ١٣٤

الجبر و التفويض ... ٧٦

الجدال و الحجاج ... ٥٨

الجدال و المراء ... ٤٠

الجدال و المناظره ... ١٨٧

الجراح و الشجاج ... ١٠٦

الجُرذ و الفأره ... ١٩٤

الجرم و الذنب ... ٥٧

الجروح و القروح ... ٩٣

الجعل و التغيير ... ٣٨

الجعل و الخلق ... ١١٤

الجعل و الرصح ... ١٩٧

الجعل و الفعل ... ٣٨

الجلال و العظمه ... ١٨٠

ص: ٢١٤

الجَمِّم و اللَّم ١٩٠ ...

الجُنَّاح و الحَرَج ١٩٧ ...

الجِنَّازَه و الجِنَّازَه ١٧٥ ...

الجنون و الإغماء ٧٧ ...

الجهل المركَّب و البسيط ٨٣ ...

الجواد و الكريم ١٢٥ ...

الحاء

حاذرون و حذرون ٥١ ...

الحام و الوَصِيلَه ١٣٦ ...

الحاميه و الحمئه ١٧٣ ...

الحِجْجَاج و الجِدَال ٥٨ ...

الحجَّ و العمره ٦٥ ...

الحجَّ الأكبر و الأصغر ١٥١ ...

حجَّ التمتع و قسيمه ٦٥ ...

الحجَّه و البيئه ١٦٨ ...

الحَدِّ و التعزير ٧٦ ...

الحَدِّث و الحَبِّث ٦٠ ...

الحَدِّث الأصغر و الحَدِّث الأكبر ٦٠ ...

الحديث الذي هو القرآن و الآيات ١٩٥ ...

حَذِرُونَ و حاذرون ٥١ ...

- الْحُرِّ وَالْعَبْد ... ١٠١
- الحرام و الغضب ... ١٨٩
- الحرام و المكروه ... ٣٦
- الْحَرَج و الْجُنَاح ... ١٩٧
- حرم مكّه و حرم المدينة ... ٩٢
- الحزم و العزم ... ١٧٠
- الحزن و البثّ ... ١٩٩
- الحُزْن و الحَزْن ... ١٩٥
- الحزن و الخوف ... ١٦٨
- الحسد و الغبطه ... ١٧٦
- الحسب و المُقيت ... ١٣٥
- الحصر و الصدّ ... ١٧٢
- الحصى و الحصباء ... ١٦٦
- الحِقْب و الخريف ... ١٤٢
- الحقيقه و المجاز ... ١٥٨
- الحكم و الفتوى ... ٨٢
- الحلال و المباح ... ٤٣
- الحلّه و المحلّه ... ١٩٩
- الحمد و الثناء ... ٣٤
- الحمد و الشكر ... ٣٤

الحمد والمدح ٣٤٠٠٠

الحمئه والحاميه ١٧٣٠٠٠

الحميم والغساق ١٥٠٠٠٠

الحواله والضمان ٦٨٠٠٠٠

الحيض والنفاس ٦١٠٠٠٠

الحيله والمكر ٥٨٠٠٠٠

الحين والقديم ١٤٣٠٠٠

الخاء

الخاطر والذكر ١٢١٠٠٠

خالق و فاطر ٢٠١٠٠٠

الخَيْثُ والحَدَثُ ٦٠٠٠٠٠

الخدع والمكر ١٧٠٠٠٠

الخَرَجُ والخَرَجُ ٤٩٠٠٠٠

الخراج والمقاسمه ٩٣٠٠٠٠

الخَرَجُ والخَرَجُ ٤٩٠٠٠٠

الخُرسُ والعُرسُ ١٤٧٠٠٠٠

الخريف والحقب ١٤٢٠٠٠٠

الخسف والمسح ٨٥٠٠٠٠

ص: ٢١٥

الخشوف و الكسوف ٦٢ ...

الخشوع و الخضوع ١٩٢ ...

الخصي و الوجي ١٦٦ ...

الخصم و القضم ٥٩ ...

الخشوع و الخشوع ١٩٢ ...

الخطبه و الخطبه ١١٣ ...

الخطر و الغرر ٥٥ ...

الخطيئه و الإثم ١٧٥ ...

الخلع و الطلاق لعوض ٧٠ ...

الخلع و المباره ٧٠ ...

الخلف و الخلف ١٨٢ ...

الخلق و الجعل ١١٤ ...

الخلود و الدوام ٥١ ...

الخلو و الفراغ ١٢١ ...

الخليفه و الإمام ١٦٨ ...

الخمس و الزكاه ٦٣ ...

الخنثى و الذكر و الأنثى ٩٧ ...

الخوض و اللعب ١٩٦ ...

الخوف و الحزن ١٦٨ ...

خيار الفور و التراخي ١٢٠ ...

الخير و البرّ ٥٢ ...

الخيمه و الفُسطاط ٢٠١ ...

الذال

دائرته السوء و السوء ١٨٦ ...

الدُّبر و القُبل ١١٤ ...

الدخان و البخار ١٦٩ ...

الدرّ و اللآلئ ١٩٢ ...

الدرجات و الدركات ١٨٨ ...

الدعّ و الدفع ١٧٢ ...

الدعاء و الأمر ٣٨ ...

الدعاء و النداء ٧٣ ...

الدعوى و الزنيم ١٨٥ ...

الدفع و الردّ ٤٨ ...

الدليل و البرهان ١٩٤ ...

دم الحيض و دم الاستحاضه ٦١ ...

الدماء المعفوّ عنها و غير المعفوّ عنها ...

٨٧

الدهر و القرن ١٤٣ ...

الدوام و الخلود ٥١ ...

الديه و الأرش ١٠٤ ...

ديه الجنين الذى و لجه الروح و الذى لم تلجه الروح ...

١٠٦

ديه الجنين و ديه الجنايه على الميت ... ١٠٦

الذال

الذبح و النحر ... ٩٥

الذبيحان فى قوله «أنا ابن الذبيحين» ... ١٠٧

الذكر و الخاطر ... ١٢١

الذكر و الخنثى و الأثنى ... ٩٧

الذنب و الجرم ... ٥٧

حرف الراء

الراجفه و الرادفه ... ١٥٥

الرافه و الرحمه ... ١٨٢

الرؤيا و الأحلام ... ١٧٩

الرؤيه و العلم ... ٤٦

الرؤيه و النظر ... ٤٤

الرؤيه فى اليقظه و الرؤيه فى المنام ... ١٨٧

الربّ و السيد ... ٥٧

الرتب و البصم و العتب و الفوت ... ١٤٤

ص: ٢١٦

الرتع و اللعب ... ١٠٨

الرجس و الرجز ... ١٩١

الرجس و النجس ... ١٩١

رجع و نكص ... ٢٠١

الرجعه و البدأه ... ١٩٧

الرجل و المرأه فى الإحرام ... ٩٠

الرجل و المرأه فى الاستنجاء و الصلاه ... ٨٨

الرجل و المرأه فى سائر الأمور الشرعيه ...

٩٥

الرحمه و الرأفه ... ١٨٢

الرحمن و الرحيم ... ١٣٨

الرخصه و العزيمه ... ٦١

الردّ و الدفع ... ٤٨

رداءه التحسّب و سوء التدبير ... ١٨٣

الرسول و النبى ... ٨٥

الرصح و الجعل ... ١٩٧

الرّفرف و العبقريّ ... ١٤٩

الرفيع و العلى ... ١٨٢

الرّقبيّ و العُمريّ ... ١٠٢

الرقيم و الكهف ... ١٢٦

الركاز و الوكاز و العذار ... ١٤٧

الركن فى الصلاه و الركن فى الحجّ ... ٦٦

الركن و الفعل فى الصلاه ... ٨٩

الرهبان و القسيسون ... ١٣٧

الرهط و نفر ... ١٤١

الروايه و الشهاده ... ١٧٢

الروايه الصحيحه و الحسنه ... ١٢٨

الروايه المرسله و المقطوعه ... ١٢٩

الروايه المهجوره و الروايه الشاذّه ... ١٣٣

الروح و النفس ... ١٨٥

الرئاء و التقية ... ٨٣

الرئاء و العجب ... ١٦٥

الرّيب و الشكّ ... ١٨٩

الريح العاصف و القاصف ... ١٦٩

حرف الزاى

زايه و زكيه ... ١٧١

الزفير و الشهيق ... ١٥١

زكاه الغلات و غيرها من النصب الزكائيه ... ١٠٠

زكاه الفطره و المائيه ... ٦٥

زكاه المائيه و التجاريّه ... ٦٤

زكاه الواجبه و المندوبه ٩٠ ...

الزكاه و الخمس ٦٣ ...

زكاه و زكاه ١٧١ ...

الزندق و المنافق ٧٤ ...

الزيم و الدعوى ١٨٥ ...

الزيت و الزيتون ١٦٧ ...

حرف السين

السائبه و البجيره ١٣٥ ...

السائل و المحروم ١٧٦ ...

السؤال و الالتماس ٣٧ ...

السبب و الشرط ١٦٥ ...

السبب و الشرط و المانع ١٧٤ ...

السبب و العله ٣٧ ...

السبب و الموجب ١٣٧ ...

السبق و السبق ١٩٧ ...

السحر و المعجز ١٨١ ...

السخرية و اللعب ٤١ ...

السخرية و الهزء ١١٨ ...

ص: ٢١٧

السخط و الغضب ... ٢٠١

الشَّد و الشَّدَّ ... ٤٩

السرعه و العجله ... ٥٢

السرقه و الغصب ... ٧٤

السرقه و الغلول ... ١٧١

السَّر و أخفى ... ١٥٤

السَّر و النجوى ... ١١٧

السَّفَه و التَّرَق ... ٥٧

السفيه و المفلس ... ١٠٥

السلام و التحية ... ١٩٣

السلب و النفل ... ١٩٧

السماع و الاستماع ... ١٦٩

السَّموم و اليحموم ... ١٤٩

السَّئنه و الندب ... ٣٦

السَّنه و النوم ... ١٣٣

السندس و الاستبرق ... ١٤٩

السنّ و الضرس ... ١١٤

السهام و الشَّاب ... ١٧١

السهو و النسيان ... ٦٢

سوء التدبير و رداءه التحسب ... ١٨٣

- السوء و الفحشاء ١١٦ ...
- السوء و القبيح ٤٨ ...
- السيد و الرب ٥٧ ...
- حرف الشين
- الشاكر و الشكور ٥٧ ...
- الشبر و الفتر ١٤٤ ...
- الشجاج و الجراح ١٠٦ ...
- الشجر و النجم ١٧٩ ...
- الشح و البخل ١١٥ ...
- الشخير و النخير ١٩٠ ...
- الشرط و السبب ١٦٥ ...
- الشرط و السبب و المانع ١٧٤ ...
- الشرط و الصفه ٧١ ...
- الشرط و اليمين ٧٢ ...
- الشعوب و القبائل ١٨٧ ...
- الشعور و العلم ١٩٣ ...
- الشك و الريب ١٨٩ ...
- الشكر و الحمد ٣٤ ...
- شكر الله و شكر الوالدين ١٤٤ ...
- الشكور و الشاكر ٥٧ ...

الشهادة و الروايه ١٧٢ ...

الشهوه و المحبّه ٤٨ ...

الشهوه و الهوى ٤٥ ...

الشهيق و الزفير ١٥١ ...

الشّيع و التواتر ٧٨ ...

حرف الصاد

صار و كان ٢٠٢ ...

الصبيّ المميّز و غير المميّز ٩٩ ...

الصبيّ و الطفل ٩٠ ...

الصحابيّ و التابعيّ ١٧٤ ...

الصّحب و الآل ١٧٧ ...

الصدق و العدل ١٩٨ ...

الصدقه و الصله ١٨٤ ...

الصدّ و الحصر ١٧٢ ...

الصّراخ و الصّياح ١٩٥ ...

الصرف و العدل ١٩٤ ...

الصعود و الإصعاد ٥٤ ...

الصغيره و الكبيره ١٢٣ ...

ص: ٢١٨

الصفه و الشرط ٧١ ...

الصفه و النعت ١٧٦ ...

الصَّفْصَف و القاع ١٩٢ ...

الصلاه الواجبه و المندوبه ٨٠ ...

الصله و الصدقه ١٨٤ ...

الصلح و البيع ٦٧ ...

الصنعه و الفعل ٤١ ...

الصنم و الوثن ١٥٤ ...

الصوره و التماثل ١٧٤ ...

الصوره و الصيغه ٥٢ ...

الصوره و المادّه ١٥٥ ...

الصِّيَاح و الصُّرَاخ ١٩٥ ...

الصيغه و الصوره ٥٢ ...

حرف الضاد

الضالّ و المفقود ١٧٨ ...

الضالّه و اللقيط ٧٤ ...

الضالّون و المغضوب عليهم ١٤٨ ...

الضراء و البأساء ١١٦ ...

الضرر و الإضرار ١٥٥ ...

الضرس و السنّ ١١٤ ...

الضمان و الحوالة ٦٨ ٠٠٠

الضمان و الكفاله ٦٨ ٠٠٠

ضنين و ظنين ١٨٩ ٠٠٠

الضيف و ابن السبيل ١٨٤ ٠٠٠

الضيق و الضيق ١٨٣ ٠٠٠

حرف الطاء

الطائفه و الأئمه و العصبه ١٤٢ ٠٠٠

الطاعه و الإجابه ٣٩ ٠٠٠

الطاغوت و الجبت ١٣٤ ٠٠٠

الطاهر و الطهور ٨٧ ٠٠٠

الطفل و الصبي ٩٠ ٠٠٠

طلاق العده و طلاق السنه ٧١ ٠٠٠

الطلاق لعوض و الخلع ٧٠ ٠٠٠

الطاهر و الطاهر ٨٧ ٠٠٠

طواف الحج و طواف النساء ٩١ ٠٠٠

حرف الظاء

الظرف و الوعاء ١٧٣ ٠٠٠

الظل و الفيء ١٣٠ ٠٠٠

الظلم و العدوان ١٧٥ ٠٠٠

الظلم و الهضم ١١٧ ٠٠٠

الظهار و الإيلاء ... ٧٠

ظنين و ضنين ... ١٨٩

حرف العين

العادي و الباغي ... ٧٩

العاريه و الإجاره ... ١٠٣

العاريه المضمونه و غيرها ... ١٠٢

العاصف و القاصف ... ١٦٩

العباده و الكفّاره ... ٥٩

العبد و الحرّ ... ١٠١

العَبْقَرِيّ و الرَّفْرَف ... ١٤٩

العتب و البصم و الرتب و الفوت ... ١٤٤

العتق و التدبير ... ٧٣

العُجْب و الرثاء ... ١٦٥

العُجْب و العَجْب ... ٤٢

العجله و السرعه ... ٥٢

العجميّ و الأعجميّ ... ١٨٢

ص: ٢١٩

العَجِيّ و اليّيم و اللّطيم ... ١٥٣

العَدّ و الإحصاء ... ١٦٩

العَدّه و الاستبراء ... ٧١

العدل و الإحسان ... ١٧٦

العدل و الصدق ... ١٩٨

العدل و الصرف ... ١٩٤

العدوان و الإثم ... ٤٥

العدوان و الظلم ... ١٧٥

العِدْى و البُعْل ... ١٧١

عذاب جهنّم و عذاب الحريق ... ١٩٨

العِذار و الرّكاز و الوِكاز ... ١٤٧

العرب و الأعراب ... ١٥٠

العُرس و الخُرس ... ١٤٧

العرش و الكرسيّ ... ١٤٠

العزم و الحزم ... ١٧٠

العزم و التّيه ... ٦١

العزيمه و الرخصه ... ٦١

العُصبه و الطائفه و الأُمّه ... ١٤٢

العظمه و الجلال ... ١٨٠

العفل و القرن ... ١٦٦

العفو والغفور ١٦٧ ...

العقاب والانتقام ٤٩ ...

العقار والأرضون ١٩٨ ...

العقد والتحليل ١٠٧ ...

العقد والعهد ٤٤ ...

العقل والعلم ٣٥ ...

العقود والإيقاعات ٦٧ ...

العقود الجائزة واللازمه ٩٤ ...

العلة والسبب ٣٧ ...

العلم والاهتداء ٤٥ ...

العلم والرؤية ٤٦ ...

العلم والشعور ١٩٣ ...

العلم والعقل ٣٥ ...

العلم واليقين ١٢١ ...

العلوى والرفيع ١٨٢ ...

العمره والحج ٦٥ ...

عمره التمتع و عمره الأفراد ٦٦ ...

العمرى والرؤى ١٠٢ ...

العمل والفعل ١٧٠ ...

العمل الصالح والكلم الطيب ١٥٦ ...

العمه و العمى ... ١٧٥

العناد و الاستهزاء فى الارتداد ... ١١٣

العهد و العقد ... ٤٤

العهد و النذر ... ٧٣

العِوَج و الأمت ... ١٥٤

العوض و الثواب ... ٨١

العيب و التدليس ... ١٦٦

العير و العير ... ١٨٦

حرف الغين

الغار و الكهف ... ١٧٧

الغارَه و الغرّه ... ١٨٢

الغَبْرَه و القتره ... ١١٥

الغِبْطه و الحسد ... ١٧٦

الغدر و المكر ... ٤٣

الغِرّه و الغارّه ... ١٨٢

الغرر و الخطر ... ٥٥

الغساق و الحميم ... ١٥٠

الغسل و الغسل ... ٦٠

الغسل الواجب و الندب ... ٧٨

الغضب و الحرام ١٨٩ ...

الغضب و السرقة ٧٤ ...

الغضب و الأسف ١٧٨ ...

الغضب و السخط ٢٠١ ...

الغضب و الغيظ ٥٣ ...

الغفله و الغمره ١٢٨ ...

الغفور و العفو ١٦٧ ...

الغلظه و الفظاظه ٥٥ ...

الغلول و السرقة ١٧١ ...

الغم و الهم ٣٧ ...

الغمرة و الغفله ١٢٨ ...

الغمز و اللمز ١٧٨ ...

الغَمَانُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى «عَمَّا بَعَمَّ» ١٣٣ ...

الغناء و الغنى ١٩٦ ...

الغنيمة و الفىء ٩٢ ...

الغيبه و البهتان ١٢٩ ...

الغيث و المطر ٥١ ...

الغيض و الغيظ ١٨٠ ...

الغيظ و الغضب ٥٣ ...

حرف الفاء

الفأره و الجُرذ ... ١٩٤

فاطر و خالق ... ٢٠١

الفتر و الشبر ... ١٤٤

الفتوى و الحكم ... ٨٢

الفَتِيل و القَطْمِير و النَّقِير ... ١٤٨

الفحشاء و السوء ... ١١٦

الفحشاء و المنكر ... ١٧٧

الفرائض و المواريث ... ١٧٨

الفراغ و الخلو ... ١٢١

الفرح و المرح ... ١١٦

الفرض و الواجب ... ٣٥

الفرق و التفريق ... ١٢١

الفرقان و القرآن ... ٨٦

الفساد و القبيح ... ٥٨

الفسخ و الإقالة ... ١٤٦

الْفُسْطاط و الخيمه ... ٢٠١

الفصل و الكتاب و الباب ... ١٦٥

فُصِّلَتْ و أُحْكِمَتْ ... ١٥٥

الفصم و القصم ... ٤٢

الفضائل و الفواضل ... ١١٦

الفضل و الكمال ١١٧ ...

الفَظاظه و العِلظه ٥٥ ...

الفعل و الجعل ٣٨ ...

الفعل و الركن فى الصلاه ٨٩ ...

الفعل و الصنعه ٤١ ...

الفعل و العمل ١٧٠ ...

الفعل المحكم و المتقن ١٧٣ ...

الفقراء و المساكين ٦٣ ...

الفقير و البائس ٨٦ ...

فكّ الرقبه و عتقها ١٤٥ ...

الفوات و التفويت ١٧٦ ...

الفواحش الظاهره و الباطنه ١٥٣ ...

الفواضل و الفضائل ١١٦ ...

الفوت و البصم و العتب و الرتب ١٤٤ ...

الفوج و القوم ١٤٣ ...

الفىء و الظلّ ١٣٠ ...

الفىء و الغنيمه ٩٢ ...

ص: ٢٢١

حرف القاف

القارِن و المِفْرَد ... ٦٥

القاصِف و العاصِف ... ١٦٩

القاع و الصِّفَصَف ... ١٩٢

القانع و المُعْتَر ... ٨٦

القبائل و الشعوب ... ١٨٧

القبض و القبص ... ٢٠٠

قبض النوم و قبض الموت ... ٤٧

القُبَل و الدُّبَر ... ١١٤

القبول و الإجزاء ... ٨٢

القبیح و السوء ... ٤٨

القبیح و الفساد ... ٥٨

قتال الكفَّار و البغاه ... ٩٢

قتال مَنْ لافئته لهم و مَنْ لهم فئته ... ٩٢

القَتْرَه و العَبْرَه ... ١١٥

القتل و الموت ... ٥٤

قتل العمد و شبهه ... ١٠٥

القدر و القضاء ... ٧٦

القدره و الاستطاعه ... ٤٦

القديم و الحين ... ١٤٣

القراءة و التلاوه ١٢٢ ...

القرآن و الفرقان ٨٦ ...

القُرح و القُرح ٩٤ ...

القرن و الدهر ١٤٣ ...

القرن و العفل ١٦٦ ...

القروح و الجروح ٩٣ ...

القسم و القسم ١٦٥ ...

القسيسون و الرهبان ١٣٧ ...

القصاص و القود ١٠٦ ...

القصد و الهَم ٤٤ ...

قصر الكَم و الكيف فى صلاه الخوف ٨٩ ...

القصم و الفصم ٤٢ ...

القضاء و القدر ٧٦ ...

قضاء التعميم و قضاء التحكيم ٧٥ ...

القضم و الخضم ٥٩ ...

القَطْمير و النَّقير و الفَتيل ١٤٨ ...

القلق و الأرق ٢٠١ ...

القود و القصاص ١٠٦ ...

القول و الكلام ٥٨ ...

القول بالكذب و افتراء الكذب ٤٠ ...

القوم و الفوج ١٤٣ ...

القيمه و الثمن ٦٧ ...

القيمي و المثلّي ١٢٢ ...

حرف الكاف

الكائن و الواقع ١٨٩ ...

الكافر و المنافق ١٨٠ ...

كان و صار ٢٠٢ ...

كان الناقصه و التامه ٢٠٢ ...

الكبيره و الصغيره ١٢٣ ...

الكتاب و الباب و الفصل ١٦٥ ...

الكتابه المطلقه و المشروطه ٧٣ ...

الكذب و الإفك ١٨٥ ...

الكرسوع و الكوع ١٤٤ ...

الكرسي و العرش ١٤٠ ...

الكريم و الجواد ١٢٥ ...

الكسوف و الخسوف ٦٢ ...

الكفار و العباده ٥٩ ...

كفاره الصيد و غيرها ٩١ ...

الكفاله و الضمان ٦٨ ...

الكفر و الارتداد ١٩٣ ...

الكُفْل و النصيب ١٣٤ ...

كفن المرأه و الرجل ٥٩ ...

الكلّ و الكلّيّ ١٨٣ ...

الكلام و القول ٥٨ ...

الكلم الطيّب و العمل الصالح ١٥٦ ...

الكلمه الطيبه و الكلمه الخبيثه ١٥٦ ...

الكلّيّ و الكلّ ١٨٣ ...

الكمال و الفضل ١٢٧ ...

كم الخبريّه و الاستفهاميّه ٢٠٤ ...

الكنيسه و البيعه ١٣٧ ...

الكهف و الرقيم ١٢٦ ...

الكهف و الغار ١٧٧ ...

الْكُوع و الْكُرسُوع ١٤٤ ...

الکيفيه و الماهيه ١٦٧ ...

الکيفيه و الهيئه ٣٥ ...

حرف اللام

اللائيّ و الدرّ ١٩٢ ...

اللثام و النقاب ١٨٢ ...

اللطف و التمكين ١٩٢ ...

اللطم و اللكم ... ١٤٧

اللَّطِيم و اليتيم و العَجِيّ ... ١٥٣

اللعب و الخوض ... ١٩٦

اللعب و الرتع ... ١٠٨

اللعب و السخريّه ... ٤١

اللعب و اللهو ... ١٤٩

لعلّ و ليت ... ٢٠٣

اللقيط و الضالّه ... ٧٤

اللقيط و المنبوذ ... ١٧٧

اللُّكْز و الوَكْز و الوَهْز ... ١٤٧

اللكم و اللطم ... ١٤٧

لم و لئما ... ٢٠٣

لم و لن ... ٢٠٣

اللّمّ و الجّمّ ... ١٩٠

اللّمّاز و الهّمّاز ... ٨٤

اللمز و الغمز ... ١٧٨

اللمس و المسّ ... ٤٧

لن و لم ... ٢٠٣

اللهو و اللعب ... ١٤٩

ليت و لعلّ ... ٢٠٣

حرف الميم

ما و مَن الموصولتان ... ١٥٩

المائِح و المائِح ... ١٩٨

مأجوج و يأجوج ... ١٢٥

المادّه و الصوره ... ١٥٥

مالك و مَلِك ... ٣٨

المانع و الشرط و السبب ... ١٧٤

الماهيه و الكيفيه ... ١٦٧

ما أدراك و ما يدريك ... ١٤٥

ما تصحّ فيه الوكاله و ما لاتصحّ ... ١٠٤

ما يدخل فيه خيار الشرط و ما لا يدخل من العقود ...

١٢٠

ما يقضى من أجزاء الصلاه الواجبه و ما لا يقضى ...

١٢٩

المباح و الحلال ... ٤٣

المباراه و الخلع ... ٧٠

المبتدئه و المضطربه ... ٧٧

المتجبر و المتكبر ... ١٩٩

ص: ٢٢٣

المتحرّف و المتحرّيز ... ١٢٤

المتشابه و المحكم ... ١٥٨

المتعّه و المنفعه ... ٥١

المُتَقَن و المُحَكَم ... ١٧٣

المتكبر و المتجبر ... ١٩٩

المثليّ و القيميّ ... ١٢٢

المجادله و المخاصمه ... ٣٩

المجاز و الحقيقه ... ١٥٨

المجسّمه بالحقيقه و بالتسميه ... ١٤٥

المحاجّه و المناظره ... ٤٠

المحبّه و الشهوّه ... ٤٨

المحروم و السائل ... ١٧٦

المُحَصَّن و البِكر ... ١٥٣

المحكم و المتشابه ... ١٥٨

المُحَكَم و المُتَقَن ... ١٧٣

المحلّه و الحلّه ... ١٩٩

المخاصمه و المجادله ... ٣٩

المخالف و الناصب ... ١٠٩

المختال و المرح ... ١٤٥

المختلس و المستلب ... ١٨٧

المدّ المتّصل و المنفصل ... ١٤٨

المداراه و المداهنه ... ٨٣

المداهنه و التقية ... ٨١

المداهنه و المداراه ... ٨٣

المدّثر و المزّمل ... ١٥١

المدح و الحمد ... ٣٤

المدخوره و المدخوره ... ١٦٩

مذ و منذ ... ٢٠٤

المراء و الجدال ... ٤٠

المراء و الرجل فى الاحرام ... ٩٠

المراء و الرجل فى الاستنجا و الصلاة ... ٨٨

المراء و الرجل فى سائر الامور الشرعيه ... ٩٥

المرتد عن فطره و عن مله ... ٧٩

المرتان فى «سُنْعَدُّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ» ... ١٥٨

المرجع و المصير ... ٥٥

المرح و الفرح ... ١١٦

المَرَح و المختال ... ١٤٥

المَرَز و المُسْنَاه ... ١٦٧

المروءه و التقوى ... ١٢٢

المرىء و الهنىء ... ١٤١

المُزارعه و المساقاه و الإجاره ٦٨ ٠٠٠

المزَّمَل و المدَّثر ١٥١ ٠٠٠

المسّ و اللمس ٤٧ ٠٠٠

المسّ و النزغ ١٩٤ ٠٠٠

المساقاه و الإجاره و المزارعه ٦٨ ٠٠٠

المساكين و الفقراء ٦٣ ٠٠٠

المستجير و المستنصر ٤٥ ٠٠٠

المستضعف منّا و من مخالفينا ١٠٩ ٠٠٠

المستقرّ و المستودع ١٣٨ ٠٠٠

المستلب و المختلس ١٨٧ ٠٠٠

المستنصر و المستجير ٤٥ ٠٠٠

المستودع و المستقرّ ١٣٨ ٠٠٠

المسخ و الخسف ٨٥ ٠٠٠

المسخ و النسخ ٨٦ ٠٠٠

المسلم و أهل الذمّه ١٣١ ٠٠٠

المُسناه و المَرز ١٦٧ ٠٠٠

المصير و المرجع ٥٥ ٠٠٠

المضربّه و الإساءه ٥٥ ٠٠٠

المضطربه و المبتدئه ٧٧ ٠٠٠

المطر و الغيث ٥١ ٠٠٠

المعاطاه و البيع ٩٤٠٠٠

المُعْتَرَّ و القانع ٨٦٠٠٠

المعجز و الإرهاص ١٩٠٠٠

المعجز و السّحر ١٨١٠٠٠

المعجزات و الآيات ١٦٦٠٠٠

المُعْذَرُونَ و المعذرون بالتخفيف ١٨١٠٠٠

المغضوب عليهم و الضالّون ١٤٨٠٠٠

المُفْرَدِ و القارن ٦٥٠٠٠

المفقود و الضالّ ١٧٨٠٠٠

المفلس و السفينه ١٠٥٠٠٠

المقاسمه و الخراج ٩٣٠٠٠

المُقيت و الحسيب ١٣٥٠٠٠

مكّه و بَكّه ٨٤٠٠٠

المكث و الإقامة ٥٠٠٠٠

المكر و الحيله ٥٨٠٠٠

المكر و الخدع ١٧٠٠٠٠

المكر و الغدر ٤٣٠٠٠

المكروه و الحرام ٣٦٠٠٠

مَلِك و مالِك ٣٨٠٠٠

المِلَل و النَّحْل ١٩٨٠٠٠

مَن و ما الموصولتان ١٥٩ ...

المناظره و الجدال ١٨٧ ...

المناظره و المحاجه ٤٠ ...

المنافق و الزنديق ٧٤ ...

المنافق و الكافر ١٨٠ ...

المنبوذ و اللقيط ١٧٧ ...

مند و مذ ٢٠٤ ...

المنفعه و المتعه ٥١ ...

المنفعه و النعمه ٥٥ ...

المنكر و الفحشاء ١٧٧ ...

الموارث و الفرائض ١٧٨ ...

الموت و القتل ٥٤ ...

الموجب و السبب ١٣٧ ...

حرف النون

«الناس» الأول و الثانى إلى الخامس فى سوره الناس ...

١٥٧

الناصب و المخالف ١٠٩ ...

النبيّ و الإمام ١٣٩ ...

النبيّ و الرسول ٨٥ ...

النجاسه الحكيميه و العييه ٦٠ ...

- النجس و الرجس ... ١٩١
- النجم و الشجر ... ١٧٩
- النجوى و السرّ ... ١١٧
- النحر و الذبح ... ٩٥
- النَّحْل و الممل ... ١٩٨
- النخير و الشخير ... ١٩٠
- النداء و الدعاء ... ٧٣
- الندب و السُّنّه ... ٣٦
- النذر و العهد ... ٧٣
- النذر و اليمين ... ٧٢
- النزغ و المسّ ... ١٩٤
- النَّزَق و السَّفَه ... ٥٧
- النسخ و المسخ ... ٨٦
- النسيان و السهو ... ٦٢
- النشّاب و السّهام ... ١٧١
- النصيب و الكِفْل ... ١٣٤
- النظر و الرؤيه ... ٤٤
- النُّعاس و الأَمَنه ... ١٩١
- النعته و الصفه ... ١٧٦

نعم و بلى ٢٠٢ ...

النَّعْمُ الظَّاهِرُ وَ الْبَاطِنُ ١١٨ ...

النعمه و المنفعه ٥٥ ...

النفاس و الحيض ٦١ ...

النفاق و التقيّه ١٧٨ ...

النفرة و الرهط ١٤١ ...

النفس و الروح ١٨٥ ...

نفقه الزوجه و القريب ١٠٥ ...

النفقه للحمل أو للحامل ١١٠ ...

النفل و السلب ١٩٧ ...

النقاب و اللثام ١٨٢ ...

النقب و الوقب ١٩١ ...

النَّعْمَةُ وَ الْإِسَاءَةُ ٤٣ ...

النَّقِيرُ وَ الْقَطْمِيرُ وَ الْفَتِيلُ ١٤٨ ...

نكاح الدائم و المنقطع ٦٩ ...

نكص و رجح ٢٠١ ...

النوح و البكاء ١٩٩ ...

النوم و الإغماء ٦٢ ...

النوم و السنه ١٣٣ ...

النيابه و الوكاله ٦٩ ...

التيه و الإراده ٣٩ ...

التيه و العزم ٦١ ...

النيف و البضع ١٤٢ ...

النَّيْكَ و الإيلاج ١٨٦ ...

حرف الهاء

الهبه و الإبراء ١٠٣ ...

الهبه اللازمه و غير اللازمه ١٠٣ ...

الهدى و البيان ٥٣ ...

الهزء و السخريه ١١٨ ...

الهضم و الظلم ١١٧ ...

الهَمَّ و الغمّ ٣٧ ...

الهَمَّ و القصد ٤٤ ...

الهَمَّاز و اللَّماز ٨٤ ...

الهنىء و المرىء ١٤١ ...

الهوى و الشهوه ٤٥ ...

الهيئه و الكيفيه ٣٥ ...

حرف الواو

الواجب و الفرض ٣٥ ...

الواحد و الأحد ١٣٠ ...

الواقع و الكائن ١٨٩ ...

- الوثن و الصنم ... ١٥٤
- الوجى و الخصى ... ١٦٦
- الوديعة و الأمانة ... ٨٣
- الورع و التقي ... ١٢٤
- وسوس اليه و وسوس له ... ٤١
- الوصيله و الحمام ... ١٣٦
- الوطن و الوكر ... ١٩٨
- الوعاء و الظرف ... ١٧٣
- الوعد و الوعيد ... ١٢٤
- الوقب و النقب ... ١٩١
- وقف الخالص و العام ... ٦٩
- الوكاز و الزكاز و العذار ... ١٤٧
- الوكاله و النيايه ... ٦٩
- الوكاله و الولايه ... ٦٩
- الوكر و الوطن ... ١٩٨
- الوكر و اللكرز و الوهز ... ١٤٧
- الولايه و الوكاله ... ٦٩
- ولد الزنا و ولد الملاعنه ... ١٠٥

الْوَهْزُ وَالْوَكْزُ وَاللَّكْزُ ... ١٤٧

حرف الياء

يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ... ١٢٥

الْيَتِيمُ وَاللَّطِيمُ وَالْعَجِيّ ... ١٥٣

الْيَحْمُومُ وَالسَّمُومُ ... ١٤٩

يَسْتَكْبِرُ وَيَسْتَنْكِفُ ... ١٩٦

الْيَقِينُ وَالْعِلْمُ ... ١٢١

الْيَمِينُ وَالْإِيْلَاءُ ... ١٨٦

الْيَمِينُ وَالشَّرْطُ ... ٧٢

الْيَمِينُ وَالنَّذْرُ ... ٧٢

ص: ٢٢٧

فهرس ترتيب ذكر الفروق فى النسختين (مش) و (مر)

- ١ - التسميه و البسمله
- ٢ - الحمد و الشكر
- ٣ - الحمد و المدح
- ٤ - الحمد و الثناء
- ٥ - الكيفيه و الهيئه
- ٦ - الواجب و الفرض
- ٧ - القسم و القسم
- ٨ - الكتاب و الباب و الفصل
- ٩ - الندب و السنّه
- ١٠ - العُجب و الرياء
- ١١ - السبب و الشرط
- ١٢ - الكهف و الغار
- ١٣ - ملك و مالک
- ١٤ - القرن و العفل
- ١٥ - الآيات و المعجزات
- ١٦ - الخَصِيّ و الوجي
- ١٧ - العيب و التدليس
- ١٨ - الحصى و الحصباء
- ١٩ - التوبه إلى الله و التوبه عن القبيح

- ٢٠ - الكيفيّه و الماهيّه
- ٢١ - المّوز و المّسناه
- ٢٢ - الزيت و الزيتون
- ٢٣ - المكروه و الحرام
- ٢٤ - الجعل و الخلق
- ٢٥ - الواجب و الفريضة
- ٢٦ - الغسل و الغسل
- ٢٧ - المسّ و اللمس
- ٢٨ - الالتماس و السؤال
- ٢٩ - الإيجاز و الاختصار
- ٣٠ - النبيّ و المرسل
- ٣١ - النبيّ و الإمام
- ٣٢ - الخلود و الدوام
- ٣٣ - العفوّ و الغفور
- ٣٤ - التصديق و التقليد
- ٣٥ - الخليفه و الإمام
- ٣٦ - السرّ و النجوى
- ٣٧ - الخوف و الحزن
- ٣٨ - الحجّه و البيّنه
- ٣٩ - الإنظار و الإهمال

٤٠ - البرّ و الخير

٤١ - السرعه و العجله

٤٢ - الصوره و الصنعه

٤٣ - الاكتفاء و الاستغناء

٤٤ - الغضب و الغيظ

٤٥ - البيان و الهدى

٤٦ - التمنى و الإراده

٤٧ - التمنى و الترجى

٤٨ - الموت و القتل

٤٩ - السماع و الاستماع

٥٠ - الإصعاد و الصعود

ص: ٢٢٨

- ٥١ - الفظاظه و الغلظه
- ٥٢ - المرجع و المصير
- ٥٣ - الإلتقاء و الورع
- ٥٤ - الدخان و البخار
- ٥٥ - الإحصاء و العدّ
- ٥٦ - النعمه و المنفعه
- ٥٧ - الإساءه و المضرّه
- ٥٨ - الغرر و الخطر
- ٥٩ - الإبداع و الاختراع
- ٦٠ - الأكبر و الأعظم
- ٦١ - السّفه و التّزق
- ٦٢ - السيّد و الربّ
- ٦٣ - وسوس اليه و وسوس له
- ٦٤ - الإبلاغ و الأداء
- ٦٥ - المدخوره و المدحوره
- ٦٦ - التأكيد و التأسيس
- ٦٧ - الريح و العاصف
- ٦٨ - التكريم و التفضيل
- ٦٩ - الظلم و الهضم
- ٧٠ - الواحد و الأحد

- ٧١ - العُجب و العُجب
- ٧٢ - الإِسَاءه و النقمه
- ٧٣ - المكر و الغدر
- ٧٤ - المكر و الخدع
- ٧٥ - الحلال و المباح
- ٧٦ - النظر و الرؤيه
- ٧٧ - التدبّر و التفكّر
- ٧٨ - العقد و العهد
- ٧٩ - الثواب و الأجر
- ٨٠ - الهَمّ بالشىء و القصد إليه
- ٨١ - الإِثم و العدوان
- ٨٢ - الهوى و الشهوه
- ٨٣ - التوبه و الاستغفار
- ٨٤ - التوبه و الإنابه
- ٨٥ - الاهتداء و العلم
- ٨٦ - العلم و الرؤيه
- ٨٧ - الاستطاعه و القدره
- ٨٨ - الأحقّ و الأصلح
- ٨٩ - السبب و العله
- ٩٠ - قبض النوم و قبض الموت

- ٩١ - الدعاء و الأمر
- ٩٢ - الجعل و الفعل
- ٩٣ - الجعل و التغيير
- ٩٤ - الإجابة و الطاعة
- ٩٥ - التفكر و التذکر
- ٩٦ - الجدال و المراء
- ٩٧ - الجزم و العزم
- ٩٨ - الضرر و الإضرار
- ٩٩ - التقيه و النفاق
- ١٠٠ - الخلق و الجعل
- ١٠١ - العمل و الفعل
- ١٠٢ - زكیه و زاكیه
- ١٠٣ - مكّه و بكّه
- ١٠٤ - السّهام و النّشاب
- ١٠٥ - الغلول و السرقة
- ١٠٦ - البغل و العدى
- ١٠٧ - الانتحاب و البكاء
- ١٠٨ - الدّع و الدفع
- ١٠٩ - الآل و الصحب
- ١١٠ - الحجاج و الجدال

- ١١١ - الافتراء و الكذب
- ١١٢ - السخريّه و اللعب
- ١١٣ - الصنعه و الفعل
- ١١٤ - السوء و القبيح
- ١١٥ - الانتظار و الترجي
- ١١٦ - الانتقام و العقاب
- ١١٧ - الشهوه و المحبه
- ١١٨ - الخرج و الخراج
- ١١٩ - السدّ و السدّ
- ١٢٠ - المكث و الإقامه
- ١٢١ - آمنتهم به و آمنتهم له
- ١٢٢ - الأمر و الإذن
- ١٢٣ - الآخر و الآخر
- ١٢٤ - حاذرون و حذرون
- ١٢٥ - المتعه و المنفعه
- ١٢٦ - الغيث و المطر
- ١٢٧ - القيد و الإيقاع
- ١٢٨ - القرآن و الفرقان
- ١٢٩ - التمثيل و التشبيه
- ١٣٠ - الظلّ و الفيء

١٣١ - الحكم و الفتوى

١٣٢ - قضاء التعميم و قضاء التحكيم

١٣٣ - الشهاده و الرؤيه

١٣٤ - الشُّبَّاع و التَّوَاتُر

١٣٥ - السوء و الفحشاء

١٣٦ - البخل و الشَّح

١٣٧ - المَزْمَل و المَدَّثَر

١٣٨ - الشرط و الصفه

١٣٩ - الشرط و اليمين

١٤٠ - الأزل و الأبد

١٤١ - الحَصْر و الصَّدِّ

١٤٢ - اللقيط و المنبوذ

١٤٣ - الوعاء و الظرف

١٤٤ - السوء و الفحشاء

١٤٥ - الحَمِيَّة و الحاميه

١٤٦ - الفعل المُحَكَّم و المُتَقَن

١٤٧ - الإِجْهَار و الإِعْلَان

١٤٨ - البِلَاءُ و البِلَاءِ

١٤٩ - الروايه المهجوره و الشاذّه

١٥٠ - الوديعه و الأمانه

- ١٥١ - التوشيح و الارتداء
- ١٥٢ - الشرط و السبب و المانع
- ١٥٣ - الكريم و الجواد
- ١٥٤ - الواحد و الأحد
- ١٥٥ - الصحابي و التابعي
- ١٥٦ - الإجماع المركب و البسيط
- ١٥٧ - التماثيل و الصوره
- ١٥٨ - الغنيمه و الفياء
- ١٥٩ - بدلنا و أبدلنا
- ١٦٠ - الإغلال و الإسلال
- ١٦١ - التجسس و التحسس
- ١٦٢ - الخطيئه و الإثم
- ١٦٣ - المجادله و المخاصمه و المحاجه و المناظره
- ١٦٤ - الأواب و التواب
- ١٦٥ - العمه و العمى
- ١٦٦ - الجنازه و الجنازه
- ١٦٧ - الجبت و الطاغوت
- ١٦٨ - العدوان و الظلم
- ١٦٩ - الحسد و الغبطه
- ١٧٠ - الغيبه و البهتان

- ١٧١ - المداهنه و التقية
- ١٧٢ - الغيبه و البهتان
- ١٧٣ - النعت و الصفه
- ١٧٤ - الفوات و التفويت
- ١٧٥ - السائل و المحروم
- ١٧٦ - العدل و الإحسان
- ١٧٧ - الفحشاء و المنكر
- ١٧٨ - الفرائض و المواريث
- ١٧٩ - التمثيل و التنكيل
- ١٨٠ - الأسف و الغضب
- ١٨١ - الأذكار و الأذكار
- ١٨٢ - النجم و الشجر
- ١٨٣ - إنا أنزلنا إلك و إنا أنزلنا عليك
- ١٨٤ - الرؤيا و الأحلام
- ١٨٥ - الغيض و الغيظ
- ١٨٦ - الخسف و المسخ
- ١٨٧ - العظمة و الجلال
- ١٨٨ - الفرخ و المرح
- ١٨٩ - الأشر و البطر
- ١٩٠ - المنافق و الزنديق

١٩١ - الإسلام و الإيمان

١٩٢ - الكافر و المنافق

١٩٣ - الاستخفات و الاستحقار

١٩٤ - المعذّرين و المعذرين

١٩٥ - القصم و القصم

١٩٦ - السّحر و المعجزه

١٩٧ - اللثام و النقاب

١٩٨ - المفقود و الضالّ

١٩٩ - العليّ و الرفيع

٢٠٠ - الخلف و الخلف

٢٠١ - اللعب و اللهو

٢٠٢ - الغره و الغارّه

٢٠٣ - البيان و الهدى

٢٠٤ - العجميّ و الأعجميّ

٢٠٥ - الرأفه و الرحمه

٢٠٦ - الكلّ و الكلّيّ

٢٠٧ - رداءه التحسّب و سوء التدبير

٢٠٨ - التكريم و التفضيل

٢٠٩ - اليتيم و اللطيم

٢١٠ - الغفله و الغمره

٢١١ - الجان و الثُّعبان

٢١٢ - الضُّيق و الضُّيق

٢١٣ - آتوه و أتوه بالقصر

٢١٤ - التَّرْبَع و الثُّنى و الإقعاء

٢١٥ - الإدغام الكبير و الصغير

٢١٦ - المدّ المتّصل و المنفصل

٢١٧ - البَيْع و الكُنائس

٢١٨ - الصنم و الوثن

٢١٩ - زكاه مال التجاره و الزكاه إذا كان ممّايتعلّق به الزكاه

٢٢٠ - الصلّه و الصدقه

٢٢١ - الفقير و المسكين

٢٢٢ - ابن السبيل و الضعيف

٢٢٣ - الإفك و الكذب

٢٢٤ - النفس و الروح

٢٢٥ - «ما» و «من» الموصولتان

٢٢٦ - الهمز و اللمز

٢٢٧ - الدعوى و الزنيم

٢٢٨ - التيه و العزم

٢٢٩ - التيه و الإراده

٢٣٠ - دائره السوء و السوء

٢٣١ - الغيبه و البهتان

٢٣٢ - الإيلاء و اليمين

٢٣٣ - الإيلاج و النيك

٢٣٤ - السرّ و الأخفى

٢٣٥ - العير و العير

٢٣٦ - المستلب و المختلس

٢٣٧ - الشعوب و القبائل

٢٣٨ - السهو و النسيان

٢٣٩ - الرؤيه فى اليقظه و الرؤيه فى المنام

٢٤٠ - الجدل و المناظره

٢٤١ - مكّه و بكة

٢٤٢ - الابتلاء و التمحيص

٢٤٣ - الغلول و السرقة

٢٤٤ - الدرجات و الدركات

٢٤٥ - القرح و القرح

٢٤٦ - الإيملاء و الاستدراج

٢٤٧ - الرأفه و الرحمه

٢٤٨ - السرّ و النجوى

٢٤٩ - الأجل المطلق و الأجل المقيد

- ٢٥٠ - يأجوج و مأجوج
- ٢٥١ - الزفير و الشهيق
- ٢٥٢ - الرّيب و الشكّ
- ٢٥٣ - الكائن و الواقع
- ٢٥٤ - الهنيء و المرىء
- ٢٥٥ - الضنين و الظنين
- ٢٥٦ - الحرام و الغصب
- ٢٥٧ - الشخير و النخير
- ٢٥٨ - الوعد و الوعيد
- ٢٥٩ - الاجتراح و الاقتراف
- ٢٦٠ - الثواب و العوض
- ٢٦١ - الغمز و اللمز
- ٢٦٢ - اللّم و الجّم
- ٢٦٣ - الإرهاص و المعجز
- ٢٦٤ - النقب و الوقب
- ٢٦٥ - البائس و الفقير
- ٢٦٦ - القانع و المعتزّ
- ٢٦٧ - الباغى و العادى
- ٢٦٨ - الرجس و النجس
- ٢٦٩ - الرجس و الرجز

٢٧٠ - الأَمْنَه و النُّعَاس

(١) ٢٧١ - القَاع و الصَّنِصَف

* ٢٧٢ - المَوَازِنَه و الإِحْبَاط و التَّكْفِير

* ٢٧٣ - التَّعْرِيف و التَّفْصِيل

* ٢٧٤ - الدَّر و اللَّالِئ

* ٢٧٥ - الخُشُوع و الخُضُوع

* ٢٧٦ - اللُّطْف و التَّمَكِين

* ٢٧٧ - التَّعْزِير و التَّوْقِير

* ٢٧٨ - الكُفْر و الِارْتِدَاد

* ٢٧٩ - الشُّعُور و العِلْم

* ٢٨٠ - التَّحِيَّه و السَّلَام

* ٢٨١ - البُرْهَان و الدَّلِيل

* ٢٨٢ - الأَمْد و الأَبْد

* ٢٨٣ - الثَّوَاب و العُوض

* ٢٨٤ - الجُرْذ و الفَأْرَه

* ٢٨٥ - التَّرْغ و المَسْ

* ٢٨٦ - الصَّرْف و العَدْل

* ٢٨٧ - الحُزْن و الحُزْن

ص: ٢٣٢

* ٢٨٨ - الصُّراخ و الصِّياح

* ٢٨٩ - التبديل و التحويل و التغيير

* ٢٩٠ - الحديث الذى هو القرآن و الآيات

* ٢٩١ - الاغتماس و الارتماس

* ٢٩٢ - التنخّم و البصاق

* ٢٩٣ - الحكم و الإفتاء

* ٢٩٤ - النقىر و الفتيل

* ٢٩٥ - الحدّ و التعزير

* ٢٩٦ - يستكف و يستكبر

* ٢٩٧ - البتك و التبكيث

* ٢٩٨ - الخوض و اللعب

* ٢٩٩ - القصاص و القود

* ٣٠٠ - الغناء بالمدّ و الغنى بالقصر

* ٣٠١ - الجُنّاح و الحَرَج

* ٣٠٢ - الأسنان و الأضراس

* ٣٠٣ - الخراج و المقاسمه

* ٣٠٤ - البدأه و الرجعه

* ٣٠٥ - السلب و النفل

* ٣٠٦ - الرصح و الجعل

* ٣٠٧ - السَّبِق و السَّبِق

٣٠٨ - المِلل و النحل

٣٠٩ - عذاب جهنم و عذاب الحريق

٣١٠ - الصدق و العدل

٣١١ - الطاعة و الإجابة

٣١٢ - المائح و الماتح

٣١٣ - الوكر و الوطن

٣١٤ - العقار و الأرضون

٣١٥ - البث و الحزن

٣١٦ - الحله و المحله

٣١٧ - الأباريق و الأكواب

٣١٨ - النوح و البكاء

٣١٩ - المتكبر و المتجبر

٣٢٠ - التعدي و التفريط

٣٢١ - الكوع و الكرشوع

٣٢٢ - الطاهر و الطهور

٣٢٣ - البأساء و الضراء

٣٢٤ - القبض و القبص

٣٢٥ - القيمه و الثمن

٣٢٦ - التحريض و التحريض

٣٢٧ - الأرق و القلق

٣٢٨ - الغضب و السخط

٣٢٩ - الوكاله و النياه

٣٣٠ - الفسطاط و الخيمه

٣٣١ - المستقرّ و المستودع

٣٣٢ - فاطر و خالق

٣٣٣ - نكص و رجع

٣٣٤ - الهبه و الإبراء

٣٣٥ - بلى و نعم

٣٣٦ - إذا و إذا

٣٣٧ - الابتداع و الاختراع

٣٣٨ - المادّه و الصوره

٣٣٩ - صار و كان

٣٤٠ - كان الناقصه و التامه

٣٤١ - لم و لمّا

٣٤٢ - إن و أن

٣٤٣ - أن الخفيفه و أن الثقيله

٣٤٤ - لم و لن

٣٤٥ - ليت و لعلّ

٣٤٦ - «كم» الخبريّة و الاستفهاميّة

٣٤٧ - إمّا و أمّا

٣٤٨ - مذ و مند

ص: ٢٣٣

فهرس أهم المصادر و المراجع

١. القرآن الكريم
٢. نهج البلاغه
٣. الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل فى جوده التأويل، للزمخشريّ.
٤. مجمع البيان فى تفسير القرآن، للشيخ أبى علىّ الفضل بن الحسن الطبرسيّ.
٥. المفردات فى غريب القرآن، للراغب الإصفهانيّ.
٦. الميزان فى تفسير القرآن، للعلامة محمد حسين الطباطبائيّ.
٧. أساس البلاغه، لأبى القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشريّ الخوارزميّ.
٨. الإفصاح (فى فقه اللغة)، لعبد الفتاح الصعديّ و حسين يوسف موسى.
٩. أقرب الموارد (فى فصح العربيّه و الشوارد)، لسعيد الشرتونيّ.
١٠. جامع الفروق، للشيخ محمد نصيريّ.
١١. الصحاح (تاج اللغة و صحاح العربيّه)، لإسماعيل بن حماد الجوهريّ.
١٢. فروق اللغات فى التمييز بين مفاد الكلمات، لنور الدين بن نعمه الله الحسينيّ الموسويّ الجزائريّ.
١٣. الفروق اللغويّه، لأبى هلال العسكريّ.
١٤. فقه اللغة و أسرار العربيّه، للثعالبيّ.
١٥. القاموس المحيط، للفيروز آباديّ.
١٦. لسان العرب، لأبى الفضل جمال الدين محمّد بن مكرم بن منظور الإفريقيّ المصريّ.
١٧. مجمع البحرين، لفخرالدين الطريحيّ.
١٨. المخصّص، لأبى الحسن علىّ بن إسماعيل الأندلسيّ، المعروف بابن سيده.
١٩. المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير، لأبى العباس أحمد بن محمّد بن علىّ الفيوميّ.

٢٠. التعريفات، للجرجاني.

٢١. معجم دقائق العربيّه (جامع أسرار اللغه و خصائصها)، للأمير أمين آل ناصر الدين.

٢٢. مجمع مقائيس اللغه، لابن فارس.

ص: ٢٣٤

٢٣. النهايه فى غريب الحديث و الأثر، لمجدالدين أبى السعادات المبارك بن محمد الجزرى.

٢٤. الأعلام، للزركلى.

٢٥. أعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين.

٢٦. أمل الآمل، للشيخ محمد بن الحسن الحرّ العاملى.

٢٧. أنوار البدرين فى علماء القطيف و الأحساء و البحرين، للشيخ على بن حسن البلادى البخرانى.

٢٨. الذريعه إلى تصانيف الشيعة، للشيخ آقا بزرك الطهرانى.

٢٩. روضات الجنّات فى أحوال العلماء و السادات، للسيد محمد باقر الموسوى الخوانسارى.

٣٠. رياض العلماء و حياض الفضلاء، لميرزا عبدالله أفندى الإصبهانى.

٣١. ريحانه الأدب فى الكنى و اللقب، لميرزا أحمد على مدرّس.

٣٢. طبقات أعلام الشيعة (إحياء الدائر من مآثر أهل القرن العاشر)، لآقا بزرك الطهرانى.

٣٣. علماء البحرين (دروس و عبر)، لعبد العظيم المهتدى البخرانى.

٣٤. لؤلؤه البحرين، ليوسف بن أحمد البخرانى.

٣٥. معجم مؤلفى الشيعة، لعلى الفاضل القائنى النجفى.

٣٦. أنوار البروق فى أنواع الفروق، لشهاب الدين أبى العباس أحمد بن إدريس الصنهاجى، المشهور بالقرافى.

٣٧. تحرير الوسيله، للإمام روح الله الموسوى الخمينى (قدس سرهم).

٣٨. الجامع للشرايع، للشيخ أبى ذكرياء يحيى بن أحمد بن سعيد الهذلى الحلّى.

٣٩. سلسله ينباع الفقهيّه، لعلى أصغر مرواريد.

٤٠. شرايع الإسلام فى مسائل الحلال و الحرام، للشيخ أبى القاسم جعفر بن الحسن، المشتهر بالمحقّق الحلّى.

٤١. قواعد الأحكام فى مسائل الحلال و الحرام، للشيخ جمال الدين أبى منصور الحسن بن يوسف الحلّى، المشتهر بالعلامه الحلّى.

٤٢. القواعد و الفوائد في الفقه و الأصول و العربيّه، للشهيد الأوّل.

٤٣. اللمعه الدمشقيّه، للشهيد الأوّل.

٤٤. بحار الأنوار، للشيخ محمّد باقر المجلسي.

٤٥. وسائل الشيعه، للحرّ العاملي.

٤٦. تاريخ آداب العرب، لمصطفى صادق الرافعي.

٤٧. الرساله الحقوقيه، للشيخ يحيى بن حسين البحراني (النسخه الخطيه في مكتبه آيه الله المرعشي النجفي بقم).

ص: ٢٣٥

٤٨. ظاهره القسم فى القرآن، لفارس على العامر (أبومصعب البصرى).

٤٩. فضائل الخمسه من الصحاح السنّه و غيرها من الكتب المعبره عند أهل السنّه و الجماعه، للفيروز آبادى.

٥٠. مفاتيح الغيب، للفخرالرازى.

٥١. ديوان الإمام على بن أبى طالب (عليه السلام).

٥٢. ديوان جرير.

٥٣. مبادئ العرييه (فى الصرف و النحو)، للمعلم رشيد الشرتونى.

٥٤. مغنى الأديب، لجماعه من الأساتذه فى الحوزه العلميه بقم.

٥٥. مغنى اللبيب عن كتب الأعراب، لابن هشام الأنصارى.

٥٦. القراءات الشاذّه و توجيهها من لغه العرب، لعبد الفتاح القاضى.

٥٧. معجم القراءات القرآنيه، للدكتور أحمد مختار و الدكتور عبدالعال سالم مكرم.

٥٨. قصص الأنبياء المسمى بعرائس المجالس، لابن إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبى.

٥٩. النور المبين فى قصص الأنبياء و المرسلين، للسيد نعمه الله الجزائرى.

فهرس المحتويات

مقدمه المحقق ...

٥

الآراء حول الترادف اللغوي ... ٦

الفروق اللغويّه ... ٩

شخصيّه المؤلّف ... ١٢

تآليفه ... ١٦

النسخ الخطيه لهذا الكتاب و خصائصها ...

١٨

أسلوبنا في التحقيق ... ٢٢

شكر و تقدير ... ٢٣

خاتمه و اعتذار ... ٢٤

تصوير صفحات المخطوطه ... ٢٥

نصّ الكتاب ... ٣١

الملحق ... ١٦٥

الفهارس ... ٢٠٥

فهرس الفروق اللغويّه على ترتيب حروف الهجاء ...

٢٠٧

فهرس ترتيب ذكر الفروق في النسختين (مش) و (مر) ... ٢٢٥

فهرس المصادر و المراجع ... ٢٣١

فهرس المحتويات...

٢٣٥

ص: ٢٣٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة (sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آواده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

